

النسك

الحج والعمرة وأعمالهما

على المذاهب الأربعة

وزيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم

تأليف

محمد محي الدين عبد الحميد

أستاذ في كلية أصول الدين

بالجامع الأزهر

الناشر

المكتبة العامية بمكة المشرفة

لصاحبها عبد الفتاح فدا وأولاده

ببواب السلام

طبعة السعادة بمصر

١٩٥١

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ، أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، وَلَا الضَّالِّينَ.

والحمد لله الذي هدانا لهذا، وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ.

والحمد لله كِفَاءَ نِعْمَتِهِ، والشكر له على ما أولانا من فضله، لا نُحْصِي

ثَنَاءَ عَلَيْهِ، هُوَ كَمَا أَتَى عَلَى نَفْسِهِ

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُصْطَفَاهُ مِنْ بَرِيَّتِهِ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

خَيْرِ خَلْقِهِ وَأَفْضَلِ مَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ، وَعَلَى آلِهِ وَحِبِّهِ وَعِثْرَتِهِ.

وبعد، فهذا كتابٌ وَصَفَتْ فِيهِ الْمَشَاهِدَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي تَهْوَى إِلَيْهَا

أَفئدةُ المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، وَصَفْنَا بِمَجْلَمِهَا لِأَعْيُنِ قَارِئِهِ،

وَذَكَرْتُ مَعَ كُلِّ مَشْهَدٍ مِنْهَا لِحْظَةً تَارِيخِيَّةً تَقْصُّ مَا مَرَّ بِهِ مِنْ عِمَارَةٍ

وَتَجْدِيدٍ، وَمَا طَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ تَغْيِيرٍ، ثُمَّ بَيَّنْتُ مَا يُحِيطُ بِكُلِّ مَشْهَدٍ أَوْ يَدْنُو

مِنْهُ مِنْ آثَارِ لَهَا فِي الْقُلُوبِ وَالْمَشَاعِرِ آثَارَ تَهْتِزٍ عِنْدَ ذِكْرِهَا، ثُمَّ قَفَّيْتُ عَلَى

ذَلِكَ كُلِّهِ بَيَانَ الْحَجِّ وَالْعِمْرَةِ وَأَعْمَالِهَا عَلَى الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي يَعْْبُدُ

الْمُسْلِمُونَ عَلَى مَنَاجِيهَا خَالِقَهُمْ، وَبَالَغْتُ فِي تَيْسِيرِ الْعِبَارَةِ وَضَبْطِهَا؛ لِتَكُونَ

أَقْرَبَ إِلَى الْفَهْمِ.

وأنا أرجو الله تعالى أن يُجْزِلَ لِي المَثُوبَةَ عَلَى ذلك ؛ فإنه وحده الذي
يجزي العاملين .

كما أرجو منِ اطَّلَع عليه أن يلتمس لي العذر إن وَجَدَ ما لا يخلو منه
عملُ إنسانٍ من هفوة زلَّ بها القلمُ ، أو زلة غفَلَ عنها إدراكِي ، فكل
كتابٍ — غيرَ كتابِ الله تعالى — حرَّيَ بأن يقع فيه الاختلافُ
والاضطرابُ ؛ ليكون ذلك أحدَ الدلائلِ على إعجازِ كتابِ الله تعالى
وبلوغه الغايةَ التي ليس فوقها غاية من الإحكام والإبانة . كما أرجو كل
أخٍ من إخواني المؤمنين بالله اطَّلَع عليه فأفاد منه أن يدعُو لي ولو الِديَّ
بظَهْرِ الغَيْبِ دعوةً أنتفع بها يومَ تجد كل نفس ما عملت من خيرٍ
مُحَضَّرًا ، وما عملت من سوءٍ تَوَدُّ لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً .

اللهمَّ إنَّ بك اعتصامي ، وإليك التجائي ، لا تَكُنِّي إلى نفسي
يا أرحم الراحمين .

كتبه المفتقر إلى عفو الله

محمد محيي الدين عبد الحميد

القاهرة } ٢٠ من شوال ١٣٧٠

٢٤ من بولية ١٩٥١

حكمة مشروعية الحج

قال الله تعالى : (وَنَبَّهَ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ ، وَحُجِّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » .

أعلم يا أخي - وقفني الله تعالى وإياك إلى طاعته ، وألزمنا طريق الحق والطاعة ، وجنبنا طريق الضلال والمعصية - أن الله - جنت قدرته وتعالته كلمته ! - لم يشرع لنا من الدين إلا ما فيه مصلحة عائدة إلينا ، وأنه سبحانه غني عن العالمين ، لا تنفعه طاعة المطيع ، ولا تضره معصية العاصي ، (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ، مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا ، إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ) .

ثم اعلم أن الحكمة العامة لشرع هذه التكاليف تربية الإنسان تربيةً صالحةً ، وتقويم نفسه تقويمًا يحملها على حب الخير وأهله ، والعمل به ، والدعوة إليه ، ثم تكوين الإنسان تكوينًا يجعله عضوًا نافعًا في الجماعة الإنسانية : عاملاً لا تُكَلِّه ، صالحاً لا فاسداً ، قادراً لا عاجزاً ، مأموناً

المَحْضَرِ والمَغِيبِ لا بَهَاتًا ولا مُنَاقَفًا ، يعرف الحق ويعمل به ، ولا يَحِيدُ عنه
لهوَى أو رغبة في عاجل أو تقليد لمن أكَبَرْتَهُمُ الدنيا أو عَظَمَهُمُ الناسُ زيفًا وباطِلًا .
ولكل عمل من أعمال الإسلام التي شرعها الله ورسوله سببٌ متصل بهذه
التربية ، والغرضُ الآن بيانُ السببِ المتصل بها من الحج إلى بيت الله
العتيق ، فنقول :

تذكر أولاً أن هذا البيت الحرام قد حجج إليه الأنبياء والمرسلون من
قبل سيدنا ومولانا رسول الله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم ، وتذكر
أنهم كلهم عظموه وقَدَّسوه ومجدوه وطافوا به ، فإذا تذكرت ذلك
وَأَلْقَيْتَ إِلَيْهِ بِاللَّكِّ ، فَتَصَوَّرْ أَنَّكَ تَوْدِي مَا أَدْوَاهُ ، وَتَفْعَلُ مَا فَعَلُوهُ ، وَهُمْ
قَوْمٌ أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ بِأَجَلٍ النِّعَمِ ، نِعْمَةِ الْهُدَايَةِ وَالِدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ
وَالصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى واحتمال المشاقِّ في سبيل الله ، فإذا تصورت ذلك فأنت
خَلِيقٌ بَأَنَّ تَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي هَذِهِ الصِّفَاتِ وَأَشْبَاهِهَا كَمَا تَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي هَذِهِ
الْأَعْمَالِ .

ثم تذكر أن الله تعالى ملائكةً يَطُوفُونَ حَوْلَ عَرْشِهِ ، وَأَنَّ هَؤُلَاءِ
الْمَلَائِكَةَ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ، وتذكر مع ذلك -
أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ آدَمَ أَبَا الْبَشَرِ حِينَ أَهْبَطَهُ إِلَى الْأَرْضِ أَنَّ يَبْنِيَ الْبَيْتَ
الْحَرَامَ لِيَطُوفَ بِهِ ، وَلِيَذْكُرَ اللَّهَ عِنْدَهُ عَلَى نَحْوِ مَا تَصْنَعُ الْمَلَائِكَةُ حَوْلَ عَرْشِ
رَبِّهِمْ ، فَإِذَا تَذَكَّرْتَ ذَلِكَ فَتَصَوَّرْ أَنَّ الْقَصُودَ مِنَ الطَّوَافِ حَوْلَ هَذَا

البيت هو التشبه بالملائكة ، وتصور أن هؤلاء الملائكة كراماً بررة أختيار ، لا يقرُّونَ معصية ، ولا يجترحون سيئة ، فإذا أنت تصورت ذلك وألقيت بالك إليه فاعلم أن عليك أن تتشبه بالملائكة الأطهار الأبرار الأختيار في إقبالهم على طاعة الله وابتعادهم عن معصيته .

ثم تذكر أنك لا تدنو من هذا البيت حاجباً أو مُعْتَمِراً إلا وقد خلعت ثيابك ، وتجردت عن كل ما هو من زينة الدنيا وزُخْرُفِها ، وأنت مكلف أن تظهر في أعمالك كلها بمظهر الخشوع والضراعة والمسكنة والحاجة إلى خالقك ورازقك ، وأن ذلك من وسائل قبول عملك الذي جشمت نفسك السفر لأدائه ، فإذا تذكرت ذلك وألقيت بالك إليه فاعلم أن هذا من الله تعالى إيداناً بأنه لا يرضى عن التعاطم والكبرياء والمخيلة ، ثم هو منه سبحانه إيداناً بأنه لا ينظر إلى صوركم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم وتذكر أن كل حاج يتجرد من ثيابه وزينته ، ويكلف أعمالاً أغلبها حركة وسير على الأقدام ، فإذا تذكرت ذلك فتصوّر أن الرجولة لا تتم إلا باصطناع الزهد في لذائذ الدنيا وشهواتها ، وبالأنخلاع من كل عمل يدعو إلى الركود أو يُعين عليه ، وأن الدعة والراحة والانغماس في الملاذ - ولو كانت مباحة - يورثُ ضعفاً ، وقد يجرُّ إلى خنوثة ، فإذا تصورت ذلك وألقيت إليه بالك فاعلم أن الله تعالى - حين فرض على هذه الأمة الحجَّ وجعل من شعائره هذا التجرد - إنما أراد أن يجعل من أفراد المسلمين

رجالاً أشدّاء أقوياء ، لا تبطرهم النعمة ، ولا يُطْفِئهم ما عسى أن يناله أحدُهم من سعةٍ ، وأنهم يجب أن يدربوا أنفسهم على الرجولة لينتفعوا بها إذا جدَّ الجدُّ ، وعلى الاخشيان لأن النعمة والدعة لا تدومان .

وتذكر أنك تُقدِّم على هذا البيت الحرام وقد لبستَ ثوباً استويت في لبسه أنت وأضعفُ خلقُ الله تعالى وأفقرهم وأشدهم سلطاناً وأكثرهم مالاً ، فإذا تذكرت ذلك وألقيت بالك إليه فاعلم أن هذا إيدان من الله تعالى بأن الخلق كلهم سواء لديه ، لا فضلَ لعربي على عجمي ، ولا لذي جاه وسلطان على مَنْ لا جاه له ولا سلطان ، ولا لبأس فقيرٍ على مَنْ جمعَ مالاً وعدده ، وإنما يتمايزون عنده بالتقوى والعمل الصالح ، وربَّ أشعثٍ أغبرٍ ذِي طَمْرِينٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ .

وتذكر أن في الحج عملاً يُؤدِّي في وقت مُعين وفي مكان معين ، ولا يجوز أن يؤدِّي قبله ولا أن يؤدِّي بعده ، وأن ذلك يقتضي الحجاج جميعاً أن يكونوا في هذا المكان في الوقت المحدود له شرعاً ، فإذا تذكرت ذلك فتصور أن في ذلك إيداناً من الله تعالى لأهل هذه الملة بأن يجتمع منهم أولو النهى والأحلام ، في صعيد واحدٍ ؛ ليتدارسوا أحوالهم ، ويتعارفوا ما تمس إليه حاجتهم أو حاجة جماعة منهم ، فإذا أنت تصورت ذلك وألقيت بالك إليه فاعلم أن الله تعالى — حين شرع الحج — قد دعا أهل الإيمان به إلى الألفة ، واجتماع الكلمة ، والتواصي بالحق ، والتواصي بالصبر ، ثم إلى عقد ما يسمى

في عرف هذا العَصْرِ بالمؤتمرات لَبَحَثِ الشُّؤُونِ الْعَامَةِ لِلْمُسْلِمِينَ وَلِلْإِسْلَامِ ،
 وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ قَدْ عَرَفُوا ذَلِكَ مِنْ حِكْمِ دِينِهِمْ قَبْلَ أَنْ تَعْرِفَهُ الْأُمَّةُ الَّتِي
 تَدْعِي الْمَدِينَةَ الْيَوْمَ بِأَجْيَالٍ وَأَجْيَالٍ ، وَقَدْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ الصَّالِحِ حِينَ
 يَذْهَبُ إِلَى الْحَجِّ يَعْزِضُ عَلَى مَنْ يَلْقَاهُ مِنْ أَهْلِ الذِّكْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا يَعْتَرِضُهُ
 مِنْ مَشَاكِلٍ عَسَى أَنْ يَجِدَ عِنْدَ أَحَدِهِمْ حَلًّا لَهَا . وَمَا هَذِهِ الرَّابِطَةُ الْعَرَبِيَّةُ
 الَّتِي يَدْعُو لَهَا أَهْلُ الْحُلِّ وَالْعَقْدِ مِنْ رَجَالَاتِ الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ بِشَيْءٍ إِلَّا شَيْئًا
 لَا يَعْجَبُ بِهِ إِذَا قِيسَتْ بِهَذَا الْمُؤْتَمَرِ الَّذِي يُحْضِرُهُ قَوْمٌ أَخْلَصُوا نِيَاتِهِمْ لِلَّهِ ، وَتَجَرَّدُوا
 عَنِ كُلِّ مَا هُوَ مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا وَمَبْعَثِ الْخِيَلَاءِ فِيهَا ، وَانصَرَفُوا إِلَى حَمْدِ اللَّهِ
 وَتَسْبِيحِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَالضَّرَاعَةِ إِلَيْهِ ؛ فَكَانَتْ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رُوحَانِيَّةٌ وَقُوَّةٌ
 يَقِينٌ وَصِدْقٌ عَزِيمَةٌ ، وَتِلْكَ خِلَالٌ تُعْجِزُ أَهْلَ الدُّنْيَا جَمِيعًا

وَلَعَمْرَ الْحَقِّ لَوْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ فَطِنُوا لِمَا فِي عِبَادَاتِهِمْ مِنْ حِكْمٍ وَحَاوَلُوا الْإِفَادَةَ
 مِنْهَا لَكَانَتْ لَهُمُ الْعِزَّةُ وَالسُّلْطَانُ ، وَلَكِنَّهُمْ - وَاللَّهِ تَعَالَى يَهْدِيهِمْ وَيُفَقِّهِمْ ! -
 انصَرَفُوا عَنِ لُبِّ اللَّبَابِ ، وَتَمَسَّكُوا بِظَوَاهِرِ الْأُمُورِ ، وَتَعَلَّقُوا بِوَاهِيِ
 الْأَسْبَابِ ، فَتَدَاعَتْ الْأُمَّةُ عَلَيْهِمْ كَمَا يَتَدَاعَى الْأَكَلَةُ عَلَى الْقِصَاعِ ، بَصَّرَ
 اللَّهُ - سُبْحَانَهُ ! - الْمُسْلِمِينَ بِدِينِهِمْ ، وَنَفَعَهُمْ بِآدَابِهِ الْعَالِيَةِ ، وَجَعَلَ لَهُمْ
 مِنْهُ مَا جَعَلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلصَحَابَتِهِ الْأَخْيَارِ مِنَ الظُّهُورِ
 عَلَى عَدُوِّهِمْ ! آمِينَ .

هذا بعض ما منَّ الله به علينا من فهم الحكمة مشروعية هذه العبادة
العظيمة الأجر، كتبها حسبما أتيح لي، وحكمتها فوق ما تدركه العقول،
وتصل إلى كُنْه المدارك، والله - سبحانه! - المسؤول أن ينفعي وإخواني
المسلمين بهذا العمل، إنه السميع الحبيب، آمين.

كتبه شديد الافتقار إلى عفو الله تعالى ومغفرته

محمَّد محيى الدين عبد الحميد

القسم الأول من الكتاب

في وصف المشاهد المقدسة

مَكَّةُ الْمَكْرَمَةِ

هي بَلَدُ اللَّهِ الْحَرَامِ ، وَمِنْشَأُ إِسْمَاعِيلَ أَبِي الْعَرَبِ الْمُسْتَعْرَبَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَمَوْلِدُ خَاتِمِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَمُرَبَّاهُ ، وَمَهْبِطُ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ بِالْوَحْيِ ، وَفِيهَا الْكَعْبَةُ الْمُقَدَّسَةُ الَّتِي يَتَوَجَّهُ إِلَيْهَا الْمُسْلِمُونَ فِي صَلَوَاتِهِمْ ، وَيَشُدُّونَ الرِّحَالَ إِلَيْهَا كُلَّ عَامٍ لِيَطَّوَّفُوا بِهَا وَيَغْسِلُوا ذُنُوبَهُمْ وَيَعُودُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ وَأَوْطَانِهِمْ وَقَدْ خَرَجُوا مِنْ هَذِهِ الذُّنُوبِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُمْ أُمَّهَاتُهُمْ ، وَهِيَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِهِ كَمَا وَرَدَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَزَّتْ عَلَى الْجَبَابِرَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمْ تَدِنْ لِلْمُلُوكِ وَلَمْ يُؤَدَّ أَهْلُهَا إِتَاوَةَ لِأَحَدٍ وَلَمْ تَخْضِعْ لِسُلْطَانٍ أَحَدٍ مِنْ مَلُوكِ الْأَرْضِ ، بَلْ كَانَ مَلُوكٌ حَمِيرٌ وَكِنْدَةٌ وَخَلْمٌ وَغَسَّانٌ وَرَعَايَاهُمْ يَحْجُونَ إِلَيْهَا كَمَا يَحْجُ سَائِرُ الْعَرَبِ ، يَدِينُونَ لِأَهْلِ مَكَّةَ مِنْ قَرِيْشٍ ، وَلَا يَرُونَ لِأَنْفُسِهِمْ فَضْلًا عَلَيْهِمْ ، وَإِنَّمَا هُمْ أَمَامُهُمْ كغَيْرِهِمْ : يَرَوْنَ تَعْظِيمَهُمُ وَالِاقْتِدَاءَ بِهِمْ مَفْرُوضًا عَلَيْهِمْ ، وَشُرْفَاعْظِيَامَهُمْ ، وَكَانَ لِأَهْلِ مَكَّةَ مِنَ الْمَنْزِلَةِ فِي الْعَرَبِ وَعُلُوِّ الْمَكَانَةِ مَا كَانَ مِنْ أَثَرِهِ أَنْهُمْ يَغْزُونَ النَّاسَ وَلَا يَغْزَوْهُمْ أَحَدٌ ، وَيَسْبُونَ وَلَا يَسْبِي نِسَاءَهُمْ أَحَدٌ ، مَنْ نَزَلَ بِهِمْ أَمِنْ ، وَعَاشَ فِي خَيْرِ عَيْشٍ ، وَعَزَّ جَانِبُهُ .

وقد ذكر الله تعالى مَكَّةَ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ مَرَارًا ، وَبِأَسْمَاءٍ عَدِيدَةٍ ، فَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ يَسْمِيهَا الْبَلَدَ ، وَالْبَلَدُ الْأَمِينُ فِي غَيْرِ آيَةٍ مِنْهُ ؛ فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ

تعالى: (والتين والزيتون وطور سنين وهذا البلد الأمين لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم) ومن ذلك قوله تعالت كلمته : (لا أقسم بهذا البلد ، وأنت حلٌّ بهذا البلد) وهذا استجابة من الله تعالى لدعوة إبراهيم خليل الرحمن إذ قال : (وإذ قال إبراهيمُ ربِّ اجعل هذا بلداً آمناً ، وارزقْ أهله من الثمراتِ مَنْ آمَنَ منهم باللهِ واليومِ الآخرِ) وقال : (ربِّ اجعل هذا البلدَ آمناً ، واجنُبني وبنِيَّ أَنْ نعبد الأصنام) وقد سمي سبحانه مكة أم القرى ، وذلك في قوله جلت كلمته : (وهذا كتاب أنزلناه مباركٌ مُصدِّق الذي بين يديه ، ولتنذر أمَّ القرى وَمَنْ حَوْلَهَا ، والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون به ، وهم على صلاتهم يحافظون) وفي قوله تباركت أسماؤه : (وكذلك أو حينا إليك قرآنا عربيا لتنذر أم القرى وَمَنْ حَوْلَهَا ، وتنذر يوم الجمع لا ريبَ فيه ، فريق في الجنة وفريق في السَّعير)

وقد سمي الله تعالى بيته الذي في مكة : البيت الحرام ، والبيت المحرم ، والبيت العتيق ، وذلك في قوله سبحانه : (جَعَلَ اللهُ الكعبةَ البيتَ الحرامَ قياماً للناسِ) وفي قوله جل شأنه على لسان إبراهيم الخليل : (رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْحَرَامِ) وفي قوله تباركت أسماؤه : (ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفْتَهُمْ وَلِيُوفُوا نَدْوَرَهُمْ وَلِيُطَوِّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ) وأضاف الله تعالى هذا البيت إلى نفسه تشريفا له وتعظيما لقدره ، وذلك في قوله : (وَعَهْدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ)

وَيُرَوَّى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي فَتْحِ مَكَّةَ ، وَقَفَ عَلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وَقَالَ : « وَاللَّهِ إِنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ ، وَإِنَّكَ لِأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَيَّ ، وَلَوْ لَمْ أُخْرَجْ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ » وَيُرَوَّى عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ فَقَالَ : « إِنْ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ شَرَّفَكَ وَكَرَّمَكَ وَحَرَّمَكَ ، وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حَرَمَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكَ »

وأول بيتٍ وضعه الله تعالى لعباده هو البيت الحرام الذي جعله الله مثابة للناس وأمنًا ، كما أخبر سبحانه عن ذلك بقوله (إِنْ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ ، مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ، فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ : مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ، وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ؛ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) وهو أول المساجد الثلاثة التي أذن النبي صلى الله عليه وسلم في أن تُشَدَّ إليها الرحالُ ، والصلاةُ فيه لا تعدُّها ألفُ صلاةٍ في غيره ، فقد رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي هَذَا (أَيْ مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ) وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى » وَوَرَدَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ : « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » وَرُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « فَضْلُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى مَسْجِدِي هَذَا مِائَةٌ صَلَاةً » وَرُوِيَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ

صلاة في غيره من المساجد ، إلا المسجد الحرام . وصلاة في المسجد الحرام أفضل من خمس وعشرين ألف صلاة فيما سواه من المساجد .
ولعظم قدر الحرم وجلال شأنه وسامى منزلته جعل الله تعالى الخطيئة فيه فوق كل خطيئة ، وتوعد مرتكبها بالعذاب الأليم ، وذلك قوله سبحانه :
(وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلَمِ نَذِقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ) ويروى أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه كان يقول : خطيئة أصيبتها بمكة أعزُّ على من سبعين خطيئة أصيبتها برُكبة (ورُكبة : سهل فسيح بين مكة والطائف ، وقال قوم : هو وادٍ من أودية الطائف)

هذه مكة ، وهذا بيتُ الله فيها ، ما من مسلم يؤدِّي لربه ما وجب عليه إلا وهو يتوجه بوجهه وبقلبه إليهما في كل يوم خمس مراتٍ : يكبر الله ، ويسأله الإعانة والتوفيق ، ويسبحه ، ويعظمه ، ويشهد أن لا إله إلا هو ، ويشهد أن محمدا عبده ورسوله ، ويسأل الله أن يصلى عليه وعلى آله كما صلى على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ؛ إنه حميد مجيد

هذه مكة ، وهذا بيت الله تعالى فيها ، إليهما تهفؤ أفئدة المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ، وإليهما تحنُّ نفوسهم وقلوبهم ، وكل منهم يسأل ربه أن يوفقه إلى زيارتهما وشد الرحال إليهما ، وأن يسعده برؤية مشاهدتهما ، وذلك بعض ما أجاب الله به دعاء خليته إبراهيم إذ يقول :
(رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْحَرَمِ ، رَبَّنَا

ليقيموا الصلاة ، فاجعلْ أفئدةً من الناس تهوى إليهم ، وارزقهم من الثمرات
لعلهم يشكرون)

هذه مكة وهذا بيت الله فيها : يا مَنْ مِنْ لُجَأِ إِلَيْهِمَا ، فلا يُدْعَر ، ولا يخاف ،
ولا يؤذَى ، حتى الصَّيْدُ ، وحتى مَنْ أحدث من الناس حَدَثًا في خارج
الحرم من قتل أو سرقة أو غيرها لا يُقَامُ عليه حدُّ الله تعالى فيه ، ولكن
على جماعة مَنْ فيها من المسلمين أن يمتنعوا من إيوائه ومن مبايعته ومجالسته
حتى يُلْجِئُوهُ إلى الخروج منه ، فإذا خرج أقيم عليه ما استوجبه من حكم
الشرع ، وذلك بقوله تعالى : (وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا)

بِنَاءُ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ

(١) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ جَوْلِ الْعَرْشِ ،
يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ، وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ ، وَقِيلَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ)

سورة الزمر — الآية ٧٥

(٢) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ ،
مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ، فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ : مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمَنْ دَخَلَهُ
كَانَ آمِنًا ، وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ،
وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ)

سورة آل عمران — الآيتان ٩٦ ، ٩٧

(٣) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ،
وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ، وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ
طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ، وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ :
رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا ، وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ)

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، قَالَ : وَمَنْ كَفَرَ فَأَمَّتَّهٗ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ، وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ : رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ ، وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لِّكَ ، وَإِنَّا نَمُنَّ بِكَ وَنُبِّعُ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ)

سورة البقرة — الآيات ١٢٥ - ١٢٨

(٤) وقال الله تعالى : (وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا ، وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ، وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ ، يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ، لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ عَلَىٰ مَآرَزِهِمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ، فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ)

سورة الحج — الآيات ٢٦ - ٢٨

يرجع بناء الكعبة التي يقصدها المسلمون من مشارق الأرض ومغاربها لأداء فريضة الحج وليطوفوا بها إلى زمنٍ بعيدٍ جدًا متطاولٍ في القدم ؛

فهي مما بنته ملائكة الله تعالى من قبل أن يخلق الله آدم أبا البشر عليه السلام ،
وكفي شرفاً لهذه البنية أن يعهد الله جل جلاله إلى ملائكته الكرام
البررة أن يقيموا دعائمها .

رَوَى عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
— رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ! — أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْبَيْتَ
أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِلْمَلَائِكَةِ : (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) فَقَالَتِ
الْمَلَائِكَةُ : (أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ ، وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ
وَنُقَدِّسُ لَكَ ؟) فَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ حِينَ قَالُوا ذَلِكَ وَلَمْ يُفَوِّضُوا لَهُ ، فَأَعْرَضَ
— سُبْحَانَهُ ! — عَنْهُمْ ، فَطَافُوا بِعَرْشِ اللَّهِ سَبْعًا كَمَا يَطُوفُ النَّاسُ بِالْبَيْتِ
الْحَرَامِ ، وَبَقُوا يَسْتَرْضُونَهُ مِنْ غَضَبِهِ ، وَيَقُولُونَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ،
رَبَّنَا مَعذِرَةً إِلَيْكَ ، نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ ، فَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ،
ثُمَّ أَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ أُبْنُوا لِي فِي الْأَرْضِ بَيْتًا يَطُوفُ بِهِ مِنْ عِبَادِي مَنْ
أَغْضَبُ عَلَيْهِ فَأَرْضَى عَنْهُ كَمَا رَضِيتَ عَنْكُمْ ، ففعلوا ما أمرهم الله تعالى به .
وإن الملائكة تزور هذا البيت منذ ذلك الحين ، وإنها تزوره دائماً ،
وإنها تزدهم عليه ، وتطوف به ، وتصلي فيه ، رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُمَا أَنَّ جَبْرِيْلَ مَلَكَ الْوَحْيِ — عَلَيْهِ السَّلَامُ ! — وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ حُمْرَاءُ قَدْ عَلَاهَا الْغُبَارُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا هَذَا الْغُبَارُ الَّذِي أَرَى عَلَى عِصَابَتِكَ أَيُّهَا الرُّوحُ الْأَمِينُ ؟

فقال : إني زرتُ البيت ، فازدحمت الملائكة على الركن ، فهذا الغبار الذي تراه مما تشيره الملائكة بأجنحتها ، وروى عن عثمان بن يسار رضى الله تعالى عنه أنه قال : **بَلَّغَنِي — وَاللَّهِ أَعْلَمُ — أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ لِبَعْضِ أُمُورِهِ فِي الْأَرْضِ اسْتَأْذَنَهُ ذَلِكَ الْمَلَكُ فِي الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ ، فَهَبَطَ الْمَلَكُ مَهَلًا ، وَيُصَلِّي فِي الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ**

ولما أهبط الله تعالى آدم أبا البشر — عليه السلام! — إلى الأرض أمره أن يبني بيت الله ؛ ليطوف به ، ويذكر الله فيه على نحو ما رأى ملائكة الله تصنع حول عرش ربهم ، فأقبل آدم يسير في الأرض حتى انتهى إلى مكة فبنى البيت الحرام ، فكان آدم أول من أسس البيت من البشر ، وسعى فيه ، وطاق به ، وطاق آدم بالبيت سبعا ، ثم صلى ركعتين تجاه باب الكعبة ، ثم أتى الملتزم فقال : **اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعَلَّمُ سِرِّي وَعَلَانِيَتِي فَأَقْبِلْ مَعْدِرَتِي ؛ وَتَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَمَا عِنْدِي فَأَغْفِرْ ذُنُوبِي ، وَتَعَلَّمْ حَاجَتِي فَأَعْطِنِي سُؤْلِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا يُبَاشِرُ قَلْبِي ، وَيَقِينًا صَادِقًا حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَنِي إِلَّا مَا كَتَبْتَ لِي ، وَالرِّضَا بِمَا قَضَيْتَ عَلَيَّ .** فأوحى الله تعالى إليه : يا آدم ، قد دعوتني بدعواتٍ فاستجبتُ لك ، ولن يدعوني بها أحد من ولدك إلا كشفتُ غمومه وهوممه ، وكففتُ عليه ضيعته ، ونزعت الفقر من قلبه ، وجعلت الغنى بين عينيه ، وأتته الدنيا وهي راحة وإن كان لا يريدُها .

وكان أبوهريرة رضى الله عنه يقول : حَجَّ آدم عليه السلام ، فقصى المناسك ، فلما حج قال : يارب ، إن لكل عامل أجراً ، فقال الله تعالى له : أما أنت يا آدم فقد غفرت لك ، وأما ذريَّتكَ فمن جاء منهم هذا البيت فبأبذنبه غفرتُ له .

وبقى بناء آدم حتى بعث الله تعالى الطوفان على عهد نوح عليه الصلاة والسلام فأتى الطوفانُ عليه وخفي مكانه .

فلما بعث الله تعالى إبراهيمَ خليلَ الله — صلى الله عليه وسلم ! — أمره أن يُجدد بناء البيت ، ودلَّه — سبحانه ! — على موضع البيت وعلى الأساس الذى كان آدم قد جعله ؛ بأن أرسل إليه غمامةً تظلل له المكان وترشده بظلمتها إلى قواعده ، فلم تزل هذه الغمامة راكدة مستقرة على حِفاف البيت تظل إبراهيم وتمهديه مكان القواعد حتى رَفَعَ القواعدَ قدرَ قامةٍ ، ثم انكشفت هذه الغمامة ، وذلك قولُ الله تبارك وتعالى (وإذ بوأنا لإبراهيمَ مكانَ البيت ألا تشركَ بي شيئاً ، وطهرَ بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود) وقوله سبحانه : (وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود) .

فلما فرغ خليلُ الرحمن من بناء البيت الحرام جاءه جبريل فقال : طُفُّ بالبيت سبعاً ، فطاف به سبعاً هو وإسماعيلُ ، يستلمان الأركان كلها فى كل طواف ، فلما أكملوا سبعاً هو وإسماعيلُ صَيَّا خلف المقام ركعتين ،

ثم قام معه جبريلُ فأراه المناسِكَ كلها : الصفا والمروة ، ومنى ، وعزدلفة ، وعرفة ، فلما دخل منى وهبَط من العقبة تمثَّل له إبليسُ عند جمرة العقبة ، فقال له جبريل : ارمِه ، فرماه إبراهيمُ بسبع حصَّياتٍ ، فغاب عنه إبليس ، ثم مضى إبراهيمُ في حجه وجبريلُ معه يُعلمه المناسِكَ ، ولمَّا انتهى إلى عرفة قال له جبريلُ : أعرفت مناسِكَك ؟ قال إبراهيم : نعم

ثم أمر الله تعالى إبراهيمُ أن يؤذِّن في الناس بالحج ، فقال إبراهيم : يا ربِّ ، وما يبلغ صوتي ؟ فقال تعالى : أذنْ وعلىَّ البلاغُ ، فارتفع إبراهيمُ فوق شرفٍ ثم أقبل بوجهه يَمَنًا وشامًا وشرقًا وغربًا وهو يقول في كل جهة : أيها الناسُ ، إن الله كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق فأجيبوا ربكم ، فأسمع الله تعالى بقدرته التي لا يعجزها شيء أقطار الأرض كلها فأجابوه : لبيك اللهم لبيك ، فكلُّ من حج من يومئذ إلى الآن فهو من أجاب إبراهيم ، وإنما يحجون البيت اليوم على قدر إجابتهم يومئذ ، فمن حج حجتين فقد كان أجاب مرتين ، ومن حج ثلاثا فقد كان أجاب ثلاث مرات ، وهكذا ، وذلك قول الله عز وجل لإبراهيم خليله : (وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامرٍ يأتين من كل فج عميق ؛ ليشهدوا منافع لهم ، ويدكروا اسم الله في أيام معلوماتٍ على ما رزقهم من بهيمة الأنعام ، فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير ، ثم ليقتضوا نفثهم ، وليؤفوا نذورهم ، وليطوفوا بالبيت العتيق) ولم يبعث الله تعالى نبيا بعد إبراهيم عليه

الصلاة والسلام إلا حجَّ البيت ، ويروى أنه مات بمكة تسعة وتسعون نبياً ، وأن قبورهم فيما بين الركن إلى المقام إلى زمزم .

ثم جدَّد بناء البيت الحرام — بعد إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام ! — العماقة ، ثم جدَّد بناءه بعدهم جماعة من جرُّهم .

فلما كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يبعثه الله رسولا — وسنَّه يومئذ خمس وثلاثون سنةً — ذهبت امرأةٌ تُجَمِّرُ الكعبة ، فطارت شرارة من مجمرها ، فاحترقت كسوة الكعبة ، وعلقت النيرانُ بالكعبة نفسها ، فضعف بناؤها وتصدَّع ، ثم صادف أن جاء في هذا العام سيئٌ جارف ، فدخل الكعبة ، فاشتدَّ الوهن وزاد التصدع ، فمزعت قريش فرحاً شديداً ، ثم فكروا في هدمها وبنائها من جديد ، فهابوا أن يُقدِّموا على هدمها ، ثم تشاوروا ، فاتفق رأيهم على ذلك ، وتعاونوا عليه ، وأخذوا ينقلون الحجارة ورسولُ الله ينقل معهم على كتفه تبرُّراً وتبركاً بالكعبة ، واتفقوا على ألاَّ يُدْخِلُوا في النفقة على تجديدها إلا طيب أموالهم ، فلم يُدْخِلُوا مالا كسبه أحدٌ من رباٍّ أو ميسرٍ أو غير ذلك من خبيث المال ، فلما جمعوا من المال ما وافق شرطهم هذا أخصَّوه فإذا هو لا يكفي لعمارة البيت كله على قواعد إبراهيم ، فتشاوروا في ذلك ، فأجمع رأيهم على أن يُقَصِّروا عن القواعد ويُحجِّروا ما يقدرون عليه ، ويتركوا بقيةً وعليه جدَّارٌ يطوف الناسُ من بورائه ، ففعلوا ذلك ، فلما شرعوا في البناء رأوا أن يرفعوا باب الكعبة عن

الأرض ؛ حماية لها من الشُّيُول أن تدخلها ، وبنوها بسافٍ من حجارة وسافٍ من خشب ، حتى إذا أرادوا أن يضعوا الحجر الأسود اختلفوا فيمن يضعه في مكانه ، وأراد كل بطن من بطون قريش أن يكون الذى يضع الحجر الأسود فى مكانه منهم ، فلما خافوا عواقب الاختلاف اتفقوا على أن يجلسوا فى المسجد ويحكوا أول من يدخل عليهم من باب الصفا ، فكان أول داخل من هذا الباب هو النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما رأوه قالوا : قد رضينا ، ثم قصوا عليه أمرهم ، فبسطَ النبي صلى الله عليه وسلم رداءه ووضع الحجر الأسود عليه ، ثم دعا من كل بطن رجلا ، وأمرهم أن يأخذوا جميعاً بأطراف الثوب ويحملوا الحجر ، فلما بلغوا مكانه قام النبي صلى الله عليه وسلم على الجدار ووضع يده .

ويروى عن أم المؤمنين عائشة رضى الله تعالى عنها أنها كانت تقول : إن النبي صلوات الله وسلامه عليه كان يقول لها : « لَوْلَا قَوْمِكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِكُفْرِ لِنَقَضْتُ بِنَاءَ الْكَعْبَةِ وَأَعَدْتُ فِيهَا مَا تَرَكُوهُ مِنْهَا ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ بِالْأَرْضِ : بَابًا شَرْقِيًّا ، وَبَابًا غَرْبِيًّا ، وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بَابَهَا ؟ » قالت : قلت : لا ، قال : تعزُّزًا لئلا يدخلها أحدٌ إلا من أرادوا . ويروى أن عائشة رضى الله تعالى عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إِنَّ قَوْمَكَ حِينَ بَنَوْا الْبَيْتَ اسْتَقْصَرُوا عَنِ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ، قالت : فقلت له : يا رسول الله ، ألا تردها على قواعده ، فقال « لَوْلَا حَدِيثَانُ قَوْمِكِ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ » .

ثم لما ولى عبدُ الله بن الزبير بن العوامَّ الخلافة ، وجعل عاصمة الخلافة الإسلامية مكة المكرمة ، وعبدُ الله بنُ أسماء بنت أبي بكر الصديق وعائشة أم المؤمنين خالته ، رأى أن يفعل ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يريد أن يفعله ، وذلك أن يردَّ الكعبة إلى قواعد إبراهيم الخليل ، ويزيد فيها ما قصرت نفقة قريش عن أن تبلغه ، واتفق أن جيوش الشام جاءوا مكة يحاربون عبد الله بن الزبير وشيعته ، فتحصن منهم عبدُ الله وأصحابه بالكعبة فلم يرَع أهلُ الشام حرمة بيت الله ، فرَمَوْا مكة بالمجانيق ، فأصابَت الكعبة فأوهنتُ بنيانها ، وصادف أن اشتعل فيها حريق ، فزاد في ضعف البناء ، فاستشار عبدُ الله بن الزبير مَنْ معه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأشار عليه بعضهم بأن يترك الكعبة على ما كانت عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وألا يهدمها ، ولكن يُرَقَّعُ بناءها ، وأشار جابر ابن عبد الله وغيره بأن يهدمها ويعيد بناءها على قواعد إبراهيم على ما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضی الله عنها ، فهدمها في يوم السبت منتصف جمادى الأولى من سنة أربع وستين من الهجرة ، وما زال يهدم ويُنحَى الأحجار حتى كشف عن أساس إبراهيم ، فوجدوه داخلا في الحجر نحوًا من ستة أذرع وشبر ، فدعا عبدُ الله بن الزبير خمسين رجلا من وجوه الناس وأشرفهم ، وأشهدهم على ذلك الأساس ، ثم بدأ يضع البناء الجديد فوق ذلك الأساس حتى إذا بلغ موضع الحجر الأسود أمرَ بأن يُنقَر له في حجرَيْنِ ، ثم أمر به فوضع في الموضع الذي نقروه ، وضعه عبَادٌ

ابن عبد الله بن الزبير ، وأعانه عليه جبير بن شيبة ، وجعل ارتفاعها في السماء سبعة وعشرين ذراعاً ، وجعل لها بابين لكل باب مصراعان ، وكان ارتفاعها في بناء قریش ثمانية عشر ذراعاً ، وكانت قریش قد جعلت لها باباً واحداً بمصراع واحد ، فلما انتهى من بنائها طيَّبها بالمسك من داخلها وخارجها وكساها ، ثم قال : مَنْ كانت لى عليه طاعة فليخرج فليعتَمِر من التنعيم ، فمن قدر أن يذبح بدنة فليفعل ، ومن لم يقدر على بدنة فليذبح شاة ، ومن لم يقدر فليصدق بقدر طوله ، وخرج ماشياً وخرج الناس معه مُشاة حتى اعتمروا من التنعيم شكراً لله تعالى ، ولم ير أهل مكة يوماً كان أكثر عبداً عتقوا وأكثر بدنة منحورة وأكثر شاة مذبوحة وأكثر صدقة على الفقراء والمساكين من ذلك اليوم ، ونحر ابن الزبير وحده مائة بدنة ، ولما طاف بالبيت استلم الأركان الأربعة جميعاً ، وقال : إنما ترك استلام الركن الشامي والمغربى فيما مضى (يريد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي عهد الخلفاء الراشدين) لأن البيت لم يكن تماماً .

ولم يزل البيت على بناء ابن الزبير ، وإذا طاف الطائفون به استلموا الأركان الأربعة جميعاً ، وإذا دخل أحدهم الكعبة من الباب الشرقى خرج من الباب الغربى ، والبابان لاصقان بالأرض ، حتى قتل ابن الزبير ودخل الحجاج بن يوسف في عهد عبد الملك بن مروان مكة ، فكتب الحجاج إلى عبد الملك أن ابن الزبير زاد في البيت زيادة لم تكن على عهد رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، وأحدث فيه باباً ثانياً ، واستأذنه في أن يرد الكعبة
على ما كانت عليه في الجاهلية ، فكتب إليه عبد الملك بن مروان يأذنه
في رد الكعبة إلى ما كانت عليه ، ورسم له خطة ذلك : أن يسد بابها الغربي
الذى فتحه ابن الزبير ، ويهدم ما كان زاد فيها من الحجر ، فهدم الحجاج
منها ستة أذرع وشبراً مما يلي الحجر ، وبنها على أساس قريش الذى كانت
استقصرت عليه ، وسد الباب الغربى الذى كان فى ظهرها ، وترك ما عدا ذلك
لم يحرك منه شيئاً ، ورفع عتبة الباب الشرقى أربعة أذرع وشبراً
ويروى أن عبد الملك بن مروان - فيما بعد - ندم على ما أذن للحجاج
فى ذلك ، وقال : وَدِدْتُ وَاللَّهِ أَنى تَرَكْتُ ابنَ الزبيرِ وما تحمل من ذلك .
وإنما بينا ذلك كله بياناً وافياً لأن له مدخلاً فى الطواف بالبيت
واستلام ما يُستلم من أركانه ، وسيظهر ذلك فى الكلام على الطواف بالبيت
إن شاء الله تعالى .

كِسْوَةُ الْكَعْبَةِ

أول من كسا الكعبة في الجاهلية ملك من تبابعة اليمن اسمه « تُبَّانُ أَسَدٌ » يَرُودُونَ أَنَّهُ أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنَّ يَكْسُوَ الْبَيْتَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ كَسَاهُ بِحَصْرِ نَسْجِهَا مِنْ خَوْصِ النَّخْلِ وَلَيْفِهِ ، ثُمَّ أَرَى مَرَّةً أُخْرَى أَنَّ يَكْسُوهُ أَحْسَنَ مِنْ ذَلِكَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ كَسَاهُ نَوْعًا مِنْ ثِيَابٍ تَصْنَعُ فِي الْيَمَنِ ، ثُمَّ أَرَى ثَلَاثَةَ أَنَّ يَكْسُوهُ أَحْسَنَ مِنْ ذَلِكَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ كَسَاهُ ثِيَابًا مِنْ فَاخِرِ مَا يَصْنَعُهُ أَهْلُ الْيَمَنِ ، وَأَوْصَى بِالْبَيْتِ وَوَلَاتِهِ مِنْ جُرْهُمٍ ، وَأَمْرَهُمْ بِتَطْهِيرِهِ ، وَالْإِقْرَابِ بِهِ دَمًا وَلَا مَيْتَةً ، وَجَعَلَ لَهُ بَابًا وَمِفْتَاحًا ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ تَبَعُ :

وَكَسَوْنَا الْبَيْتَ الَّذِي حَرَّمَ اللَّهُ مَلَأَ مَعْضَدًا وَبُرُودًا
وَأَقَمْنَا بِهِ مِنَ الشَّهْرِ عَشْرًا وَجَعَلْنَا لِبَابِهِ إِقْلِيدًا (١)
وَفِي هَذَا تَقُولُ سُبَيْعَةُ بِنْتُ الْأَحْبَبِ فِي كَلِمَةٍ تَوْصِي ابْنَهَا فِيهَا بِتَعْظِيمِ مَكَّةِ

وَبَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَذَكُّرِ تَبَعًا وَمَا صَنَعَ بِهَا :

أَبْنِي لَا تَظْلِمَ بِمَكَّةَ لَا الصَّغِيرَ وَلَا الْكَبِيرَ
أَبْنِي قَدْ جَرَّبْتُهُمَا فَوَجَدْتُ ظَالِمًا يَبُورُ (٢)
اللَّهُ آمَنَهَا وَمَا بُنِيَتْ بِعَرَصَتِهَا قُصُورُ
وَاللَّهُ آمَنَ طَيْرَهَا وَالْعُصْمُ تَأْمَنُ فِي ثَبِيرِ

(١) الإقليد : المفتاح

(٢) يبور : يهلك

وَلَقَدْ غَزَاهَا تُبَعُّ فَكَسَا بِنَيْتِهَا الْحَبِيرُ
وَأَذَلَّ رَبِّي مُلْكَهُ فِيهَا فَأَوْفَى بِالَّذُورِ
وَيَظَلُّ يُطْعِمُ أَهْلَهَا لَحْمَ الْمَهَارِي وَالْجُزُورِ

ثم كان أهل الجاهلية يهدون إلى الكعبة أنواعا مختلفة من جلود الأنعام^(١) والثياب، فكان ولادة البيت وسدنته^(٢) تأخذ من ذلك ما تكسو به الكعبة، وتجعل ما يبقى في خزانتها، فإذا بلي منها شيء أخذ مما في الخزانة مكانه ثوب آخر، وكانوا ربما أهدوا إليها طيباً فتطيب به من داخلها ومن خارجها.

حتى كان زمن قصي بن كلاب — وهو الجد الرابع للنبي صلى الله عليه وسلم — فاتفق مع قبائل العرب أن يتعاونوا كل على قدر احتماله في كسوة الكعبة.

وما زال الأمر على هذا حتى نشأ أبوربيعة بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم — وهو جد الشاعر عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة الخزومي — وكان أبوربيعة تاجرا، وكان يختلف إلى اليمن يتجربها ويحلب منها الثياب، فأثرى وصار له مال كثير، فقال لقريش: أنا أكسو الكعبة وحدي سنة، وجميع قريش يكسونها سنة، فوافقوا على ذلك، وسموه العدل؛ لأنه عدل بفعله فعل قريش كلها.

(١) الأنعام: الإبل والبقر ونحوها

(٢) سدنته: حجابها والذين بيدهم مفتاحه

وكانوا يختارون كسوة الكعبة يوم عاشوراء — وهو اليوم العاشر من شهر المحرم — بعد أن يذهب الحاج ، حتى إذا ولى البيت بنوهاشم يختاروا أن يكسوا الكعبة يوم التروية — وهو اليوم الثامن من شهر ذي الحجة — القميص من الحرير ؛ ليرى الناس ذلك في الحج ، وتكون الكعبة أمامهم ذات بهاء وجمال ، ثم يتموا كسوتها يوم عاشوراء . . .
ويروى أن النبي صلى الله عليه وسلم كسا الكعبة ، ويروى أن أبا بكر كساها ، ويروى أن عمر كساها ، ويروى أن عثمان كساها ، ورووا أن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه كان — فى زمن خلافته — يرسل إلى مصر لتصنع له كسوة الكعبة هناك .

فلما كان عصر معاوية بن أبى سفيان أمر أن تُكسى الكعبة مرتين : مرة يوم عاشوراء ، ومرة فى آخر شهر رمضان ، وقرر لها مقداراً من الطيب كان يبعثه إليها فى شهر رجب ، وجعل لها عبيداً يخدمونها ، ثم اتبع ولاة المسلمين ذلك .

فلما كان عصر المأمون العباسى رُفِعَ إليه أن كسوة الكعبة تبلى وتتخرق قبل أن يحين موعدُ تغييرها ، فأمر أن تكسى الكعبة ثلاث مرات فى كل سنة : مرة يوم التروية ، ومرة يوم هلال رجب ، ومرة فى السابع والعشرين من شهر رمضان .

وبقى الأمر على هذا حتى ضعف أمر العباسيين ، فصارت كسوة الكعبة

تُرسلُ إليها تارةً من اليمن ، وتارةً أخرى من مصر ، ثم استقر الحال على أن ترسل الكسوة الخارجية كل عام من مصر ، فأما الكسوة الداخلية فكانت تتجدد كلما تجدد ملك أو سلطان ، وجاءت فترة من الزمن كانت الكسوة الداخلية ترسل من الأستانة وترسل معها كسوة الحجرة النبوية بالمدينة وطيب الكعبة وبخورها والحبال التي تلزم لربط أستار الكعبة ، وكانت كل هذه الأشياء ترسل مع الحمل الشامي في كل عام .

وفي سنة ٧٥٠ من الهجرة وقف الملك الصالح إسماعيل بن الملك الناصر ابن قلاوون ثلاث^(١) قرى من قرى مصر على أن تُصنع من ريعها كسوة الكعبة ، والحجرة النبوية ، ثم اشترى السلطان سليمان بن السلطان سليم العثماني سبع^(٢) قرى أخرى من قرى مصر وضَمَّها إلى وقف الملك الصالح إسماعيل

واستمرَّ الحال على هذا إلى عهد محمد علي جدَّ العائلة المالكة في مصر ، فحلَّ هذا الوقف ، وأمر بإنشاء مصلحة من مصالح الحكومة لصنع كسوة الكعبة ، تُنفق عليها الحكومة المصرية من المال العام ، ولا يزال ذلك جارياً إلى اليوم .

(١) هي قرية بسوس ، وقرية سنديس ، وقرية أبي الغيط ، وكلها في مديرية القليوبية القريبة من القاهرة في شمالها .

(٢) هذه القرى السبع هي : سلكة ، سرو بجبجة ، قريش الحجر ، منايل وكوم رحان ، بجام ، منية النصارى ، بطاليا .

مفتاح الكعبة

كانت خدمة الكعبة في الجاهلية والقيام بشؤونها وفتح بابها وإغلاقه في يد طسم قبيلة من عاد ، ثم نزع الله تعالى ذلك منهم حين استخفوا بالكعبة ولم يرعوا حرمتها ، فصارت لجرهم ، ولم تكن حالهم أحسن من حال سالفهم ، فبزع الله من أيديهم مفاتيح الكعبة . فصارت في يد قصي بن حكيم ، ثم دفعها قصي إلى ابنه عبد الدار بن قصي ، ثم قام بها من بعده ابنه عثمان بن عبد الدار .

وكان مفتاح الكعبة يوم فتح مكة في يد عثمان بن طلحة بن أبي طلحة وكان عثمان بن طلحة يسمى « حاجب الكعبة » وعمه يسمى « الحجابة » وكانت سقاية الحاج^(١) يومئذ بيد العباس بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فلما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت الحرام وطاف بالكعبة ، دعا بلال بن رباح فأرسله إلى عثمان بن طلحة فقال له : قل لعثمان إن رسول الله يأمرك أن تأتيه بمفتاح الكعبة ، فجاء بلال إلى عثمان بن طلحة فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تأتيه بمفتاح الكعبة ، فقال عثمان : نعم ، ثم خرج عثمان فانطلق إلى أمه - والمفتاح ساعته عندها - فقال لها : يا أمتي ، أعطيني المفتاح فإن رسول الله صلى الله

(١) سقاية الحاج : هي القوامة على بئر زمزم ، ونزع الماء منها ، وسقي حجاج بيت الله ، وكانت في يد عبد المطلب بن هاشم جد النبي صلى الله عليه وسلم ، منذ حفر بئر زمزم ، وسيأتي لنا ذكر ذلك

عليه وسلم أرسل إلى وأمرني أن آتي به إليه ، فقالت له أمه : أعيذك بالله أن تكون أنت الذي تذهبُ مآثرة قومك على يدك ، فقال لها : والله لتدفعينه أو ليأتينك غيري فيأخذه منك ، فأدخلت المفتاح في حجرها ثم قالت : أيُّ رجلٍ يُدخِلُ يده ها هنا ؟ فبينما هما على ذلك إذ سمعت صوتَ أبي بكرٍ وعمر في الدار ، وعمرُ رافعٌ صوته حين رأى إبطاءَ عثمان ، وهو ينادي : يا عثمان أخرج ، فقالت أمُّ عثمان : يا بني خذِ المفتاح ، فلأن تأخذه أنت أحبُّ إلى من أن يأخذه تيمٌ وعدى (تريد بتيم أبا بكر ، وبعدي عمر) فأخذه عثمان ، فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فلما ناوله المفتاح فتح الكعبة ، فدخلها صلى الله عليه وسلم ومعه أسامة بن زيد وبلال بن رباح وعثمان بن شبة ، وأمر أن يعلق عليهم باب الكعبة ، فكث رسول الله صلى الله عليه وسلم في جوف الكعبة ماشاء الله ، ثم خرج والمفتاح في يده ، وكان على الباب خالد بن الوليد يدفع الناس عنه ، فلما خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم أخذ بعضادتي الباب ، وأشرف على الناس والمفتاح في يده ، ثم جعله في كفه ، ثم تنحى ناحية من المسجد ، فجاءه العباس بن عبد المطلب عمه فقال : بأبي وأمي أنت يا رسول الله ، أجمع لنا بين الحجابة والسقاية ، فقال صلى الله عليه وسلم : « خذوها يا بني أبي طلحة تالدة مخلدة فيكم ، لا ينزعها منكم إلا ظلم ، يا عثمان ، إن الله - سبحانه وتعالى ! - استأمنكم على بيته ، فخذوها بأمانة الله عز وجل » ثم ناوله المفتاح .

قالوا : وفي رد النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة إلى عثمان بن طلحة نزل قول الله تعالى : (إن الله يأمركم أن تؤدُّوا الأماناتِ إلى أهلها)
وبقي المفتاح في يد عثمان حتى خرج مهاجراً إلى المدينة ، فخلفه في حِجَابَةِ الكعبة شَيْبَةَ ابْنِهِ ، وهي في أيديهم إلى يوم الناسِ هذا ،
لا ينزعها منهم إلا ظالم كما قال رسول الله ، وصَدَقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(١) .

(١) ولا يزال الناس إلى يوم الناس هذا يسمون الذي بيده مفتاح الكعبة « الشيبى » نسبة إلى شيبه بن عثمان بن طلحة بن أبي طلحة

ذِئَاعُ الْكِعْبَةِ

الكعبة المعظمة عبارة عن بناءٍ فِخْمٍ ضَخْمٍ على شكل حُجْرَةٍ مستطيلةٍ وهي التي تُسَمَّى « بيت الله الحرام » وهي — وحدها — التي بناها إبراهيمُ خليلُ الرحمن ، فأما المسجدُ الذي تقع الكعبة في وَسَطِهِ تقريباً فإنه مما بُنِيَ بعد إشراق نور الإسلام ، وأولُ مَنْ وضع فيه لبنةً هو أميرُ المؤمنين عمرُ بنُ الخطاب — رضى الله تعالى عنه ! — وسنين لك موضوع عمارة المسجد الحرام فيما بعد .

وأنت إذا وقفتَ أمام الكعبة متأملاً أخذتكَ الروعةُ والجلالُ اللذان أحاطهما الله بها ، فإذا حاولت أن تعرف أبعادها بالمقاييس المعروفة لنا الآن وجدت ارتفاعها خمسة عشر متراً ، وطول ضلعها الشمالى تسعة أمتار واثنان وتسعون سنتياً ، وطول ضلعها الغربى اثنا عشر متراً وخمسة عشر سنتياً ، وطول ضلعها الجنوبى عشرة أمتار وربع متر ، وطول ضلعها الشرقى أحد عشر متراً وثمانية وثمانون سنتياً ، وفي الضلع الشرقى بابها ويرتفع عن الأرض قريباً من مترين ، وله سُلْمٌ صُنِعَ من الخشب ولُبِسَ بالفضة يُصْعَدُ عليه . ويُلاصِقُ جدار الكعبة من جهاتها الأربع من الأسفل بناءً من الرخام قد أقيم تقويةً لجدورها ودَعْمًا لبنائها ، وهو مختلف في الارتفاع والعرض فتجده

في الجهة الشمالية على ارتفاع نصف متر في عرض تسعة وثلاثين سنتيا ،
وفي الجهة الغربية على ارتفاع سبعة وعشرين سنتيا في عرض ثمانين ، وفي
الجهة الجنوبية على ارتفاع أربعة وعشرين سنتيا في عرض سبعة وثمانين ،
وفي الجهة الشرقية على ارتفاع اثنين وعشرين في عرض ستة وستين

ويقول بعض العلماء — ومنهم النووي وابن الصلاح — إن أصل هذا
الشاذروان هو مقدار ما نقصته قريش من عرض جدار الكعبة حين بنيتها .
ونريد أن نبين لك ذرع الكعبة في كل مرة من المرات التي بنيت
فيها ، على حسب ما قال العلماء الأثبات .

١ — كان ذرع الكعبة في بناء إبراهيم خليل الرحمن ثلاثين ذراعا طولاً ،
واثنين وعشرين ذراعا عرضاً ، وتسعة أذرع ارتفاعاً في السماء ، ولم يجعل
لها إبراهيم سقفاً .

٢ — فلما بنتها قريش قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم رادت في
ارتفاعها إلى السماء تسعة أذرع أخرى فكان ارتفاعها في السماء ثمان عشرة
ذراعا ، ونقصوا من طولها في الأرض ست أذرع وشبرا تركوها في الحجر ،
وحجروا على هذه المساحة ليطوف الناس من وراء التحجير ، فصار طول
الكعبة أربعاً وعشرين ذراعا إلا شبرا ، وبقى عرضها كما كان في بناء
إبراهيم صلى الله عليه وسلم .

٣ — فلما بناها عبد الله بن الزبير بن العوام ردّها في الطول إلى

ما كانت عليه في بناء إبراهيم ، وكذلك في العرض ، وزاد في ارتفاعها في السماء تسع أذرع أخرى فوق ما زادته قريش في ارتفاعها ؛ فصار ارتفاعها في السماء سبعاً وعشرين ذراعاً ، وطولها في الأرض ثلاثين ذراعاً ، وعرضها في الأرض اثنين وعشرين ذراعاً ، وأوطأ بابها^(١) إلى الأرض ، وجعل لها باباً ثانياً مُقابلَ بابها الأول .

٤ — فلما مات ابن الزبير هدم الحجاج بن يوسف الثقفي بأمر عبد الملك ابن مروان الزيادة التي زادها عبد الله بن الزبير ، وردَّ طولها إلى ما كانت صنعته قريش أربعة وعشرين ذراعاً إلا شبراً ، وأخذ الحجارة التي هدمها فكبس بها جوف الكعبة حتى رفع أرضها عن الأرض التي حوَّلها ، ورفع بابها الأول الذي في وجهها عن الأرض ، وسدَّ البابَ الثاني الذي في ظهرها والذي كان ابن الزبير قد أحدثه .

٥ — وذرعُ أضلاع البناء من خارج : أما الضِّلَع الذي يمتد من الركن الأسود إلى الركن الشامي وهو وجه الكعبة فطوله خمسٌ وعشرون ذراعاً ، وأما الضِّلَع الذي يمتد من الركن اليماني إلى الركن الغربي وهو ظهر الكعبة فطوله خمسٌ وعشرون ذراعاً أيضاً ، وأما الضِّلَع الذي يمتد من الركن الأسود إلى الركن اليماني فطوله عشرون ذراعاً ، وأما الضِّلَع الذي فيه الحجرُ والذي يمتد من الركن الشامي إلى الركن الغربي فطوله أحد وعشرون

(١) أوطأ بابها : أي جعله عند الأرض ، لم يرفمه كما فعلت قريش

ذراعا ، وللكعبة سقنان أحدهما فوق الآخر ، وذرع الجدار ذراعان كل ذراع أربعة وعشرون إصبعاً

٦ — فأما ذرع الكعبة من داخل البناء فإن ارتفاع بنائها من الأرض إلى سقفيها الأسفل ثمان عشرة ذراعاً ونصف ذراع ، وارتفاعها من الأرض إلى السقف الأعلى عشرون ذراعاً ، وبين السقفين فرجة ، وللكعبة من فوق سطحها سور ارتفاعه ذراعان ونصف ذراع ، وقد ثبت في هذا السور قطع من خشب الساج ، وقد وضعت فيه حلق من حديد تُشدُّ فيها ثياب الكعبة

وذرع الضلع الذي يمتد من الركن الأسود إلى الركن الشامي من داخل تسع عشرة ذراعاً وعشر أصابع ، وفي هذا الضلع باب الكعبة ، وذرع الضلع الذي يمتد من الركن الشامي إلى الركن الغربي من داخل خمس عشرة ذراعاً وثمان عشرة إصبعاً ، وذرع الضلع الذي يمتد من الركن الغربي إلى اليماني — وهو ظهر الكعبة — عشرون ذراعاً وست أصابع ، وذرع الضلع الذي يمتد من الركن اليماني إلى الركن الأسود ست عشرة ذراعاً وست أصابع

٧ — فأما باب الكعبة فارتفاع فتحته في السماء ست أذرع وعشر أصابع ، وعرض ما بين جداريه ثلاث أذرع وثمان عشرة إصبعاً ، والجداران والعتبة العليا للباب ونجافه^(١) قد ألبست صفائح من ذهب منقوش ، وفي

(١) النجاف — بكسرة النون وفتح الجيم — العتبة ، والمراد هنا العتبة السفلى

الجدارين أربع عشرة حلقة من حديد مموّهة بالفضة في كل جدار منهما سبع
حلقة يشدُّ بها حوف الباب من أستار الكعبة ، وقد صنع الباب من خشب
الساج ، وجعل مصراعين عرض كل مصراع ذراع وثمان عشرة إصبعاً ،
وغلظه ثلاث أصابع ، فإذا أغلق المصراعان فعرضهما جميعاً ثلاث أذرع
ونصف ذراع ، وفي كل مصراع ست عوارض متخذة من ساسم ، وظهر
الباب من داخل ملبس صفائح من فضة ، ووجه الباب ملبس صفائح من ذهب
بعضها منقوش وبعضها ساذج (غير منقوش)

الحجر {جبرائيل الخليل}

الحِجْرُ : يُطلق على الجزء الذى تركته قريش — حين أرادت أن تبنى الكعبة قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم — بسبب ضيق ما حصّأوه من نفقة بناء البيت ، وهذا الجزء — عند التحقيق — من الكعبة على ما كان بناها إبراهيم خليل الرحمن صلوات الله وسلامه عليه ، كما بينا مراراً ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر كل ذلك لعائشة أم المؤمنين رضی الله تعالى عنها ، وأظهرها رغبته في أن يُعيد بناء الكعبة على قواعد إبراهيم ، وأن يجعلها بايين : باباً يدخل في جوفها منه ، وباباً يخرج منه يكون في مقابل الباب الأول ، وأن يجعل البابين لاطئين بالأرض ليسهل دخولها والخروج منها ، وأنه لم يمنعه صلى الله عليه وسلم من فعل ذلك كله إلا أن قريشاً كانت حديثة عهدٍ بالإيمان ، فخشى أن يفتنوا فيظنوا أنه هدم الكعبة ليستقل بشرف بنائها وفضل إعادتها إلى ما كانت عليه ، فانتظر حتى تخالط بشاشة الإيمان قلوبهم ، ويكون شأنهم التسليم له في كل ما يأتى وما يذر

ومما يدل على ذلك أن عائشة رضی الله تعالى عنها قالت : كنت أحب أن أدخل الكعبة فأصلى فيها ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فأدخلني الحِجْرَ وقال لى : صلِّ في الحِجْرِ إذا أردت دخول البيت ، فإنما

هو قطعة من البيت ، ولكن قومك استقصروا حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت .

وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنه يقول: الحجر من البيت ،
ويقال : إن في جوار هذا المكان قبر إسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن ،
عليهما الصلاة والسلام !

ومن أجل هذا يُسمى الجزء المجاور لهذا الجزء « حِجْرَ إسماعيل »
وبعض العلماء يسمي هذا الجزء « الحَطِيم » (١) وهو ما تجده في
كتب علماء الحنفية ، وهؤلاء يذكرون أنه إنما سُمِّي الحَطِيمَ لأنه حُطِمَ
من الكعبة : أى فُصِّلَ منها واقتُطِعَ ، وهذا - على ما علمت في بحث بناء
الكعبة - حدث في بناء قريش لها

وبعض العلماء يقول : إن الحطيم اسم للجزء الواقع ما بين الحجر الأسود
ومقام إبراهيم وزمزم .

(١) وربما سماه السور الذي يحيط بالحجر الحطيم المجاورة .

الحجر الأسود

الحجر الأسود هو مبدأ الطواف على ما استعلمه إن شاء الله ، وهو موضوع في الركن الجنوبي الشرقي للكعبة من خارجها على ارتفاع متر ونصف تقريباً ، ولونه الآن أسود ، وله تجويف كأنه طاس من طاسات الشرب ، وفي وسطه فتحة مستديرة تزيد عن الشبر قليلاً ، وقد حدث فيه تشقق فعُمل له غطاء من الفضة . وقد ورد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه كان يقول : ليس في الأرض من الجنة إلا الحجر الأسود والمقام^(١) : فإنهما جوهرتان من جَوْهَرِ الجنة ، ولولا ما مسَّهما من أهل الشرك ما كان يمسَّهما ذو عاهة إلا شفاه الله عز وجل .

وردد عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه كان يقول : لولا ما مسَّ الحجر الأسود من أنجاس الجاهلية وأرجاسهم ما مسَّه ذو عاهة إلا برأ ، وكان يقول : نزل الحجر الأسود وإنه لأشدُّ بياضاً من الفضة .

وروت عائشة أم المؤمنين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها وهي تطوف بالكعبة حين استلم الحجر الأسود : لولا ما طبع على هذا الحجر يا عائشة من أرجاس الجاهلية وأنجاسها ، إذن لا تستشفي به من كل عاهة ،

(١) ائمام : هو مقام إبراهيم ، وستكلم عليه فيما بعد

وإِذْ نُنزِّلُ الْإِنشَاءَ (١) الْيَوْمَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ أَنْزَلْنَا إِلَهَ عِزْرَجٍ ، وَلِيُعِيدَنَّ اللَّهُ إِلَى مَا خَلَقَهُ
أَوَّلَ مَرَّةٍ ، وَإِنَّهُ لِيَاقُوتَةٌ بِيضَاءَ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ ! -
غَيْرَهُ بِمَعْصِيَةِ الْعَاصِينَ ، وَسَتَّرَ رِيبَهُ عَنِ الظَّالِمَةِ وَالْأَثَمَةِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ
يَنْظُرُوا إِلَى شَيْءٍ كَانَ بَدْؤُهُ مِنَ الْجَنَّةِ .

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ! - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ اللَّهُ - عِزْرَجٌ ! - يَبْعَثُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَلَهُ عَيْنَانِ
يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ ، يَشْهَدُ مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ! - أَنَّهُ قَالَ : الرَّكْنُ يَمِينُ اللَّهِ
فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ كَمَا يُصَافِحُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ .

وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ - عِزْرَجٌ ! - هَذَا الْحَجَرَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَلَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ .

وَعَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ؛ فَمَنْ لَمْ
يُدْرِكْ بَيْعَةَ (٢) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَحَّ الْحَجَرَ فَقَدْ بَايَعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ! - أَنَّهُ قَالَ : إِنْ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ يَمِينُ
اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ ، وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ
أَعْرَبِيٍّ مُسْلِمٍ يَسْأَلُ اللَّهَ عِنْدَهُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ .

(١) أنشأ : أى وجد ، يعنى كان الناس يجدونه شديد البياض

(٢) يريد من لم يحضر بيعة الرضوان تحت الشجرة ومسح على الحجر الأسود بيده
فكأنه حضر البيعة ووضع يده في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقد رُوي من غير وجه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستلم الحجر الأسود في طوافه ويُقبله .

وروي أن ابن عباس قبله وسجد عليه ، ثم قبله وسجد عليه .

وقد روي من وجوه عديدة أن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه! -

كان يقبل الحجر الأسود ويقول : إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك .

ويروي أنه لما قال ذلك سمعه علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه

فقال : بلى يا أمير المؤمنين . إنه يضر وينفع ، فقال : وبِمَ ذلك ؟ قال :

بكتاب الله تعالى ، فقال عمر : وأين ذلك من كتاب الله تعالى ؟ فقال علي :

قال الله تعالى : (وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم ،

وأشهدهم على أنفسهم ، ألست بربكم ؟ قالوا : بلى ، شهدنا) ثم قال : إن الله

تعالى لما خلق آدم مسح ظهره فأخرج ذريته من ضلّبه ، فقرّرهم أنه الربُّ

وهم العبيد ، ثم كتب ميثاقهم في رَقٍّ ، وكان هذا الحجر له عَيْنَانِ ولسان ،

فقال له : افتح فاك ، قال : فألقمه ذلك الرق ، وجعله في هذا الموضع ،

وقال : تشهد لمن وافاك بالموافاة يوم القيامة ، فقال عمر حين سمع ذلك :

أعوذ بالله تعالى أن أعيش في قومٍ لستَ فيهم يا أبا الحسن .

ولا تظن أن بين قولِ عمر رضي الله تعالى عنه « إنك حجر لا تضر

ولا تنفع » وقولِ علي رضي الله تعالى عنه « بلى إنه يضر وينفع » خلافاً ،

فإن الضر والنفع اللذين نفاهما عمر غير الضر والنفع اللذين أثبتتهما على ،
رضى الله تعالى عنهما جميعاً ! فالضر والنفع اللذان أراد عمر أن الحجر لا يجلبهما
لأحد ، هما ما كان من نحو شفاء المرضى وجلب الرزق ودفع الأذى وإطالة
العمر وهكذا مما تعود الناس أن يلجؤا فيه إلى الله تعالى وحده ، ولا شك
أن كل ذلك مما لا يجلبه الحجر ولا يدفعه ، وإنما يفعله ربُّ الناس ملك
الناس إله الناس ، الذي بيده الخير وهو على كل شيء قدير ، فمن أراد شيئاً
من ذلك فلا ينبغي أن يتوجه برغبته إلا إلى مَنْ بيده ناصيته ومن عنده
خزائن الدنيا والآخرة ، ولو طلبَ من الله تعالى ذلك عند الحجر بنية خالصة
وهو عالم أن فاعل ما يرجو هو الله كان خليقاً بأن يجب الله تعالى سؤاله كما
ورد عن سيد البشر صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه الأخيار ، فأما النفع
والضر اللذان أثبتهما على - رضى الله عنه! - فهما الشهادة لمن استلمه بنية خالصة
وعقيدة سليمة توافق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم - ومنها أن النافع
والضار هو الله تعالى وحده - فإن ذلك ثابت عن الرسول صلوات الله
وسلامه عليه وعن البررة الأتقياء من أصحابه من أن الله تعالى يبعث الحجر
يوم القيامة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد لمن استلمه بحق ،
والله - سبحانه وتعالى! - قادر على كل شيء ؛ فهو - جلت قدرته! - يُنطق
الحجر كما ينطق جلود الناس يوم القيامة لتشهد على أصحابها بما فعلت من خير وشر
اللهم اجعلنا ممن يشهدله هذا الحجر الكريم بين يديك ، واجعل شهادته لنا
ولإخواننا من المؤمنين نجاةً من عذابك ، يا برُّ يا رحيم ، يا تواب يا كريم ، اللهم آمين

إِسْتِلاَمُ أَرْكَانِ الْبَيْتِ

قد علمت أن للبيت أربعة أركان : الركن الذي عنده الحجر الأسود ،
ويسمى الركن الأسود ، والركن اليماني ، والركنان الآخران اللذان عند
الحجر : أي المكان الذي نَقَصَتْهُ قريش من قواعد إبراهيم ويروى أن
نجواره قبر إسماعيل .

وعرفت فيما قدمناه لك أيضاً أن الكعبة قد مرَّ عليها أربعة أدوار
منذ بناها إبراهيم خليل الرحمن صلوات الله وسلامه عليه ، وأنها بنيت كاملةً
في دورين من هذه الأربعة ، وانتَقَصَ منها في الدورين الآخرَيْنِ ، فأما
الدوران اللذان بنيت فيهما كاملةً فأحدهما عند بناء إبراهيم الخليل ، وثانيهما
عند بناء عبد الله بن الزبير بن العوام الذي أراد أن يُعيدَها إلى ما كانت
عليه في بناء إبراهيم الخليل ، والذي فَعَلَ ذلك تطبيقاً لرغبة النبي صلى الله
عليه وسلم التي سمعها من عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، وأما الدوران
اللذان بنيت فيهما ناقصةً فأحدهما عند بناء قريش لها والنبي صلى الله عليه
وسلم حاضر معهم قبل أن يبعثه الله رسولاً ، وثانيهما عند تولَّى الحجاج
ابن يوسف الثَّقَفِيَّ الإمارة بمكة في زمن عبد الملك بن مروان ، فإنه هدم
الزيادة التي زادها عبد الله بن الزبير ، وتَقَصَّ من الكعبة مكان الحجر
مستنداً إلى أنها كانت كذلك في عهد النبي صلواتُ الله تعالى وسلامه عليه .

ومن هنا تعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالكعبة في حَجِّهِ
وَعُمْرَتِهِ وهى على بناء قريشِ الناقِصِ عن بناء إبراهيم عليه الصلاة والسلام ،
وأن المسلمين من أصحابه رضى الله تعالى عنهم طافوا بها معه على هذا الوجه ،
وطافوا في حياته صلى الله عليه وسلم وليس هو معهم كذلك ، وأن الخلفاء
الراشدين الأربعة رضوانُ الله تعالى عليهم طافوا بها وطاف بها المسلمون في
عصرهم كله على ذلك ، وأن الحال استمر كذلك إلى عهد عبد الله بن الزبير
وأن عبد الله بن الزبير والمسلمين في عصره طافوا بالكعبة وهى تامة البناء
على قواعد إبراهيم الخليل ، ثم رَجَعَ الأمرُ بعد موتِ عبد الله بن الزبير
وتجديدِ بناء الكعبة إلى ما كان عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وخلفائه الأربعة الراشدين ، وبقي على ذلك إلى يومنا هذا .

أما إبراهيم الخليل صلوات الله عليه فقد طاف بالكعبة التى بناها على
القواعد التى أراه الله تعالى إياها ، وكان يستلم الأركان الأربعة فى طوافه ؛
لأنها تامة البناء حينئذ .

وأما النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الأربعة الراشدون وجميع أصحابه
وتابعيهم إلى عهد ابن الزبير فقد طافوا بالكعبة على بناء قريشِ الناقِصِ من
جهة الحجر عن بناء إبراهيم ، وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قد
كان يستلم الركن الذى عنده الحجر الأسود ، وكان يكبر عند استلامه ،
وكان يستلم الركن اليماني ويقول : ما مررت بالركن اليماني إلا وجدت

جبريل عليه قائماً ، وكان يقول فيما بين الركن الذى عنده الحجر الأسود والركن اليماني : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ، وإذا بلغ الركن اليماني قال : اللهم إني أعوذ بك من الكفر والذل والفقر ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة ، ربنا آتينا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار

وروى مجاهد أن من وضع يده على الركن اليماني ثم دعا الله تعالى استجيب له وكان الزبير بن العوام يقول لابنه عبد الله : يا بني ، أدِّبْني من الركن اليماني ؛ فإنه يقال إنه باب من أبواب الجنة .

وكان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يستلم الحجر الأسود ، ويكبر عند استلامه ، ويقول : بسم الله ، والله أكبر ، والحمد لله على ما هدانا الله ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، آمنت بالله ، وكفرت بالطاغوت وبالللات والعزى وما يدعى من دون الله ، إن وُلِّيَ اللهُ الذى نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين .

وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون عند استلام الركن الذى عنده الحجر : بسم الله ، والله أكبر ، اللهم إيماناً بك ، وتصديقاً بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم

وكان على بن أبي طالب إذا مر بالركن اليماني قال : بسم الله ، والله أكبر ، والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورحمة الله وبركاته ، اللهم إني

أعوذ بك من الكفر والفقر والذل ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة ، ربنا
آتتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار
وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب أنه كان يقول : على الركن اليماني
مَلَكَانِ مُوَكَّلَانِ يُؤَمِّنَانِ عَلَى دَعَاءِ مَنْ يَمُرُ بِهِمَا ، وَإِنَّ عَلَى الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ
مَالًا يَحْصَى مِنَ الْمَلَائِكَةِ .

وكان مجاهد يقول : الركنان اللذان عند حجر إسماعيل لا يُسْتَمَانِ
وَرَوَى يَعْلَى بْنُ أُمِيَةَ قَالَ : طَفْتُ بِالْبَيْتِ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، فَاسْتَمْنَا الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ ، قَالَ يَعْلَى : فَلَمَّا حَازَيْنَا الرُّكْنَ الشَّامِيَّ مَدَدْتُ يَدِي
لِاسْتِمَائِهِ ، فَقَالَ لِي عُمَرُ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقُلْتُ : أَلَا تَسْتَلِمُ ؟ فَقَالَ : أَلَمْ تَطُفْ
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : أَفَرَأَيْتَهُ يَسْتَلِمُ هَذَيْنِ
الرُّكْنَيْنِ الْغَرْبِيِّيْنِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : أَفَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : فَأَبْعَدْ عَنْهُ
وَرَوَى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ
لَا يَدْعُ مَسَّ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ وَالْيَمَانِيِّ إِذَا طَافَ فِي حَجٍّ أَوْ عَمْرَةٍ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَرَهُ
يَمَسُّ الرُّكْنَيْنِ الْآخَرَيْنِ .

وإنما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والمسلمون في عصره
وعصر الخلفاء الراشدين ومن وُلِيهم استلامَ الركنين الآخرين اللذين عند
حجر إسماعيل لأنهما لم يكونا ركنين في بناء إبراهيم الخليل صلوات الله

وسلامه عليه ، وإنما كان مكانهما في وَسَطِ بناءِ الكعبةِ المعظمة ، وهذا ظاهرٌ لا يرتاب فيه أحد بعد الذي ذكرناه مراراً من أمر بناء الكعبة .

فلما بنى عبدُ الله بن الزبير الكعبةَ على قواعد إبراهيم كان يستلم الأركانَ الأربعة كلها ، وكان يقول : إنما تُرِكَ استلامُ الركنين الغربيين (يريد في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم وزمن الخلفاء الراشدين) لأنهما لم يكونا على قواعد إبراهيم ، أما الآن فهما على قواعدِه .

فلما أعادَ الحجاجُ بناءَ الكعبةِ إلى ما كانت عليه في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم عاد المسلمون إلى ما كان عليه إخوانهم من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان ، واستقر الأمرُ على ذلك إلى اليوم .

هذا ، ومما ينبغي التنبيه له في هذا الموضوع أن سنة استلام الركنين الأسود واليماني مما يختص به الرجال ، فأما النساء فإن الدين الإلهي الحريص على سلامتهن وعلى سترهن لم يجعل استلامَ الركنين ولا أحدهما سنةً في حقهن ، واكتفى منهن بأن تشير إحداهن بيدها من بعيد لئلا يزحمها الرجال وقد رَوَى عطاء أن امرأة قالت لعائشة أم المؤمنين وهي تطوف معها : انطلقى يا أم المؤمنين فاستمى ، فخذَبَتْهَا عائشة رضى الله عنها وقالت : انطلقى عنا ، وأبَتْ أن تستلم

وروى أن عطاء بن أبي رباح كان يطوف ، فرأى امرأة تريد أن تستلم الركن ، فصاح بها وزجرها ، وقال : غطى يديك ، لاحق للنساء في استلام الركن .

وكان عبد الله بن عمر بن الخطاب وأبو هريرة وأبو سعيد الخدري
وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عباس — وكلهم من خيار أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم — إذا استلموا الحجر الأسود بأيديهم قَبَلُوا أيديهم .
وكان عطاء بن أبي رباح وعكرمة بن خالد وابن أبي مليكة يستلمون
الركن الأسود والركن اليماني ، ويقبلون أيديهم ، ويمسحون بها وجوههم ،
وكانوا ربما استلموا ولا يمسحون بها أفواههم ولا وجوههم .
وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا طاف على راحلته يستلم الركن
بِمَحْجِنِهِ (والمحجنُ : عصاً طَرَفُهَا مُعْوَج) ثم يُقْبَل طرف المحجن .

مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ

قال الله تعالى : (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ، فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ)
وقال الله تعالى : (وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى)

قد عرفتَ مما قدمناه لك أن الله تعالى أمر إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام - بعد أن أتمَّ بناء الكعبة - أن يؤذّنَ في الناس بالحج ، وأن إبراهيم قال : يا ربّ وما يبلغ صوتي ؟ يريد وكيف أسمع الناس ؟ فأجابه الله : إن عليك الأذان وعلينا البلاغ ! وأن إبراهيم قام فقال : يا أيها الناس ! إن الله كتب عليكم الحج فحجّوا ، يا أيها الناس ! أجيئوا ربكم ، وأن الناس أجابوه من مختلف بقاع الأرض الأحياء منهم ومنّ لم يخرج من صلب آبائه : كَبَيْكَ اللهم لييك ، وأن كلّ منّ يحج البيت الحرام إلى يوم القيامة هو ممنّ استجاب لإبراهيم عليه السلام ، وأنهم يحجون على قدر استجابتهم له ، فمن يحج مرتين فقد كان استجاب لإبراهيم مرتين ، ومن يحج ثلاث مرات فقد كان استجاب لإبراهيم ثلاث مرات ، وهكذا .

وقد اختلف العلماء في مقام إبراهيم ؛ فمنهم منّ يذهب إلى أن المراد بمقام إبراهيم جميع مشاعر الحج ، ومنهم منّ يذهب إلى أن مقام إبراهيم هو معرفة

والمزدلفة والحجار ، وكلا هذين الرأيين لا يوافق قوله تعالى (فيه آيات بينات)
فإن هذه الآية الكريمة تشير إلى أن مقام إبراهيم موجود في البيت الحرام
ولاشك أن شيئاً مما ذكره هؤلاء ليس موجوداً في البيت الحرام نفسه
ومن العلماء من قال : إن مقام إبراهيم هو الحَجَرُ الذي وقف عليه إبراهيم عليه
الصلاة والسلام ليؤذن في الناس بالحج امثالاً لأمر ربه ، وإنه يروى أنه عليه
السلام وقف على المقام يومئذ ، فارتفع به المقامُ حتى صار أعلى من أطول جبال
العالم ، وأنه أشرف على كل ما تحته ثم نادى بالحج ، وأنه لما فرغ من
النداء نزل به الحجر فعاد كما كان ، فأمره الله تعالى أن يضعه قبلةً له ،
فكان يصلى إليه مستقبل الباب ، ثم كان إسماعيلُ ابنه عليه السلام
يُصلى إليه ، فلما بعث الله تعالى رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم أمره بالتوجه
إلى بيت المقدس ، ثم أمره بأن يتوجه إلى الكعبة ، وكان صلى الله عليه
وسلم يصلى إلى مقام إبراهيم ما أقام بمكة

ويقال : إن مقام إبراهيم حَجَرٌ كان يقف عليه إبراهيم وهو بيني الكعبة
— عند ما ارتفع البنيان — وإنه كان ينقله من مكان إلى مكان ويقف
عليه حتى انتهى من البناء

وقد كان إبراهيم وضع هذا الحجر — حين وضعه بعد تمام البناء —
في موضعه أمام الباب المعروف اليوم بباب بني شيبه ، وكانت السيولُ ربما
دخلت المسجد الحرام من باب بني شيبه هذا ؛ فكانت ربما حزحت المقام

عن موضعه ، وربما نقلته إلى وَجْه الكعبة ، وحدث أن جاء سيل شديد في زمن خلافة عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ، فاحتمل هذا السيلُ المقامَ فنقله بعيداً عن مكانه ، فأتى به القوم فربطوه في أستار الكعبة ، ثم كتبوا إلى عمر رضى الله عنه ، فأقبل عمر — أثابه الله! — فزِعاً ، فدخل مكة معتمراً في شهر رمضان ، وبحث فوجد السيل قد أخفى موضع المقام ، فدعا الناسَ وقال : أنشدُ اللهَ عبداً عنده علم في هذا المقام إلا أخبرني به ، فقام المطلبُ بن أبي وداعة السهمي فقال : أنا يا أمير المؤمنين عندي ذلك ؛ فقد كنت أخشى عليه هذا ، فأخذت قدره من موضعه إلى الركن ، ومن موضعه إلى باب الحجر ، ومن موضعه إلى زعزم ، بمتياسٍ ، وهو عندي في البيت ، فقال له عمر : فاجلس عندي ، وأمر فأرسل إلى بيته فأتى بالمقياس ، ثم سأل الناسَ وشاورهم ، فقالوا : نعم هذا موضعه ، فلما استثبت عمر من ذلك وتأكد عنده أمر به فبنى له بناءً وحصَّنه ثم وضعه فوقه ، والموضع الذي وضعه فيه عمر هو موضعه في الجاهلية ، وهو موضعه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو موضعه في عهد أبي بكر رضى الله تعالى عنه ، لم يتغير موضعه قط و يروى أن عبد الله بن السائب - وكان هو الذي يصلى بأهل مكة - قال : أنا أولُ مَنْ صلى خلف المقام حين رُدَّ في موضعه هذا ، وقد دخل على عمرُ بن الخطاب وأنا في صلاة المغرب خلف المقام فصلى خلفي ، فلما قضينا الصلاة قال لي عمر : أحسنت .

فلما كان في خلافة أمير المؤمنين المهدي العباسي خشي المسلمون على المقام أن ينفقت ، فكتبوا في ذلك إلى المهديّ ، فبعث إليهم بألف دينار وأمرهم أن يَسْبِكُوهَا ويربطوا بها المقام من أعلاه ومن أسفله .

ثم لما ولى الخلافة أمير المؤمنين جعفر المتوكل على الله العباسي أمر فَجُعِلَ عليه ذهبٌ فوق ذلك الذهب ، وذلك في سنة ست وثلاثين ومائتين من الهجرة .

وهذا المقام حَجَرٌ مساحَةٌ أعلاه أربع عشرة إصبعا في أربع عشرة إصبعا ، ومساحة أسفله مثل ذلك ، وفي أعلاه طوق من الذهب يحيط به ، وفي أسفله طوق آخر من الذهب ، وما بين الطوقين من الحجر بلا ذهب ، وهذا الذهب هو الذي ذكرنا أنه عُمِلَ له في عهد المهدي العباسي وفي عهد المتوكل ، وقدّمَا إبراهيم داخلتان في الحجر ، وبين القدمين إصبعا ، وقد جعل المقام في حوض من خشب الساج وحوله رصاص قد لُبِّسَ به ، وعلى المقام صندوق من خشب الساج .

الملتزم

روى عن مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ : مَا بَيْنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَبَابِ الْكَعْبَةِ يُسَمَّى الْمَلْتَزِمَ ، وَلَا يَقُومُ عَبْدٌ هُنَاكَ فَيَدْعُو اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ بِشَيْءٍ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ .
وَرَوَى أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَقَفَ بَيْنَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ وَبَابِ ، ثُمَّ وَضَعَ صَدْرَهُ وَوَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَكَفَّيْهِ بَسْطًا ، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ .

وَيُرْوَى أَنَّ آدَمَ أَبَا الْبَشَرِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حِينَ أَرَادَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ : طَافَ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ ، ثُمَّ صَلَّى تَجَاهَ بَابِ الْكَعْبَةِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَتَى الْمَلْتَزِمَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ سِرِّي تَتَى وَعَلَانِيَتِي فَأَقْبِلْ مَعْدِرَتِي ، وَتَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَمَا عِنْدِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَتَعْلَمُ حَاجَتِي فَأَعْطِنِي سُؤْلِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا يَبَاشِرُ قَلْبِي ، وَيَقِينًا صَادِقًا حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَنِي إِلَّا مَا كَتَبْتَ لِي ، وَالرِّضَا بِمَا قَضَيْتَ عَلَيَّ .

وَيُرْوَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى آدَمَ بَعْدَ أَنْ دَعَا بِهِذَا الدُّعَاءُ : يَا آدَمُ قَدْ دَعَوْتَنِي بِدَعَوَاتٍ ، وَاسْتَجَبْتُ لَكَ ، وَلَنْ يَدْعُونَ بِيهَا أَحَدٌ مِنْ وَلَدِكَ إِلَّا كَشَفْتُ هُمُومَهُ وَغَمُومَهُ ، وَكَفَفْتُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ ، وَنَزَعْتُ الْفَقْرَ مِنْ قَلْبِهِ ، وَجَعَلْتُ الْغِنَى بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَتَجَرَّتْ لَهُ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَةِ كُلِّ تَاجِرٍ ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ وَإِنْ كَانَ لَا يَرِيدُهَا .

زَمَزَم

يُرْوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «مَاءُ زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ»
وَيُرْوَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «التَّضَلُّعُ مِنْ مَاءِ زَمَزَمَ بَرَاءَةٌ
مِنَ النِّفَاقِ»

وَيُرْوَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «عَلَامَةُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ
الْمُنَافِقِينَ أَنْ يُدْلُوا دَلْوًا مِنْ مَاءِ زَمَزَمَ فَيَتَضَلَّعُوا مِنْهَا ، مَا اسْتَطَاعَ مُنَافِقٌ
قَطُّ أَنْ يَتَضَلَّعَ مِنْهَا»

وَيُرْوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى سَهِيلِ بْنِ عَمْرٍو
يَسْتَهْدِيهِ مِنْ مَاءِ زَمَزَمَ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بَرَاوَيْنِ (الراويّة : القربة) .

وَيُرْوَى أَنَّ مُجَاهِدًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ يَقُولُ : مَاءُ زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ
لَهُ ؛ إِنْ شَرِبْتَهُ تَرِيدُ شِفَاءَ شِفَاكَ اللَّهُ ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لُظْمًا أَرْوَاكَ اللَّهُ ، وَإِنْ
شَرِبْتَهُ جُوعًا أَشْبَعَكَ اللَّهُ

وَرَوَى أَنَّ وَهْبَ بْنَ مُنْبِهِ قَدِمَ مَكَّةَ ، فَمَرَضَ ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ يَعُودُونَهُ
فَوَجَدُوا عِنْدَهُ مَاءً مِنْ مَاءِ زَمَزَمَ ، فَقَالُوا لَهُ : لَوْ شَرِبْتَ مَاءً عَذْبًا فَإِنَّ هَذَا
الْمَاءَ فِيهِ غَلْظٌ ، فَقَالَ لَهُمْ : مَا أُرِيدُ أَنْ أَشْرِبَ حَتَّى أَخْرَجَ مِنْ مَكَّةَ غَيْرَ هَذَا
الْمَاءِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَّهِ زَمَزَمَ ، لَا تَنْزِفُ وَلَا تَذْمُ ، وَإِنَّهَا
لَفِي كِتَابِ اللَّهِ بَرَّةٌ شَرَابُ الْأَبْرَارِ ، وَإِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَّهِ مَضْنُونَةٌ ، وَإِنَّهَا لَفِي

كتاب الله طعام مَنْ طَعِمَ وشفاء مَنْ سَقِمَ ، والذي نفسُ وَهَبَ بيده لا يَعْمَدُ إليها أحد فيشرب منها حتى يتصلع إلا نزعَتْ منه داءٌ ، وأحدثت له شفاءً .
وقد رَوَى ابنُ عباسٍ رضِيَ اللهُ تعالى عنهما أن إبراهيمَ خليلَ الرحمنِ قدم بابنه إسماعيلَ وهو رضيعٌ وبأمه فوضعهما في مكة عند المسجد الحرام ثم توجه يريد العودة إلى بلاده ، فقالت له أم إسماعيلَ : إلى مَنْ تتركنا ؟ فقال : إلى الله عزوجل ! فقالت : قد رضيت بالله عزوجل ، فذلك قول الله تعالى : (رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْحَرَامِ) قال : فرجعت أم إسماعيلَ تحملُ ابنها حتى قعدت في المكان الذي اختاره لها إبراهيمُ ، ووضعت ابنها إلى جنبها ، وعَدَّتْ مَزَادَةَ كانت معها فيها ماء تشرب منه ، حتى إذا فَنِيَ اللهُ انقطع لبنها ، فجاع ابنها ، واشتد جوعه ، فخشيت عليه أن يموت ، فأحزنها ذلك ، قال ابن عباسٍ : فقالت أم إسماعيلَ في نفسها : أذهبُ بعيداً عنه حتى إذا مات من الجوع لا أراه ، فعمدت إلى الصفا حين رآته عالياً فصعدت عليه لعلها ترى أحداً ، ثم نظرت إلى المروة فقالت : أمشي بين هذين الجبلين أعلل نفسي حتى يموت الصبي وأنا لا أراه ، فمشت بينهما ثلاث مرات أو أربع مرات ، ثم رجعت إلى ابنها فوجدته كما تركته ، فأحزنها ، فعادت إلى الصفا تعلل نفسها كما كانت ، فمشت كما مشت أول مرة ، ثم رجعت تُطالعُ ابنها ، فرآته كما تركته ، ثم سمعت صوتاً ، ولم تر أحداً ، فقالت : إني أسمع صوتك فأعثنى إن كان عندك خير ، فخرج لها جبريل عليه السلام ، فاتبعته حتى ضرب برجله مكان

البئر، فظهر ماء فوق الأرض حيث ضرب جبريلُ بقدمه ، فأرادت أن تحوِّطه بتراب خشية أن يفوتها قبل أن تأتي بمزادتها لتملأها ، ثم جاءت بها فاستقت وشربت فدرَّ لبنها على ابنها .

وأراد الله تعالى أن يستجيب دعاء خليته إبراهيم حيث يقول : (فاجْعَلْ أَفْنِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ) فبينما أمُّ إسماعيل على حالها إذ مرَّ بها ركب من جرُّهم كانوا عائدين من الشام ، فرأوا طيراً على الماء ، فقال بعضهم لبعض : لم نعهد في هذا الوادي ماءً ولا أنيساً ، ثم اتفقوا على أن يطَّلِع جماعة منهم الخبر ، فرجع إليهم الرسلُ يخبرونهم بما وجدوا ، فجاء الركبُ إلى أم إسماعيل فحيَّوها وسألوها : لمن هذا الماء ؟ فقالت : هو لي ، فقالوا : أتأذنين أن نسكن معك ؟ فقالت : نعم ، فنزلوا في جوارها ، وبعثوا إلى أهلهم فقدموا عليهم وسكنوا معهم ، وبقيت جرُّهم على هذا ماشاء الله أن تبقى ، ثم طغوا وبعثوا ، واستخفوا بالحرم ، واستهانوا بجرمة البقعة المباركة ، فأنضب الله تعالى ماء زمزم وقطع مادته ، وسلَّط الله تعالى خزاعة على جرُّهم فأخرجتهم من الحرم ، ووليت هي الحكم بمكة ، ولم تعرف خزاعة موضع زمزم لأن تقادم الزمن عليها كان قد أخفى موضعها

وفي عام الفيل - وذلك قبل مولد الرسول صلى الله عليه وسلم بقليل - خرجت قريش فارَّةً من صاحب الفيل ، وكان عبد المطلب بن هاشم جدُّ النبي صلى الله عليه وسلم يومذاك غلاماً شاباً ، فلم يفر مع مَنْ فر من قريش

وقال : والله لا أخرج من حرم الله أبغى العز في غيره ، ولم يزل مقياً عند الحرم حتى أهلك الله الفيلَ وأصحابه ، فرجعت قريش إلى مساكنها ، وقد عَظُم شأنُ عبد المطلب بن هاشم في أعينهم لِصَبْرِهِ وتَعْظِيمِهِ حَرَمَ الله عز وجل ، وبقي شأنُ عبد المطلب يعظمُ ومنزلته تكبرُ والقوم يُجِلُّونه ويُكَبِّرُونَهُ حتى أتاه آتٍ في المنام فقال له : أَحْفِرْ زَمْزَمَ ، خَبِيْثَةُ الشَّيْخِ الْأَعْظَمِ ، فلم يفهم ما أراد منه ، وقال : اللهم بَيِّنْ لِي ، فَأَتَاهُ فِي الْمَنَامِ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ لَهُ : احْفِرْ زَمْزَمَ ، بَيْنَ الْفَرَثِ وَالدَّمِ ، عِنْدَ تَقَرَّةِ الْغُرَابِ الْأَعْصَمِ ، فقام مضطرب النفس حزيناً ، وَأَتَى بَيْتَ اللهِ الْحَرَامَ فجلس فيه ، واتفق أن رجلاً نَحَرَ بَقْرَةً بِالْحَزْوَرَةِ فأنفلتت البقرة منه ، وَأَخَذَتْ تَجْرِي حَتَّى جَاءَتْ الْمَسْجِدَ فغلبها الموتُ في موضع زَمْزَمَ ، فحزرت تلك البقرة في مكانها الذي سقطت فيه ، واحتمل القومُ لِحْمَهَا ، فَأَقْبَلَ غُرَابٌ يَهُوِي حَتَّى وَقَعَ فِي فَرْثِ الْبَقْرَةِ ، فتذكر عبد المطلب ما سمعه في منامه ، فقام من مكانه وأخذ يحفر هناك ، فجاءته قريش فقالت : ما هذا الصنيع ؟ إنا لم نعهدك جَهَّالاً ولا سفيهاً ! كيف تحفر هذا المسجد ؟ فقال : دَعُونِي يَا قَوْمَ ، فَإِنِّي لِحَاْفِرٌ ، وَإِنِّي لِمُجَاهِدٌ مِّنْ صَدَائِي ، فَنَارَعَهُ نَاسٌ مِنْ قَرِيْشٍ ، وَتَنَاهَوْنِي عَنْهُ آخَرُونَ مِنْهُمْ ، وَدَافَعُ عَنْهُ قَوْمٌ لَّمَّا يَعْلَمُونَ مِنْ عِتْقِ نَسَبِهِ وَصَدَقِهِ وَاجْتِهَادِهِ فِي دِينِهِمْ ، وَمَا زَالَ يَحْفِرُ حَتَّى وَجَدَ سَيْوِفًا كَانَتْ جَرْمٌ قَدْ دَفَنَتْهَا فِي زَمْزَمَ ، فَلَمَّا رَأَتْ قَرِيْشُ هَذِهِ السُّيُوفَ قَالُوا : أَجْرُنَا يَا عَبْدَ الْمَطْلَبِ مِمَّا وَجَدْتَ ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَطْلَبِ : هَذِهِ السُّيُوفُ

لبيت الله الحرام ، وأخذ يحفر هو وابنه حتى أنبَطَ الماء ، وبنى عليه حوضاً ، وكان يملأ الحوض وَيَسْقِي الناسَ منه ، فحسده ناسٌ من قريش فكانوا يكسرون الحوض بالليل ، فإذا أصبح أصلحه ، فلما أكثروا من ذلك دعا ربه ، فأرى في النوم قائلاً يقول له : « قل : اللهم إني لا أحلها لمغتسل ، ولكن هي للشارب حِلٌّ و بِلٌّ » فقام عبدُ المطلب فنَادَى في المسجد بما رآه في منامه ، ثم انصرف ، فلم يكن أحدٌ يُفْسِدُ عليه ذلك الحوض إلا رماه الله في جسده بداءً ، فخافته قريش ، وتحاموا أن يؤذوه ، وتركوا له حوضه وسقايته

وما زالت سقاية الحاج من بئر زمزم في أيدي بني عبد المطلب بن هاشم حتى إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة أتى زمزم فدعا بسجل من مائها فتوضأ به ثم قال : « أَنْزِعُوا يَا بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، فَلَوْلَا أَنْ تَغْلَبُوا عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ » يريد صلوات الله وسلامه عليه أن بني عبد المطلب هم الذين يُخْرِجُونَ الماءَ من البئر وَيُعْطُونَهُ للحاج ليشرب منه ، وأنه خشى إذا أخذ الدلو وأخرج الماء بنفسه لنفسه أن يتخذ الناسُ إخراج الماء بأنفسهم سُنَّةً فيغلبوا ذرية عبد المطلب على ما هو من شأنهم خاصة ، هذا مع كونه صلى الله عليه وسلم من ذرية عبد المطلب بن هاشم ، وذلك لأن المسلمين بعده صلى الله عليه وسلم يَأْتَسُونَ بما يفعل

ومن أجل ذلك أذِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للعباس بن عبد المطلب ابن هاشم أن يَبِيتَ بِمَكَّةَ فِي لَيَالِي مَنِيٍّ ؛ لِيَكُونَ بِجِوَارِ زَمْزَمٍ ، وَلِيَكُونَ

هو وأهله الذين يخرجون ماء زمزم للناس : فكانوا يبيتون بمكة حتى إذا جاء موعد رمي الجمار انطلقوا فرموا ثم عادوا إلى مكة فباتوا بها .

و بئر زمزم تقع جنوبيّ مقام إبراهيم ، بحيث إن الزاوية الشمالية الغربية من البناء القائم على البئر مُحَاذِيَةٌ للحجر الأسود على بُعدِ ثمانية عشر متراً منه ، والبناء القائم عليها مربع من الداخل ، طول ضلعه خمسة أمتار وربع متر ، وهو مفروش بالرخام ، وهذا البناء طبقتان : في الأولى منهما خَدَمُ البئر ، ويصعد إلى الثانية على سُلَّمٍ من الخشب .

وكان أول من عمل الرخام على زمزم والشباك وفرش أرضها بالرخام أمير المؤمنين أبو جعفر المنصور الخليفة العباسي الثاني ، ثم جدّها أمير المؤمنين المهدي العباسي ، ثم عمه محمد بن فرج في أيام خلافة أمير المؤمنين المعتصم بالله العباسي في سنة ٢٢٠ من الهجرة فسقف زمزم كلها بخشب الساج المذهب ، وجعل في دأرجناح السقف سلاسل فيها قناديل يستضيء بها الناس في الموسم ، وما زال الأمراء والسلاطين والملوك يتولونها بالعمارة والتجديد حتى صارت إلى ما هي عليه الآن ، وآخر عمارة حدثت في بيت زمزم كانت في عهد السلطان عبد الحميد الأول العثماني ، وذلك في سنة ١٢٠١ من الهجرة .

وفي شرقيّ الكعبة من جنوبيّ بئر زمزم حُجْرَةٌ كبيرة ذات نوافذ وسقفها بارز عن جدرها ، وإنما صُنع هذا السقف على هذا الشكل ليستظل

الناسُ به ، وهذه الحجرة تسمى « سِقَايَةَ الْعَبَّاسِ » وقد كان العباسُ بن عبد المطلب عمُّ النبي صلى الله عليه وسلم يَسْقِي في هذه الحجرة حُجَّاجَ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ ، وقد ذكروا أن بين هذه الحجرة والحجرِ الأسودِ ثمانين ذراعاً . والحجَّاجُ في هذا الزمان يأخذون من ماء زمزم في صفاًح أو أوعِيَةٍ زجاجية ليُهدُوهُ إلى أهلِيهم وأصدقائهم ، ومنهم من يجيء بنسيجٍ أبيضٍ ثم يغسله بماء زمزم ويُجفِّفه في أرضِ الحَرَمِ ، ثم يحفظه عنده ، ويوصي أن يكفَّنَ فيه إذامات

وليس في نقل هذا الماء إلى البلاد لإهدائه للأهل والأصدقاء يشربونه أو يتداوون به شُرْباً أَوْ سَكْباً مانِعٌ شرعي ، بل هو سُنَّةٌ ، فَعَلَّ ذلك النبيُّ صلى الله عليه وسلم - وهو المُقْتَدَى به والأُسْوَةُ الْحَسَنَةُ - فقد رَوَيْنَا لك في صَدْرِ هَذَا الْبَحْثِ أَنَّهُ - صلى الله عليه وسلم ! - أرسل إلى سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يُهْدِيَ إِلَيْهِ مِنْ مَاءِ زَمْزَمٍ ، وَأَنَّ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو أَرْسَلَ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرْبَتَيْنِ مَمْلُوءَتَيْنِ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ ، وَقَدِمْنَا أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَاءُ زَمْزَمٍ لَمَّا شَرِبَ لَهُ » . اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِمَّنْ يَمْلَأُ جَوْفَهُ مِنْ هَذَا الْمَاءِ وَيَتَضَلَعُ مِنْهُ ، آمِينَ .

المسجد الحرام

يقع المسجد الحرام في وسط مكة ، وفي وسط المسجد تقع الكعبة المعظمة بما فيها وما حولها من المشاهد الذي ذكرناها فيما مضى ، والضلع الشمالية للمسجد - وهي المقابلة للحطيم - طولها من الداخل أربعة وستون مترا ومائة متر (١٦٤ مترا) والضلع الجنوبية المقابلة للضلع الأولى طولها من الداخل ستة وستون مترا ومائة متر (١٦٦ مترا) والضلع الشرقية - وهي التي فيها باب السلام - طولها من الداخل ثمانية أمتار ومائة متر (١٠٨ متر) والضلع الغربية المقابلة السابقة طولها من الداخل تسعة أمتار ومائة متر (١٠٩ مترا) فيكون سطح المسجد من الداخل سبعة عشر ألف متر وتسعمائة متر واثنان (١٧٩٠٢ مترا) وهو ما يقرب من أربعة أفدنة وربع فدان . وأما من خارج المسجد فمتوسط طوله اثنان وتسعون مترا ومائة متر (١٩٢ مترا) ومتوسط عرضه اثنان وثلاثون مترا ومائة متر (١٣٢ مترا) ويحيط بالمسجد من جهاته الأربع ثلاثة أروقة^(١) في الأكثر ، يفصل بين كل رواقٍ والآخر صف من الأعمدة يوازي جدار المسجد ، وقد وُصل بين كل عمودين بعقدٍ متينٍ من البناء ، ثم أقيم على كل أربعة أعمدة قبة محكمة البناء ؛ فنشأ من ذلك قباب متجاورة يتكوّن منها سقف هذه الأروقة ،

(١) المراد بارواق الباكية

وعدد العقود في الجهة الشمالية ما بين الجدارين الشرقى والغربى اثنان وأربعون عقداً في كل صف على استقامة واحدة ، وعدد العقود في الجهة الجنوبية طولاً أربعون عقداً في أطول صف ما بين الجدار الشرقى والجدار الغربى ، وعدد العقود في هذه الجهة عرضاً في الطرفين ثلاثة ثلاثة أو أربعة أربعة وذلك في الوسط فأما في الطرف فائنان وواحد ، وعدد العقود في الجهة الشرقية طولاً بطول الصحن فقط أربعة وعشرون عقداً في كل صف وعرضاً ثلاثة ثلاثة ، إلا في الطرف الجنوبي فائنان ، وذلك بسبب انحراف الجدار في هذه الناحية ، وعدد العقود في الجهة الغربية طولاً بطول الصحن أربعة وعشرون عقداً في كل صف ، وعرضاً أربعة أربعة في الأعم الأغلب وفي بعضها ثلاثة ثلاثة ، وفي الجهة الشمالية في مدخل الباب المسمى باب الزيادة عقود أخرى ، وكذلك في الجهة الغربية في مدخل الباب المسمى باب إبراهيم ، وجملة الأعمدة التي أقيمت عليها هذه العقود خمسة وأربعون وخمسة عشر عمود (٥٤٥) منها (٣٠١) واحد وثلاثة عمود من الرخام والباقي وهو أربعة وأربعون ومائتا عمود (٢٤٤) من الحجر الأحمر ، وقد وضع بين كل عمودين قناديل كبار توضع فيها المصابيح ، كما وضع في صرة كل قبة قناديل ، وما عدا هذه الأروقة من المسجد صحن واسع تقع الكعبة المعظمة في وسطه . وقد أحيط بالكعبة المطاف ، ورُصف بالرخام ، وأقيم حوله صف من الأعمدة اتَّخَذَتْ من نحاسٍ أصفر ، ووُصِلَ بين هذه الأعمدة بعوارض من الحديد .

وقد أقيم في مُواجهة كل ضِعٍ من ثلاثة أضلاع من أضلاع الكعبة
سقيفةً على أعمدةٍ من الرخام : أما السقيفة الشمالية - وهي التي خلف حِجْرِ
إسماعيل - فذاتُ طبقتين ، وفيها يصلي الإمامُ الحنفي ، وأما السقيفة الغربية
- وهي التي خلف الضلع الممتد من الركن الشامي إلى الركن اليماني - فيصلي
فيها الإمامُ المالكي ، وأما السقيفة الجنوبية - وهي في مواجهة الركن
الأسود تقريباً - فيصلي فيها إمامُ الخنابلة ، وكلُّ هذه السقائف في خارج
المطاف . وأما إمام الشافعية فإنه يصلي : إما شرقيَّ الكعبة خلفَ مقام
إبراهيم ، وإما في الطابقِ الثاني من البناء المُقام على بئر زمزم .

وفد فرش صحن المسجد بالحِصَباء^(١) إلا الطرقات التي تصل بين الأبواب
والأروقة وإلا المطاف وما يليه من ناحية الكعبة فإنها مرصوفة بحجارة
الجنب ، والأروقة كذلك مرصوفة بحجارة الجنب ، وأرضُ المسجد
منخفضة عن الأرض المحيطة به بنحو ثلاثة أمتار ، ويُصعدُ من أرضه إلى
الأبواب الشارعة في الطريقِ بِسَلَامٍ ، والبيتُ المعظمُ متحدرٌ عن أرض
المسجد انحداراً تدريجياً بما يقرب من المتر -

وللمسجد الحرام خمسة وعشرون باباً بعضها صغيرٌ وبعضها كبيرٌ ، فأما
الأبواب الصغيرة فستة أبواب ، وأما الأبواب الكبيرة فتسعة عشر باباً ،
ويقع من مجموع هذه الأبواب في الجهة الشمالية من المسجد ثمانية أبوابٍ ،

(١) الحِصَباء : صفار الحصى

وفي الجهة الجنوبية سبعة أبواب ، وفي كل من الجهتين الشرقية والغربية خمسة أبواب .

فأما الأبواب التي في الجهة الجنوبية فهي : باب بازان (ويقال له : باب بنى عائذ ، وقد يقال له : باب القرّة قول) و باب بنى سفيان (ويقال له : باب البغلة) ، و باب الصفا ، و باب إحياد الصغير (ويسمى في بعض الكتب : باب بنى مخزوم) و باب المجاهدية (ويقال له : باب الرحمة) و باب بنى تميم (ويقال له : باب مدرسة الشريف عجلان) و باب أم هانئ بنت أبي طالب أخت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ويقال له أيضاً : باب الملاعبة ، كما يقال له : باب الفرج ، وكما يقال له : باب الحميدية) .

وأما الأبواب التي في الجهة الغربية من المسجد فهي : باب الحزورة (ويقال له : باب بنى حكيم بن خزام ، ويقال له أيضاً : باب الخزامية ، ويقال له أيضاً ، باب الوداع) و باب إبراهيم (وهذا الباب أكبر أبواب المسجد ، وليس إبراهيم الذي نُسب إليه هذا الباب هو إبراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه ، ولكنه رجل خياط كان يجلس عند هذا الباب ، فنسبه العوام إليه) و باب مدرسة الشريف عبدالمطلب ، و باب الداودية ، وكلاهما باب صغير ، و باب العمرة ، و سُمي هذا الباب بهذا الاسم لأن الذين يريدون العمرة من التَّعَمِيم يخرجون ويدخلون منه غالباً (ويقال له : باب بنى سَهْم) .

وأما الأبواب التي في الجهة الشمالية من المسجد فهي : باب عمرو
ابن العاص (ويقال له : باب السِّدَّة ، ويقال له أيضاً : الباب العتيق)
وباب الزمامية ، وباب العجلة (ويقال له : باب الباسطية) وباب القطبي
(ويقال له : باب الزيادة) وباب سويقة (وهو الذي يقال الآن : باب
الزيادة) وباب المحكمة ، وباب الكتبخانة (ويقال له : باب المدرسة)
وباب دريبة .

وأما الأبواب التي في الجهة الشرقية فهي : باب السَّلَام (ويعرف بباب
بني شَيْبَةَ ، وقد يقال له : باب بني عمد شمس) وهذا الباب هو الباب
الذي يدخل منه الحجاج ليؤثروا طواف التدرج ، وباب قايتباي ، وباب
الجنائز ، وقد سمي هذا الباب بهذا الاسم لأن الجنائز تخرج منه في الغالب
إلى مقبرة المعلى ، ويذكر المؤرخون أن هذا الباب هو الذي كان النبي صلى
الله عليه وسلم يخرج منه إلى منزله دار خديجة بنت خويلد - رضي الله
تعالى عنها ! - ويدخل منه إلى المسجد ، وباب العباس بن عبد المطلب
(وبعض المؤرخين يسمي هذا الباب : باب الجنائز) وباب علي (وقد يسمي
هذا الباب : باب بني هاشم ، وقد يقال له : باب البطحاء)

وللمسجد الحرام سبع مآذن :

أما المئذنة الأولى ففي ركن المسجد الشمالي الغربي عند باب العمرة ،
وقد بنى هذه المئذنة أمير المؤمنين أبو جعفر المنصور في سنة ١٣٩ من الهجرة

وَجُدِّدَتْ بَعْدَهُ مَرَارًا ، إِلَى أَنْ أَمَرَ السُّلْطَانُ سَلِيمَانُ العُثْمَانِي فِي سَنَةِ ٩٣١ هـ بِهَدْمِهَا وَإِعَادَةِ بِنَائِهَا .

وَأَمَّا المِئذَنَةُ الثَّانِيَةُ فمَوْقِعُهَا عِنْدَ بَابِ السَّلَامِ ، وَالذِي أَمَرَ بِعِمَارَتِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ المَهْدِيُّ العَبَّاسِيُّ فِي سَنَةِ ١٦٨ هـ مِنَ الهِجْرَةِ .

وَأَمَّا المِئذَنَةُ الثَّلَاثَةُ فمَوْقِعُهَا عِنْدَ بَابِ عَلِيٍّ ، وَهِيَ مِمَّا أَمَرَ بِعِمَارَتِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ المَهْدِيُّ ، وَقَدْ جَدَّدَهَا السُّلْطَانُ سَلِيمَانُ العُثْمَانِي .

وَأَمَّا المِئذَنَةُ الرَّابِعَةُ فمَوْقِعُهَا عِنْدَ بَابِ الوَدَاعِ ، وَهِيَ مِمَّا أَمَرَ بِعِمَارَتِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ المَهْدِيُّ ، وَقَدْ سَقَطَ بِنَاؤُهُ فِي سَنَةِ ٧٧١ هـ مِنَ الهِجْرَةِ ؛ فَأَمَرَ الأَشْرَفُ شَعْبَانَ بِتَعْمِيرِهَا فِي السَّنَةِ الَّتِي بَعْدَهَا .

وَأَمَّا المِئذَنَةُ الخَامِسَةُ فمَوْقِعُهَا عِنْدَ بَابِ الزِّيَادَةِ ، وَقَدْ أَمَرَ بِعِمَارَتِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ المَعْتَضِدُ العَبَّاسِيُّ فِي سَنَةِ ٢٨٤ هـ مِنَ الهِجْرَةِ عِنْدَ مَا بَنَى الزِّيَادَةَ ، ثُمَّ أَمِيرُ بِتَجْدِيدِهَا الأَشْرَفُ بَرَسْبَايَ فِي سَنَةِ ٨٢٦ هـ مِنَ الهِجْرَةِ .

وَأَمَّا المِئذَنَةُ السَّادِسَةُ فَهِيَ مَجَاوِرَةٌ لِبَابِ السَّلَامِ عَلَى يَسَارِ الدَّخْلِ إِلَى المَسْجِدِ ، وَقَدْ أَمَرَ بِعِمَارَتِهَا السُّلْطَانُ قَايْتَبَايَ بِمَدْرَسَتِهِ المَعْرُوفَةِ بِاسْمِهِ ، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ ٨٨٠ هـ مِنَ الهِجْرَةِ .

وَأَمَّا المِئذَنَةُ السَّابِعَةُ فمَوْقِعُهَا فِي المَدْرَسَةِ السَّلِيمَانِيَّةِ .
وَكَلُّ هَذِهِ المَآذِنُ يُؤَدِّنُ عَلَيْهَا فِي الأَوْقَاتِ الخَمْسِ ، وَمِيقَاتِي المَسْجِدِ

(شيخ المؤذنين) يؤذن على قبة زمزم ، فيتبعه باقى المؤذنين على هذه
المآذن .

وقد أهدى رجل مرآة كشي إلى الحرم مزولةً فى غاية الضبط ونهاية
الإحكام ، فوضعت هذه المزولة فى قبة زمزم ، وعليها يجرى توقيتُ
المليقاتى .

عمارة المسجد الحرام

لم يكن المسجد الحرام - حين بنى الكعبة إبراهيم خليل الرحمن - بهذا الاتساع الذي ذكرنا حدوده في كلامنا الماضي ، بل إنه لم يكن بهذا الاتساع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا في عهد خلافة أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه ، بل يصح أن نقول : إنه لم يكن هناك مسجد منذ عهد إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - إلى آخر عهد أبي بكرٍ صديق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما كان منذ بنى إبراهيم الخليل الكعبة إلى أن ولي الخلافة عمرُ بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه ! - أرضاً بَرَّاحاً ليس له جدار يُحيطُ به ، فلما بنى الناسُ الدورَ جعلوها مُحَدِّقَةً به من كل جانب ، وتركوا بين الدور أزقةً يدخل الناسُ إلى المسجد منها ، وكانت مساحته تنتهي عند آخر المطاف الآن .

فلما استُخْلِفَ عمرُ بن الخطاب اشترى دوراً من الدور التي حول المسجد وهدمها وأضافها إلى المسجد ؛ وكان قوم من أصحاب هذه الدور قد أبوا أن يبيعوها فقومها عمرُ رضي الله عنه ، فامتنعوا عن قبض أثمانها ، فوضعت أثمانها في خزانة الكعبة ، وهدم عمر دورهم وقال لهم^(١) : لقد نزلتم أتم على الكعبة

(١) هذا أصل عظيم في نزع الملكية قهرًا للنفاع العامة

ولم تنزل الكعبة عليكم ، فهذه الدور فناء الكعبة ، وجعل عمر المسجد جداراً قصيراً يُحيطُ به ، و بعد قليل أخذ القومُ أثمان دورهم ، وكان ذلك في سنة ١٧ من الهجرة .

وفي عهد عثمان بن عفان - رضى الله تعالى عنه ! - ضاق المسجدُ بالناس فأراد أن يوسع المسجدَ ، فاستأَمَ الدور التي حَوَّلَه ، فباعه قوم دورهم وأبى آخرون ، فهدم دور مَنْ رضى ومَنْ لم يرض ، فصاحوا به ، فدعاهم إليه وقال لهم : إنما جرأكم علىّ حلمي عنكم ، فقد فعل عمر بن الخطاب ذلك فلم يصحْ به أحد ، فأخذت مثاله فصحتمُ بي ، ثم أمر بهم إلى الحبس ، فما زالوا فيه حتى كلفه في شأنهم عمْدُ الله بن خالد بن أسيد فتركهم . وكان ذلك في سنة ٢٦ من الهجرة .

فلما كان زمنُ عبد الله بن الزبير اشترى دوراً من الناس وأدخلها في المسجد ، وذلك في سنة ٦٤ من الهجرة .

ثم عمَّرَه عبدُ الملك بن مروان ، فرفع جدرانَه ، وسقف بعضَه بخشب الساج ، ولكنه لم يزد فيه شيئاً .

فلما كانت سنة ٨٩ من الهجرة في عهد الوليد بن عبد الملك بن مروان - وكان الوليد إذا عمر المساجد زخرفها - نقضَ الوليدُ عملَ عبد الملك ، وعماله هو عملاً محكماً ، ونقل إليه أساطين^(١) الرخام من داخل ، وجعل للمسجد شرافات .

(١) الأساطين : الأعمدة ، واحدها أسطوانة

فلما كان عهد أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور ثانی الخلفاء العباسيين أمر فزید فی المسجد من جانبیه الشمالي والغربي ، وجعل فيما وسَّعه من كل جانب رِواقاً (الرواق ما نسميه اليوم باكية) ، وقد بلغت مساحة المسجد بعد زيادة أبي جعفر المنصور ضِعْفَ ما كانت عليه قبل هذه الزيادة ، وقد بدأ في عمارته في شهر الله المحرم افتتاح سنة ١٣٧ من الهجرة ، ورفعت الأيدي عنه - بعد تمام ما أراد - في شهر ذى الحجة الحرام من سنة ١٤٠ من الهجرة .

وفي سنة ١٦١ من الهجرة حج أمير المؤمنين المهدي العباسي ، وأمر بعمارة المسجد ، وأن يزداد في أعلاه ، ومن الجانب اليماني ، وأن يزداد من الموضع الذي انتهى إليه أبوه المنصور من الجانب الغربي ، ويشترى ما كان في ذلك الموضع من الدور ، أمر بذلك قاضي مكة يومئذ محمد بن عبدالرحمن بن هشام الخزومي ، فاشترى الدور بأثمان عالية حتى بلغ ثمن الذراع المربع خمسة وعشرين ديناراً ، واشترى جميع ما كان بين المسعى والمسجد من الدور ، وهدمها ، وجعل المسجد شارعاً على المسعى ، وكان أبو جعفر قد جعل في المسجد من الظلال طاقاً واحداً وهو الطاق الأول مما يلي جذر المسجد ، فأمر المهدي بأساطين الرخام فنقلت من الشام ، وجعل في أعلى المسجد ثلاثة صفوفٍ وحج المهدي حجةً ثانية في سنة ١٦٤ من الهجرة فرأى الكعبة في شق المسجد ، فأحبَّ أن تكون الكعبة في وسطه ، فأمر أن يوسَّع المسجد

من الناحية الأخرى حتى تصبح الكعبة في وسط المسجد ، وقد ذكر المهندسون بعض ما يعترضهم من الصعوبات ، فأصرَّ على ذلك ، وترك المال ليشتروا من الناس دروهم التي تدخل في ذلك ، وفعل المهندسون ما أمرهم به ، ولكنه لم يتم إلا بعد وفاة المهدي .

وفي عهد أمير المؤمنين هارون الرشيد عمل عبدُ الله بن محمد بن عمران الطَّلحي أمير مكة يومئذ مظلةً للمؤذنين على سطح المسجد ليؤذنوا فيها يوم الجمعة ، وكان المؤذنون قبل ذلك يؤذنون يوم الجمعة على السطح في العراء . ولما كانت أيام أمير المؤمنين المقتدر بالله العباسي زيدَ في الجهة الغربية من المسجد عند باب إبراهيم قطعةً مساحتها ٥٧ ذراعاً طولاً وانحاً وخمسون ذراعاً عرضاً .

وفي سنة ٦٤١ من الهجرة أُجري الأمير علي بن عمر صاحب اليمن عمارةً بداخل باب السلام ، ووقف كتباً كثيرةً لينتفع بها المدرسون وطلبة العلم وزوار البيت الحرام ؛ فكان هذا الوقف نواةً للمكتبة العظيمة التي في المسجد الحرام ، وكانت عوناً لطلاب العلم المجاورين بالحرم .

وفي سنة ٧٨١ من الهجرة أرسل الأمير العثماني بمصر مملوكه سودون باشا ، فصنع تحلية للباب وللميزاب وبيَّضَ سطح الكعبة .

وما زال الأمراء يوالون عمارة المسجد الحرام حتى كانت سنة ٩٧٩ من الهجرة ؛ ففي هذا العام صدر أمر السلطان سليم العثماني ببناء المسجد

الحرام على درجة فائقة من الإتيان ، فأرسل إلى سِنَان باشا والى مصر من قبله وأمره أن يرسل مَنْ يقوم بهذا العمل الجليل ، فأرسل هذا الأمير رجلاً مطبوعاً على عمل الخير والانصراف عن الدنيا والرغبة الأكيدة في العطف على المحتاجين واسمه أحمد بك ، فسافر هذا إلى مكة في ذى الحجة من سنة ٩٧٩ ومعه إجازة من السلطان بمباشرة البناء تحت إشراف القاضي حسين ، وبدأ بالهدم والتعمير من باب السلام في اليوم الرابع عشر من شهر ربيع الأول من سنة ٩٨٠ من الهجرة ، وأخذ في العمل بِجِدِّ حتى أتم الجهة الشرقية والجهة اليمانية ، ثم أتاه نعيُّ السلطان سليم وتولية ابنه السلطان مراد ، ولم يتوقف السلطان مراد عن إصدار أمره بأن يستمر العملُ في المسجد الحرام على الخطة السالفة ، وأن تبذل في هذه العارة المهمة الفائقة والنشاطُ الموفور ، فبذل أحمد بك من ذلك كله ما يضيّق عنه الوصفُ حتى أتم بناء المسجد في آخر سنة ٩٨٤ من الهجرة ، وقد بلغت النفقات في هذه العارة خمسة وخمسين ألف جنيه مصري ذهباً ، سوى ما وصل من مصر من مواد البناء كالخشب والحديد .

والمسجدُ الحرامُ بوضعه الحالّي الذي بيناه فيما مضى هو على ما تم من العارة في عهد السلطانين العثمانيين سليم ومراد ، ولم يحدث بعدها فيه من التغيير إلا ما عسى أن يكون من ترميم تدعو الحاجة إليه

رحم الله هؤلاء القوم الذين صرفوا عنايتهم إلى المسجد الحرام ، وبذلوا فيه جَهْدَهُم وأموالَهُم ، توفيراً لراحة زُوراه ، ومحافظة على ما يضمه هذا المسجد من مشاهد هي مَوْضِعُ التعظيم والإجلال سن جميع المسلمين !!

الصِّفَا وَالْمِرْوَةَ

قال الله تعالى : (إِنَّ الصِّفَا وَالْمِرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ، وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ) .

(الآية ١٥٨ من سورة البقرة)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم حين شرع في السعي بين الصفا والمروة « ابدأوا بما بدأ الله به » أي اجعلوا أول السعي الصِّفَا ؛ لأنه هو الذي بدأ الله تعالى به في قوله : (إِنَّ الصِّفَا وَالْمِرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ فَاسْعَوْا » وروى أبو هريرة - رضى الله تعالى عنه ! - أن النبي صلى الله عليه وسلم « لما فرغ من طوافه أتى الصِّفَا فعلاً عليه حتى نظر إلى البيت ، ورفع يديه ، فجعل يحمّد الله ويدعو ما شاء أن يدعو » .

وروى جابر بن عبد الله - رضى الله تعالى عنه ! - أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دنا من الصِّفَا قرأ (إِنَّ الصِّفَا وَالْمِرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ) ثم قال : أبدأ بما بدأ الله به ، فبدأ بالصفا ، فرقى عليه حتى رأى البيت ، فاستقبل القبلة ، فوحد الله وكبره ، وقال : لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده ، أنجز وعده ،

وَنَصَرَ عِبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ ، فَقَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي ، حَتَّى إِذَا صَعَدْنَا مَشَى ، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ ، ففَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا .
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى إِذَا صَعَدَ عَلَى الصَّفَا اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ وَكَبَّرَ ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ اغْصِنِي بِدِينِكَ وَطَوَاعِيَّتِكَ وَطَوَاعِيَةِ رَسُولِكَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يُحِبُّكَ وَيُحِبُّ مَلَائِكَتَكَ وَعِبَادَكَ الصَّالِحِينَ ، اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي لِلْيُسْرَى ، وَجَنِّبْنِي لِلْعُسْرَى ، وَأَغْفِرْ لِي فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ، وَاجْعَلْنِي مِنْ أُمَّةِ الْمُتَّقِينَ ^(١) ، وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ ، وَاغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ (ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) وَإِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْمِيعَادَ ، اللَّهُمَّ إِذْ هَدَيْتَنِي لِلْإِسْلَامِ فَلَا تَنْزِعْنِي مِنْهُ وَلَا تَنْزِعْهُ مِنِّي حَتَّى تَتَوَفَّأَنِي وَأَنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، اللَّهُمَّ لَا تُقَدِّمْنِي لِلْعَذَابِ ، وَلَا تُؤَخِّرْنِي لِسُوءِ الْفِتَنِ » .

العَرَبُ يَسْمُونَ الْحَجَرَ الْأَمْلَسَ النَّاعِمَ صَفَاءً ، وَيَجْمَعُونَ الصَّفَاءَ عَلَى صَفَاءً ؛ فَأَصْلُ الصَّفَا فِي لُغَةِ الْعَرَبِ بِمَعْنَى الْحِجَارَةِ الْمَلْسَاءِ .
وَالْعَرَبُ يَسْمُونَ الْحَجَرَ الْأَبْيَضَ الَّذِي تُقْتَدَحُ مِنْهُ النَّارُ مَرْوَةً ، وَيَجْمَعُونَهُ عَلَى مَرْوٍ ؛ فَأَصْلُ الْمَرْوَةِ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ بِمَعْنَى الْحَجَرِ الْأَبْيَضِ .
وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةُ الْمَذْكُورَانِ فِي آيَةِ الْكَرِيمَةِ وَفِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ وَفِي مَشَاعِرِ الْحَجِّ وَالْعِمْرَةِ جَبَلَانِ مِنْ جِبَالِ مَكَّةَ قَرِيبَانِ مِنَ الْحَرَمِ الشَّرِيفِ

(١) هذه الجملة من قول الله تعالى في وصف عباد الرحمن : (واجعلنا للمتقين إماما)

أما الصفا فهو قطعة من جبل أبي قُبَيْسٍ ، وهو واقع في الجهة الجنوبية من المسجد الحرام على مقربة من الباب المسمى « باب الصفا » وهو أشبه ما يكون بالمصلى طوله ستة أمتار وعرضه ثلاثة أمتار ، وهو مرتفع عن الأرض الآن بما يقرب من المترين ، وله أربع درجات يُصعدُ عليها إليه ووراء هذا المكان إلى الجهة الجنوبية أربع درجات أخرى ، وبعد هذه الدرجات الأخرى أصلُ جبل أبي قُبَيْسٍ ، وحول الصفا جدار يحيط بما عدا الجهة الشمالية منه ؛ لأن الجهة الشمالية منه هي الجهة التي يُصعدُ منها إليه وأما المروة فهو قطعة من جبل قَعَيْتَعَانَ ، وهو واقع في الجهة الشمالية الشرقية من المسجد ، والمروة : مكانٌ مرتفع عن الأرض مثل الصفا ، إلا أنه يُصعدُ إليه بخمس درجات بعدّها شبه مصطبة طولها أربعة أمتار وعرضها متران ، ثم من بعد هذه المصطبة مصطبة أخرى عرضها متر واحد والشارع الذي بين الصفا والمروة هو المسعى ، وطولُ هذا الشارع أربع مائة متر وخمسة أمتار (٤٠٥ متراً) ويختلف عرضه ؛ فتارة يكون عرضه عشرة أمتار ، وتارة يكون عرضه اثني عشر متراً .

وهذا الشارع أو المسعى ثلاثة أقسام : القسم الأول يبتدىء من الصفا وينتهي بعد خمسة وسبعين متراً ، وقد رُكِّزَ عند نهاية هذا القسم عمودان أخضران : أحدهما في الحائط المقابل للمسجد الحرام ، وثانيهما حذاء الحائط بجوار باب المسجد الحرام الذي يسمى باب البغلة ، ويسمى هذان العمودان

« الميلىن الأخضرين » والقسم الثانى يبتدىء من عند هذين الميلىن الأخضرين وينتهى بعد سبعين متراً ، وقد رُكِّزَ عند نهاية هذا القسم عمودان آخران : أحدهما بباب المسجد الحرام الذى يُسمى باب على ، والآخر فى الناحية المقابلة له ، والقسم الثالث يبتدىء من عند هذين الميلىن الواقعين فى نهاية القسم الثانى وينتهى بالمروة ، وطول هذا القسم مائتا متروستون متراً (٢٦٠ متراً) .

وإنما قَسِّمَ السعى إلى هذه الأقسام الثلاثة لتحديد المسافة التى يسير فيها الساعى بين الصفا والمروة سَيْراً معتاداً ، والمسافة التى يسير فيها سيراً شديداً نوعاً ما ، اقتداء بسيد الأولين والآخرين سيدنا محمد بن عبد الله نبى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وسنوضح لك ذلك ونبين الحكمة فيه بياناً وافياً عند الكلام على السَّعى بين الصفا والمروة من أعمال الحج والعمرة إن شاء الله تعالى .

ولم يكن للصفا ولللمروة درَج يُرْقَى عليها إليهما ، ولا كان فى أحدهما بناء كما يَرَاهُ الحجاجُ فى هذه الأيام ، طولَ زمن النبى صلى الله عليه وسلم وزمن الخلفاء الراشدين الأربعة وزمن دولة بنى أمية ، وأولُ رجلٍ أخذت الدرَجَ وبنَّاه تيسيراً على السَّاعين بين الصفا والمروة وتمكيناً لهم من أن يَصْعَدُوا إلى الصفا حتى يُشْرِفُوا على البيت الحرام وأن يَصْعَدُوا على المروة حتى يشرفوا على البيت الحرام أيضاً فى يسْرٍ وسهولة هو عبد الصمد بن على والى مكة فى زمن أمير المؤمنين أبى جعفر المنصور الخليفة العباس الثانى .

ولما كان زمنُ أمير المؤمنين المأمون الخليفة العباسيِّ السادس قام مبارك الطبريِّ وإليه على مكة بتجسيص هذا الدرج وكُحله بالنورة .

وفي سنة ٨٠٢ من الهجرة جدَّد فرجُ بنُ برقوق سلطانُ مصر درج الصفا والمروة .

وفي سنة ١٢٩٦ من الهجرة جدد السلطانُ العثمانيُّ عبد الحميد الثاني بناء هذا الدرج .

أما الميلاق اللذان يقسمان المسعى إلى الأقسام الثلاثة التي ذكرناها فلم يكونا موجودين ، وإنما حملهما سودونُ الحمصي في عام ٣٤٧ من الهجرة وعَلَّقَ حولهما قنديلين يستضيء بهما الناسُ إذا سَعَوْا ليلاً .

وكان شارعُ المسعى غير مسقوف إلى سنة ١٣٤١ من الهجرة ، فسقفه حسين بن علي ملكُ الحجاز يومئذ .

وفي عام ١٣٥٤ من الهجرة قام الملكُ عبدُ العزيز بن عبد الرحمن آل سعود ملك المملكة العربية السعودية الحالي بتبليط شارع المسعى ؛ منعاً للغبار الذي يثور في وجوه الساعين من كثرة الحركة وشدة الزحام .

جزى الله تعالى هؤلاء العاملين على راحة قُصَّادِ بيت الله الحرام خيرَ الجزاء ، وأثابهم أجزل الثوبة ، وكتبهم عنده ممن أعان على عمل الخير ! .

منى

قال الله تعالى : (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ، فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْرَعْ ،
إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ) نزلت هذه السورة الكريمة على رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمِنَى .

وروى الإمام أحمد رضى الله تعالى عنه أن عبد الله بن عمر بن الخطاب
- رضى الله تعالى عنهما ! - كان يحبُّ إذا استطاع أن يُصَلِّي الظهر من يوم
التروية ^(١) بِمِنَى ، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم صَلَّى الظهر يوم
التروية بمِنَى

وروى أحمد وأبوداود وابن ماجة عن عبد الله بن عباس - رضى الله
تعالى عنهما ! - قال : صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يوم
التروية والفجر يوم عرفة بِمِنَى ^(٢)

وروى البخارى ومسلم عن عبد العزيز بن رفيع قال : سألت أنس بن
أبن مالك فقلت : أخبرنى بشيء عَقَلْتَهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
أين صَلَّى الظهر يوم التروية ؟ قال : بِمِنَى ، قلت : فأين صَلَّى العصر يوم

(١) يوم التروية : هو اليوم الثامن من شهر ذى الحجة

(٢) يعنى أنه صلى الله عليه وسلم ذهب إلى منى فى وقت الظهر من اليوم الثامن ،

وبقى هناك إلى أن صلى الفجر يوم التاسع

النَّفَرُ^(١)؟ قال: بالأبطح، ثم قال لى أنس: افعل كما يفعل أمراًؤك .
وروى مسلم عن جابر بن عبد الله - رضى الله تعالى عنه ! - قال :
لما كان يومُ التروية تَوَجَّهُوا إِلَى مَنَى فَأَهْلَوْا بِالْحَجِّ^(٢) ، وركب رسولُ الله
صلى الله عليه وسلم فصلَّى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، ثم
مكث قليلاً حتى طلعت الشمس ، وأمرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعَرٍ تُضْرَبُ لَهُ بِنَمْرَةٍ^(٣) ،
فسار رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وَلَا تَشْكُ قَرِيشٌ أَنَّهُ واقِفٌ عند
المَشْعَرِ الحَرَامِ^(٤) كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ، فأجاز^(٥) رسولُ الله صلى
الله عليه وسلم حتى أتى عرفة ، فوجدَ القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها ،
حتى إذا رَأَيْتِ النَّمْسَ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ^(٦) فَرِحَتْ لَهُ ، فَأَتَى بَطْنَ الوَادِي ،
فخطبَ الناسَ وقال : إن دماءكم وأموالكم حرامٌ عليكم حرمة يومكم هذا
في شهركم هذا في بلدكم هذا .

وعن عبد الرحمن بن يعمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرَ منادياً

-
- (١) يوم النفر : يومان أحدهما اليوم الثاني عشر من ذى الحجة ويسمى « يوم
النفر الأول » وثانيهما يوم الثالث عشر ، ويسمى « يوم النفر الثاني »
(٢) أهلوا بالحج : أحرموا به ولبوا
(٢) نمرة : مكان في طرف عرفة بممالي مكة ، وقد أقيم فيه مسجد ، يسمى « مسجد
نمرة » وسندكر شأنه فيما سندكره من مشاهد عرفات ، إن شاء الله تعالى
(٤) المشعر الحرام : موضع في الزدلفة ، وسندكره ونبين أقوال العلماء فيه
(٥) أجاز : سار
(٦) القصواء : اسم ناقة النبي صلى الله عليه وسلم ، وترحل : تعد وتهبأ

ينادى : أيامٌ مِنِّي ثلاثة ، فمن تعجَّل في يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر
فلا إثم عليه

وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى مِنِّي ، فأتى الحجر
فرماها ، ثم أتى منزله بمنى ونحر ، ثم قال للحلَّاق : خذ ، وأشار إلى جانبه
الأيمن ثم الأيسر ، ثم جعل يعطيه الناس

منى : اسمٌ للمكان الذى ينزل فيه الحجاج في اليوم الثامن من
ذى الحجة قبل الذهاب إلى عرفة فيقضون فيه بقية يوم الثامن وليلة التاسع من
ذى الحجة وصباح اليوم التاسع إلى أن تشرق الشمس ، ثم يذهبون إلى عرفة ،
وهو أيضاً المكان الذى يعودون إليه بعد الوقوف بعرفة يقضون فيه يوم النحر
وأيام التشريق ولياليها حتى ينتهوا من رمى الجمار
والمسافة ما بين شمالى مكة ومنى ستة كيلو مترات تقريبا يقطعها الجمل
عادة في ساعتين .

يُحدُّ هذا المكان من جهة مكة بحجرة العقبة - وهى التى بايع الأنصارُ
من أهل المدينة عندها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة - ومن
جهة المزدلفة وادى مُحَسَّر ، فأما عرضه فعرض الوادى الذى تحصره جبال
شاهقة ، ويبلغ ٦٣٧ مترا تقريبا .

ومنى فى هذه الأيام قرية صغيرة عرضها صفان من البيوت أقيما على

جانبى طريقٍ يَشُقُّهَا نصفين ، وطولها يقطعهُ راكبُ الجملِ فى ثلث ساعة تقريباً ، وعرضُ الطريقِ الفاصل بين صَفَى بيوتها مختلف ؛ فتارة يكون عرضه عشرة أمتار ، وتارة يكون عرضه عشرين متراً ، وتارة يقل عن العشرة ، وتارة يزيد عن العشرين ، ولا يسكن الناسُ منى إلا فى أيام الحج .
وبمنى من المشاهد : مسجد الخَيْفِ ، ومسجد الكوثر ، ومسجد الكبشِ ، ومسجد البَيْعَةِ . ومسجد منى ، وغَارُ المرسَلَاتِ ، والأَجْمَرَاتِ الثلاثِ ، والمَنْحَرُ ، وسجدتك عن كل واحد من هذه المشاهد حديثاً مختصراً .

أما مسجد الخَيْفِ فهو فى الجهة الجنوبية من منى ، يكون على يمينك إذا كنت قادماً من مكة وعلى يسارك إذا كنت قادماً من عرفات ، وهو مسجد محكم البناء فسيح الجنّات ، طول ضلعه الشمالية مائة وثلاثون متراً ، وطول ضلعه الغربية مائة متر ، وأكبر أبوابه واقع فى الجهة الشمالية ، وفوق هذا الباب مُذَنَّة بنيت بالطوب الأحمر ، وفى صحن هذا المسجد بالقرب من جداره الشرقى قبة عظيمة أقيمت فوق ثمانية عقود ، وهى فى موضع الخيمة التى أقيمت للنبي صلى الله عليه وسلم فى حَجَّة الوداع ، والتى صلى فيها الأوقات الخمسة من ظهر يوم التروية إلى فجر يوم عرفة ، وقد أقيم فى المسجد أربعة صهاريج كبيرة لحفظ مياه الأمطار حتى يشرب منها الناسُ فى موسم الحج ، وهذا المسجد مكشوف كله ما عدا جهتيه الشمالية والغربية ،

وأكثر حجاج المغاربة والدكارنة يتخذون هذا المسجد سكناً لهم ، وقد
عمر هذا المسجد مراراً .

وأما مسجد الكوثر فواقع في وَسْطِ مَنَى على يمين القادِم من مكة ،
وهو يبعد عن الطريق مسافة أربعين متراً تقريباً ، ويذكر قومٌ أن في
موضع هذا المسجد نزلت سورة الكوثر على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وبجوار هذا المسجد بئر يشرب الناسُ منها ، وكثير من الناس يزورونه
بقصد التبرك .

وأما مسجد الكَبْشِ فواقع في شماليِّ جمرَةَ العَقَبَةِ على مسافة ثلاثمائة متر
تقريباً ، في سفح جبل ثَبِير ، على يسار القادِم من مكة إلى عرفات ،
والكَبْشُ الذي يضاف للمسجد إليه هو — فيما يقول قوم — الكَبْشُ
الذي فدَى الله تعالى به إسماعيل بن الخليل إبراهيم — عليهما أذى الصلاة
وأطيب السلام ! — وبجوار هذا المسجد صخرة يقولون : إنها الصخرة التي
ذبح عليها الفداء ، ومن الناس من يذهب إلى أن ذبح الفداء لم يكن في
هذا الموضع ، ويؤيد هذا ما روى عن ابن عباس — رضي الله تعالى عنهما ! —
أنه قال « نحر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في المكان الذي نحر فيه
إبراهيمُ كبشَ الفداء » وبالرجوع إلى السنة المطهرة نعلم أن رسول الله
لم ينحر هديّه عند هذه الصخرة ، وإنما نحرَ في مكانٍ بين الجمرتين ، وفي
الصخرة شقٌّ كبير يزعم الناسُ أن السكين أفلتت من يد إبراهيم رافةً
بإسماعيل فغاصت في هذه الصخرة فشَقَّتْهَا .

وأما مسجد البَيْعَةِ فهو قريب من العقبة التي هي أولُ مَنَى من جهة مكة ، وهو واقع وراء العقبة بيسيرٍ في شِعْبٍ من شعاب الجبل على يسار الذهاب إلى مَنَى ، وطولُ هذا المسجد سبعة وثلاثون ذراعاً تقريباً ، وبه رِوَاقَانِ كلُّ رِوَاقٍ منهما مُسْتَقِفٌ بثلاثِ قُبَبٍ ، وله بابان : أحدهما في جهته الشمالية ، والآخر في جهته الجنوبية ، وإنما سُمِّيَ « مسجد البَيْعَةِ » لأن في موضعه حدثت بيعةُ العقبة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل المدينة بحضور العباس بن عبد المطلب عمِّ النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمرُ هذه البيعة معروف مشهور عند أهل السير ، وقد بنى هذا المسجد أميرُ المؤمنين أبو جعفرٍ المصنورُ الخمينيُّ العباسيُّ الثاني ، وقد جُدِّدَ بعده .

وأما مسجد مَنَى فموقعه بين الجرة الأولى والجرة الوسطى على يمين الذهاب إلى عرفة ، وطوله من محرابه إلى مؤخره ثمانية أذرع وعرضه سبعة أذرع ، ويقال له « مسجد المنحَر » أيضاً ، ويقال : إن في موضعه صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الضحى ، وإنه عليه الصلاة والسلام تَحَرَّ عنده .
وأما غار المرسلات فموقعه في سَفْحِ جبلٍ جنوبيِّ مسجد الخَيْفِ ، ويقال لهذا الجبل « جبل الصفايح » وهذا الغارُ غار صغير يبعد عن الطريق بثلاثمائة متر تقريباً ، ويقال : إن سورة المرسلات نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الغار ، والحُجَّاجُ يزدهمون على زيارة هذا الغار ازدهاماً فوق كل ازدهام .

وأما الجمار فثلاث : أولاها التي تلى مسجد الخيف ، ويقال لها « الجمرة الأولى » والثانية بين الجمرة الأولى وجمرة العقبة ، وتسمى « الجمرة الوسطى » والثالثة « جمرة العقبة » وهي أقرب الجمرات الثلاث إلى مكة ، وبين الجمرة الأولى والوسطى مائة متر وستة وخمسون متراً ونصف متر تقريباً (١٥٦ ½ متراً) وبين الجمرة الوسطى وجمرة العقبة مائة متر وسبعة عشر متراً تقريباً (١١٧ متراً) وجمرة العقبة عبارة عن حائط من الحجر ارتفاعه قريب من ثلاثة أمتار وعرضه قريب من مترين ، وقد أقيم هذا الحائط على صخرة ترتفع عن الأرض بما يقرب من متر ونصف متر ، وقد أقيم بأسفل هذا الحائط حوض تسقط إليه حجارة الرّجيم ، ويحدثنا الأزرقى أن الجهال كانوا قد أزالوا جمرة العقبة عن مكانها الأول بسبب أنهم كانوا يرمون الحصى في غير موضع الرمي ، وأن أمير المؤمنين المتوكل على الله العباسي أنفذ إسحاق ابن سلمة ، فحرّر إسحاق هذا موضع جمرة العقبة ، وبنى من ورائها جداراً ، وجعل بجانب الجدار مسجداً حتى لا يتمكن أحد من أن يرميها من أعلى ؛ لأن السنة المطهرة قد وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يقف الراعي من تحت الجمرة في بطن الوادي بحيث تكون مكة عن يساره ومِنِي عن يمينه ثم يرمي .

وأما المنحر فهو المكان الذي ينحرف فيه الحجاج هديهم وفداءهم ، وذلك في يوم النحر (وهو يوم العاشر من ذي الحجة الحرام الذي هو يوم

العيد الأ كبر) وقد ورد عن الرسول الأ كرم صلى الله عليه وسلم أن أئى مكان من منى ينحرف فيه الحاج فهوات بالمطلوب منه ، ولا خلاف بين أحد من علماء الشريعة وأئمتها فى أن كل بقعة من بقاع منى يصح النحر فيها ، حتى فى الدور والأماكن التى ينزل فيها الحاج ، لكن الأفضل أن ينحر الحاج فى المكان الذى نحر فيه النبى صلى الله عليه وسلم ، وقد روى أهل السنن أن النبى صلى الله عليه وسلم نحر عند الجرة الأولى التى تلى مسجد منى .

وبمنى مكان يقال له « المَفَجَر » وهو واقع خلف الجبل المقابل لشبير ، وقد سئى بذلك لأن عنده دارت رحى حرب طاحنة بين قضى بن كلاب وشيعته وبين صوفة - وهم جماعة من بنى العوث بن أد بن طاححة - بسبب أن قضيا وقومه سبوا بنى العوث بن أد إلى رمى جرة العقبة ، ففتجرت الدماء من الفريقين فى هذا الموضع ، فأخذ له هذا الاسم من تفجر الدماء . وعند هذا المكان مجرى « عين زبيدة » وهى العين التى يشرب من مأها الناس فى منى ، وقد أقيمت عليها آلة بخارية لتوصيل الماء فى أنابيب تصعد الجبل ثم تنحدر منه إلى وادى منى حيث تصب فى أحواض أعدت هناك ليستقى الناس منها ، والجبل حائل بين أصل العين ووادى منى ؛ فمن أجل ذلك أقيمت هذه الآلة على النظام الذى أشرنا إليه .

المزدلفة

قال الله تعالى: (فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ).

وروى مسلم عن جابر بن عبد الله - رضى الله تعالى عنه! - أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى المزدلفة، فصلّى بها المغرب والعشاء بأذانٍ واحدٍ وإقامةٍ ولم يسبح^(١) بينهما شيئاً، ثم اضطجع حتى طلع الفجر، فصلّى الفجر حين تبين له الضحى بأذانٍ وإقامةٍ، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة، وكبر الله وهلله ووحدّه، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً^(٢)، فدفع قبل أن تطلع الشمس حتى أتى بطن محسر، فحرك قليلاً، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصياتٍ: يكبر مع كل حصاةٍ منها، رمى من بطن الوادى ثم انصرف إلى المنحر.

وروى البخارى وغيره عن عمر بن الخطاب - رضى الله تعالى عنه! - قال: كان أهل الجاهلية لا يفيضون من جمع^(٣) حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق ثبير^(٤)، كما نغير، فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم، فأفاض قبل طلوع الشمس.

(١) لم يسبح بينهما: لم يصل نافلة (٢) أسفر: ظهر له ضوء النهار

(٣) جمع: اسم المزدلفة، ويفيضون منها: يسيرون

(٤) ثبير: اسم جبل، يريدون أن تطلع الشمس من جهته، ونغير: تمشى

وروى البخارى ومسلم عن عائشة - رضى الله تعالى عنها ! - قالت :
كانت سَوْدَةَ ^(١) امرأة ضخمة ثَبِيْطَةً ^(٢) فاستأذنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن تُفِيضَ من جَمْعِ بَلْبَلٍ ، فأذن لها .

وعن ابن عباس - رضى الله تعالى عنهما ! - أنه قال : أنا ممن قَدَّمَ
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضَعْفَةِ أهله .

وعن عبدالله بن عمر بن الخطاب - رضى الله تعالى عنهما ! - أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أذِنَ لِضَعْفَةِ الناس أن يُفِيضُوا من المزدلفة بلبلٍ .

المزدلفة موضع بين منى وعرفة يبيت فيه الحجاج بعد وقوفهم بعرفة ،
والمزدلفة واقعة بين ما زعمى عرفة - الذى يقال المضيق - وبين وادى مُحَسَّرٍ
من جهة منى ، وطولها ما بين هذين الحدين أربعة آلاف متر وثلاثمائة متر
وسبعون متراً (٤٣٧٠ متراً) .

وتسمى المزدلفة أيضاً « جَمْعاً » وكان ابن عمر - رضى الله عنهما ! -
يسمى المزدلفة كلها « الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ » ولكن العلماء على خلافه ، وأن
« المشعر الحرام » اسم لبقعة معينة من المزدلفة سنيها قريباً إن شاء الله .
وللعلماء فى بيان السبب الذى من أجله سميت المزدلفة بهذا الاسم أقوال
كثيرة ؛ فقليل : سميت بذلك أخذاً من الأزدلاف الذى معناه الاقتراب ،

(١) سودة : إحدى أمهات المؤمنين (أزواج النبي صلى الله عليه وسلم)

(٢) ثبیطة : بطيئة

لأن الناس يقربون إليها ، وقيل : سميت بذلك لأنها مقربة إلى الله تعالى ،
وقيل : سميت المزدلفة من الازدلاف بمعنى الأجتاع لأن الناس يجتمعون بها ،
وقيل : لأن الله تعالى جمع بين آدم وحواء بها ، وقيل : لأن الحجاج يجتمعون
بين صلاتي المغرب والعشاء فيها ، ولهذا سميت « جَمْعًا »

وفي المزدلفة من المشاهد : مسجد المزدلفة ، والمشعر الحرام

أما مسجد المزدلفة فواقع بجانب قُزَح ، وهو مسجد صغير قصير الحيطان
وقد وصفه الأزرق بقوله « وذَرَعُ مسجد المزدلفة تسعة وخمسون ذراعا
وشبرًا ، في مثله ، ويكون مكسرا (يريد مساحته) ثلاثة آلاف ذراع
وخمسة ذراع وأحد وأربعون ذراعا ، ويدور حول المسجد جدارًا ليس
بمظلل ، وذرع طول جدار القبلة في السماء (يريد ارتفاعه) سبع أذرع وثمان
عشرة إصبعًا ، معطوفا في الشق الأيمن عشرة أذرع وفي الشق الأيسر مثله ،
وارتفاعُ بنية الجدارين الأيمن والأيسر ومؤخر المسجد ثلاثة أذرع ، وفيه
ستة أبواب : باب في جهة القبلة ، وبابان في الجدار الأيمن ، وبابان في الجدار
الأيسر ، وباب في مؤخر المسجد . وذَرَعُ ما بين مؤخر مسجد المزدلفة من
شقة الأيسر إلى قُزَح أربعائة ذراع وعشرة أذرع » انتهى كلامه بحروفه .

وقد حدثت في هذا المسجد عماراتٌ آخِرُ ما ذكره المؤرخون منها في
سنة ١٠٧٢ من الهجرة ، وهي عمارة قام بها سليمان بك والى جُدَّة من قبل
السلطان محمد .

وأما المشعر الحرام فهو - على ما عليه جمهور العلماء - المكان المسمّى « قُرْح » وهو في وسط المزدلفة ، وهو الموضع الذى يستحب للحجّاج أن يقفوا عنده يدعون الله تعالى ويذكرونه ويشكرونه أن هداهم للإيمان ووقفهم للطاعة وصالح الأعمال ، وإن كان الوقوف فى أى بقعة من بقاع المزدلفة مجزئاً^(١) ، ولكن الاقتداء بالرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم والتأسى بعمله مرغوب فيه مندوب إليه ، وقد ثبت فى السنة الصحيحة أن الرسول صلى الله عليه وسلم وقف عند قُرْح .

وكان قد بُنى على هذا المشعر الحرام بناءً مَرَبَعٌ يشبه المنارة عرض كل ضلع من أضلاعه اثنا عشر ذراعاً ونصف ذراع ، إلا أنه ينقص من الجهة الشرقية ثلث ذراع تقريباً ، ولهذا البناء درج من ظاهره ومن باطنه ؛ فعَدَدُ درجه الذى من ظاهره أربع وعشرون درجة ، وعَدَدُ درجه الذى من باطنه عشرون درجةً ، وارتفاعه فى السماء ثلاث عشرة ذراعاً ، وقد جرت عادة الناس أن يصعدوا على الدرج الظاهرى وينزلوا على الدرج الباطنى .

وعلى جانبي الطريق الآن جداران ارتفاع كل جدارٍ منهما أربعة أمتار وعرضه ثلاثة أمتار ، والمسافة بينهما ستون متراً ، والمكان الذى يحده هذان الجدران هو الذى يسميه الناس المشعر الحرام .

(١) لقوله صلى الله عليه وسلم « جمع كلها موقف »

وقد كان أهلُ الجاهلية يُوقدون بالمزدلفة ناراً ، ويقال : إن أول مَنْ أوقدها قُصِيُّ بنُ كلاب ، وإنما كانوا يوقدون هذه النار ليرآها مَنْ يَدْفَعُ من عَرَفَةَ حتى لا يضل الطريق .

وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم دَفَعَ من عرفة إلى جَمْعٍ (١) والنارُ توقد وهو يومها حتى نزل قريباً منها .

وعن ابن عمر - رضى الله عنهما ! - قال : كانت النار توقد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان .

وعن أبي مروان الأسلمي أنه قال : رأيت عمر بن الخطاب - رضى الله تعالى عنه ! - يقف على يسار النار ، يستقبل القبلة ، ويجعل النار عن يمينه .

وكانت هذه النار توقد بالخطب ونحوه حتى إذا كان عهد أمير المؤمنين هارون الرشيد أوقدوا الشمع فوق الأسطوانة المبنية على قُزَح ، وبعد

هارون الرشيد كانوا يَضْعُونَ على هذه الأسطوانة مصابيح كباراً يُسْرَجُ فيها بفتلٍ جلالٍ ضخمة ، فكان ضوءها يبلغ مكاناً بعيداً ، ثم صارت من بعدُ توقد عليها مصابيح صغار تُسْرَحُ بفتل رقيقة .

(١) جمع - بفتح الجيم وسكون الميم - اسم لمزدلفة .

عَرَفَاتُ

رَوَى مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ! - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نَحَرْتُ هَهُنَا ، وَمِنِّي كُلُّهَا مَنْحَرٌ ، فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ ، وَوَقِفْتُمْ هَهُنَا ، وَعَرَفَاتُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ، وَوَقِفْتُمْ هَهُنَا ، وَجَمَعْتُ^(١) كُلُّهَا مَوْقِفٌ » .

وَرَوَى أَصْحَابُ السُّنَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ! - أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ وَقِفٌ بِعَرَفَاتٍ ، فَسَأَلُوهُ ، فَأَسْرَسُنَادِيَا يَنَادِي « الْحَجُّ عَرَفَاتُ ، مَنْ جَاءَ آيِلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ ، أَيَّامٌ مِنِّي ثَلَاثَةٌ ؛ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ، وَأَرْدَفَ رَجُلًا يَنَادِي بِهِنِ » .

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ! - قَالَ : « غَدَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مِثْنَى حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِ عَرَفَاتٍ حَتَّى أَتَى عَرَفَاتَ ، فَنَزَلَ بِنَمْرَةَ - وَهِيَ مَنْزِلُ الْإِمَامِ الَّذِي يَنْزِلُ فِيهِ يَوْمَ عَرَفَاتٍ - حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ رَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَجِّرًا^(٢) ، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، ثُمَّ رَاحَ فَوْقَ عَلِيِّ الْمَوْقِفِ مِنْ عَرَفَاتٍ » .

(١) جمع : من أسماء الزدلفة كما قلنا .

(٢) مهجرا : أى فى وقت الهاجرة ، وهى نصف النهار -

وروى أصحاب السنن عن عُرْوَةَ بن مُضَرِّسٍ - رضى الله تعالى عنه ! -
قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة حين خرج إلى الصلاة ،
فقلت : يا رسول الله ، إني جئت من جَبَلِي طيء ، أكلتُ راحلتى (١) ،
وأتعبتُ نفسى ، والله ما تركت من جَبَلٍ إلا وقفت عليه ، فهل لى من حج ؟
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ شَهِدَ صَلَاتَنَا هَذِهِ ، وَوَقَفَ مَعَنَا
حَتَّى نُدْفَعَ ، وَكَانَ قَدْ وَقَفَ قَبْلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ؛ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ ،
وَقَضَى تَفَثَهُ » .

ولما كان الحجُّ لا يضح ولا يتمُّ إلا بالوقوف بعرفة فى اليوم التاسع
من ذى الحجة ، على ما سنبينه فى الكلام على أعمال الحج ، وكانت عرفة
كلها موقفًا إلا موضعا فيها يسمى « بطن عُرْنَةَ » كما ثبت عن صاحب
الشريعة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقد وجب أن نبين حدود
عرفة ومشاهدها ، ونبين - مع ذلك - هذا الموضع الذى لا يحزى الوقوف
فيه حتى يجتنبه الحاج .

وقبل أن نشرع فى ذلك نبين لك أن العرب كلهم كانوا فى الجاهلية
يَقِفُونَ فى حجهم بعرفة ، إلا قريشاً فقد كانوا لا يخرجون عن حدود الحرم ،
بما زين لهم الشيطان أنهم يجب أن يكون لهم شأن غير شأن عامة العرب
فَسَمَوْا أَنفُسَهُم الحُمْس - أى المتشددىن فى الدين - وقالوا : نحن أهل
حرم الله ، لا نخرج من الحرم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل

(١) أراد أتعبت ناقتى بطول السير .

أن يبعثه الله رسولا قد ألهمه الله تعالى مافي صنيع قريش من الخطأ ، فكان إذا حج قَبَلَ البعثة يقف بعرفة كما يقف عامة العرب ، فلما بعثه الله تعالى نبياً ورسولا كان فيما أنزله عليه من شعائر الحج قوله سبحانه : (ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ) فكان الوقوف بعرفة والإفاضة منها إلى المزدلفة فرضاً على كل مسلم ، لا فرق بين قرشى وغير قرشى ، وقد حَدَّثَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ - رضى الله تعالى عنه ! - قال : أَضَلَّتْ بَعِيرًا لِي يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ ، حَتَّى جِئْتُ عَرَفَةَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واقف بعرفة مع الناس ، فقلت في نفسي : هذا رجل من الحمس ، فما لهُ خرج من الحرم؟ وكانت قريش لا تجاوز الحرم ، تقول : نحن أهل الله ، لا نخرج من الحرم ، وكان سائر الناس يقفون بعرفة ، وذلك قول الله عز وجل (ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ) قال سفيان : جاءهم إبليس فقال : إنكم إن خرجتم من الحرم إلى الخلل زهدت العرب في حرمكم ، فخذلهم عن ذلك ، قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقف بعرفة سنين كلها ، لا يقف مع قريش في الحرم ، يريد إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل هجرته إلى المدينة .

ثم نقول : عَرَفَةَ عبارة عن مَيْدَانٍ واسع أرضه مستوية ، يقرب طوله من ميلين وعرضه كذلك ، وتحيط به سلسلة جبالٍ على شكل قوسٍ كبير ، ويمر بطرفي هذا القوس من جهته الجنوبية (القبليّة) الطريق الموصِّلُ من مكة

إلى الطائف ، وفي الجهة الشمالية (البحرية) جبل الرحمة الذي يسميه الناس جبل عرفات ، وحقيقة الأمر أن جبل عرفات هو : كل ما أطاف وأحاط بهذا الميدان ، وأن جبل الرحمة أصغر جزء فيه ، وهذا الجزء - كما قلنا - واقع في الجهة الشمالية ، ويبلغ ارتفاعه ثلاثين متراً وطوله قريب من ثلاثمائة متر ، وفي متوسط ارتفاعه مكانٌ مُستَوٍ يبلغ طوله نحو خمسة عشر متراً وعرضه نحو عشرة أمتار ، وفي هذا المستوى مسجد يسميه الناس «مسجد إبراهيم» وفي أعلى موضع منه مكانٌ مُستَوٍ واسعٌ مُبَاطٌ ، وفي وسط هذا المستوى مسطبة قد بنى في ركنها الغربي عَلمٌ تعلق به عدة مصابيح لتكون هداية للناس يهتدون بها إذا ساروا ليلاً إلى موضع الجبل .

وفي هذا الميدان الذي هو ميدان عرفة ينحيم الحجاج يوم عرفة ، وفيه سوق ، وفيه عدة أحواض ماء ، وفيه جملة من المساجد .

وتبتدى حدود عرفة مما يلي مكة على بعد واحد وعشرين كيلو متراً ونصف كيلو تقريباً من باب المعلاة بمكة ، وقد وُضع عند هذا الحد عَلمان يرمزان إلى مبدأ عرفة ، وعرفة كلها واقعة في الحل : أى في خارج حدود الحرم ، وقد وضع قبل هذين العامين من جهة مكة عَلمان آخران يرمزان إلى آخر حدود الحرم .

والموضع الذي بين العامين اللذين يرمزان إلى نهاية حدود الحرم مما يلي

مكة والعلمين الآخرين اللذين يرمزان إلى مبدأ حدود عرفات هو الذى يسمى « بَطْنِ عُرْنَةَ » .

ومن العلماء من يجعل بطن عُرْنَةَ جزءا من عرفات ، ومنهم من يجعله خارجا عما يطلق عليه اسم عرفات ، وكلهم مجمعون على أن الوقوف ببطن عُرْنَةَ لا يكفي عن الوقوف بعرفات اتباعا لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لكن قول النبي صلى الله عليه وسلم « وعرفة كلها موقف إلا بطن عُرْنَةَ » يدل على أن بطن عُرْنَةَ جزء من المكان الذى يسمى عرفات وإن كان الوقوف فيه غير كافٍ ولا مجزئاً .

وفى عرفة من المشاهد : مسجد نَمْرَةَ ، ومسجد الصخرات ، وسنتكلم على كل واحد منهما كلمة مُوجِزَةً :

أما مسجد نَمْرَةَ فهو جامع كبير يبلغ طوله نحو تسعين مترا وعرضه نحو ثمانين مترا ، وقد أحاطت به الأروقة (البواكى) من جهاته الأربع ، وله محراب يرتفع نحو ثلاثة أمتار ، وعرضه قريب من مترو نصف متر ، ودخوله فى حائط المسجد قريب من متر ، وله منبر ذو عشر درجات يرتفع مترين ونصف متر ، ويسمى هذا المسجد « مسجد عَرَافَةَ » ويسمى أيضا « مصلى عرفة » ومن الناس من يسميه « جامع إبراهيم » والحجاج يصلون فى هذا المسجد يوم عرفة صلاة الظهر والعصر ، يجمعون بينهما جَمْعَ تَقْدِيمٍ فى وقت الظهر ، أسوةً بما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد ثبت عنه أنه جمع

بين الظهر والعصر في وقت الظهر يوم عرفة ببطن عرنة عند مسيره إلى عرفة في حجة الوداع .

وأول عهد هذا المسجد بالبناء في منتصف القرن الثاني من الهجرة ، وجرت فيه عمارات في عصور مختلفة ، فقد عمره السلطان جقمق في سنة ٨٤٣ من الهجرة على يد الأمير سيدون ، ثم عمره السلطان فايتباي في سنة ٨٧٤ من الهجرة ، ثم عمر في عهد السلطان محمد العثماني في سنة ١٠٧٢ من الهجرة على يد سليمان بك والى جدة يومئذ .

وأما مسجد الصخرات فواقع في أسفل جبل الرحمة ، وإنما سمي بذلك لأن بأرضه صخرات كبيرة بعضها إلى جانب بعض ، وقد زعموا أن النبي صلى الله تعالى وسلم عليه وعلى آله وصحبه قد صلى في موضعه ، وجدران هذا المسجد تهدمت الآن .

وقريب من عرفة مسجد يقال له « مسجد السيدة عائشة » وهذا المسجد عند الحد الفاصل بين الحل والحرم الذي هو أول بطن عرفة مما يلي مكة ، ويسمى الموضع الذي فيه هذا المسجد « التَّنعيم » وطول هذا المسجد ستة عشر متراً ، وعرضه خمسة عشر متراً ، وارتفاعه أربعة أمتار ، وخلف هذا المسجد حوض أعده الخزان الميناء طوله أربعة وعشرون متراً ، وعرضه تسعة عشر متراً ، وعمقه ثلاثة أمتار ، وسطحه عند سطح الأرض ، وفي كل جهة من جهتيه الشمالية والجنوبية سلم يوصل إلى قاعه ، ويتكون هذا السلم من سبع درجات ، وقد أنشأ هذا الخزان ستان

باشا الوزير المجاهد حين حج في سنة ٩٧٨ من الهجرة ، وذلك أنه رأى ما يُعانيه المعتمرون من الجهد والمشقة في حمل المياه من مسافات بعيدة ، ورأى بئرا قديمة هناك قد عفا^(١) أثرها وامتلات بالتراب، فأمر بإعادة حفرها وإصلاحها وإجراء الماء منها إلى هذا الخزان ، وجعل للقائم على نزع المياه أجرا من ربيع وقف له أنشأ بمصر ، وتم ذلك في سنة ٩٨١ جزاه الله خيرا^(٢) !.

(١) عفا أثرها : أى درس وذهبت معالته .

(٢) قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر محمد بن أبي بكر أن يأخذ أخته السيدة عائشة أم المؤمنين إلى التنعيم لتعتمر من هناك ؛ فهذا سر تسمية هذا المسجد « مسجد السيدة عائشة » .

طَبِيبَةُ أَوْ مَدِينَةُ الرَّسُولِ

هِيَ مُهَاجِرُ الرَّسُولِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَمُهَاجِرُ أَصْحَابِهِ الْأَكْرَمِينَ ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ ، وَفِيهَا ثَوَى جَدَّتْهُ الطَّاهِرَةُ ، وَمِنْهَا بَزَعَتْ شَمْسُ الْهُدَايَةِ عَلَى هَذَا الْعَالَمِ فَمَلَأَتْهُ نُورًا وَحِكْمَةً ، وَهِيَ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ مَسْكَنُ الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ الَّذِينَ شَرَّفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ بِاسْمِ « الْأَنْصَارِ » وَهِيَ الْعَاصِمَةُ الثَّانِيَةُ لَوْلَايَةِ الْحِجَازِ قَدِيمًا ، وَثَانِيَةُ الْمَدِينِ بَعْدَ مَكَّةَ ، تَقَعُ فِي شِمَالِ مَكَّةَ عَلَى بَعْدِ خَمْسِمِائَةِ كِيلُو مِترٍ تَقْرِيبًا ، وَهِيَ وَاقِعَةٌ فِي سَحْرَاءِ مُسْتَوِيَةٍ وَاسِعَةٍ ، وَعَلَى مَسِيرَةِ ثَلَاثِ سَاعَةٍ مِنْهَا فِي جِهَتِهَا الشَّمَالِيَّةِ يَقَعُ جَبَلٌ أَحَدُ الَّذِي كَانَتْ غَزْوَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ مَكَّةَ عِنْدَهُ وَسُمِّيَتْ بِاسْمِهِ ، وَعَلَى مَسِيرَةِ سَاعَةٍ وَنِصْفِ سَاعَةٍ مِنْهَا فِي جِهَتِهَا الْجَنُوبِيَّةِ الْغَرْبِيَّةِ جَبَلٌ عَيْرٌ ، وَهُوَ جَبَلٌ مُسْتَقِيمٌ شَامِخٌ قَرِيبٌ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ .

وَقَدْ كَانَ اسْمُهَا قَبْلَ هِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا « يَثْرِبَ » وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْاسْمَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى لِسَانِ بَعْضِ النَّاسِ وَذَلِكَ حَيْثُ يَقُولُ : (وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا) وَسَمَّاها اللَّهُ تَعَالَى « الْمَدِينَةَ » فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي عِدَّةِ آيَاتٍ ؛ فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ : (وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ ،

وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ) ومن ذلك قوله تعالت كلمته : (بَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا
إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ) وسماها سبحانه «الدار» في قوله :
(وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ) وسماها النبي صلى الله عليه وسلم طيبة ،
وطابة ، اشتقاقاً من الطيب ، وهو الرائحة الحسنة ، أو الشيء الطيب ، وهو
الطاهر الخالص من الأدران ، وذلك لأنها خالصة للإيمان الذي لا يشوبه
شرك . وقد روى عن ابن عباس -رضى الله تعالى عنهما ! - أنه قال : مَنْ قَالَ
لِلْمَدِينَةِ يَثْرِبُ فَلَيْسَتْغْفِرَ اللَّهُ تَعَالَى ، إِنَّمَا هِيَ طَيْبَةٌ ، وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا هَاجَرَ مِنْ مَكَّةَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَخْرَجْتَنِي مِنْ أَحَبِّ أَرْضِكَ إِلَى
فَأَسْكِنِي أَحَبَّ أَرْضِكَ إِلَيْكَ ، فَأَسْكِنَهُ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْمَدِينَةَ ، فَبِئْسَ أَحَبُّ
أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ ، وَلَمَّا سَكَنَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا بِهَا
قَرَارًا وَرِزْقًا وَاسِعًا» وفيها يقول صلى الله عليه وسلم « مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ
يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ ، فَإِنَّهُ مَنْ مَاتَ بِهَا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
ويروى أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما قدموا المدينة أصابهم
جهد ، وأنهكتهم ^(١) حمى المدينة ، فلزموا دورهم فما كان يصلى معه إلا نفر
يسير ، فدعاهم وقال : « اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ ،
وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا ، وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ » .
وَيُرْوَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدَكَ

(١) أنهكتهم : أضعفتهم .

وَخَلِيلِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ ، دَعَاكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا عَبْدَكَ
وَ نَبِيَّكَ وَرَسُولَكَ يَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ تُبَارِكَ
فِي صَاعِهِمْ وَمُدَّتِهِمْ وَثَمَارِهِمْ ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا
مَكَّةَ ، وَاجْعَلْ مَا بَهَا مِنْ وَبَاءٍ بِحُجْمٍ ، اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا
كَأَحْرَمِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِكَ مَكَّةَ .»

وقد كان في الزمن القديم للمدينة سورانٍ : أحدهما داخلي ، والآخر
خارجي ، ولم يكن واحد من هذين السورين على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، وأول رجل أقام سورا حول المدينة هو محمد بن إسحاق الجعدي
وذلك في سنة ٢٣٦ من الهجرة ، وأقام حولها سوراً منيعاً يقصده أن يمنع
عنها غزوات البدو ، وجعل لهذا السور أربعة أبوابٍ : أحدها إلى جهة
المشرق يخرج منه إلى بَقِيعِ الْغَرَقَدِ ، وثانيها إلى جهة المغرب يخرج منه
العقيق وإلى قَبَاءَ ، وفي داخل هذا الباب المصلى الذي كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي فيه العيد ، وثالثها إلى الجهة الشمالية يخرج منه إلى قبور
شهداء أحد ، ورابعها في الجهة الشمالية الغربية .

وفي سنة ٣٧٢ من الهجرة بنى الوزير عضد الدولة بن بُوَيَّهَ - وهو وزير
أمير المؤمنين الطائع لله بن المطيع العباسي - سورا للمدينة .
وفي سنة ٥٤٩ من الهجرة جدّد محمد بن أبي منصور المعروف بالجواد
الأصفهاني - وكان وزير صاحب اليمن - سورا محكماً حول المسجد النبوي

وفي سنة ٥٥٧ زار المدينة الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي فكلّمه أهلها في أن يبني لهم سورا خارج سور الجواد الأصفهاني يحفظ أبناءهم وماشيّتهم ، فأمر ببناء السور الخارجى ، وأغلب الظن أن هذا السور الذى بناه نور الدين قام فى موضع السور الذى كان قد بناه عضد الدولة .

وقد جدد السور الخارجى الملك الصالح بن الملك الناصر محمد بن قلاوون فى سنة ٨٥٥ من الهجرة ، ثم جدد بعضه السلطان قايتباى فى سنة ٨٨١ من الهجرة ، وقد درّست معالم هذا السور .

أما السور الداخلى فقد جدد السلطان سليمان بن السلطان سليم العثمانى فى سنة ٩٣٩ وأتمه فى سنة ٩٤٦ وجعله على أساس السور القديم ، ثم جدد فيه السلطان محمد خان فى سنة ١٠٧٨ ثم عمره السلطان محمود فى سنة ١١٦٢ . ثم عمره السلطان عبد العزيز العثمانى فى سنة ١٢٨٥ من الهجرة ، وجعل ارتفاعه خمسة وعشرين متراً ، وبنى فيه أربعين برجاً تشرف على ضواحي المدينة ، وهذه الأبراج كانت مشحونة بالمدافع لرد عدوان المغيرين عليها .

وفى هذا السور اليوم خمسة أبواب : أولها باب يعرف بباب البقيع ، وبياب الجمعة ، وهو الذى يخرج منه إلى البقيع ، وثانيها باب يعرف بالباب المجيدى ، قريب من دار الضيافة ، وثالثها باب يعرف بالباب الشامى ، وهو فى الجهة الشمالية الغربية بين نهاية السور من هذه الجهة والقلعة ، ورابعها باب يعرف بالباب الصغير ، وهو واقع فى الجنوب الغربى للقلعة ، وخامسها باب يعرف

بالباب المصرى فى منتصف الجهة الغربية ، وقد فتح هذا الباب الى مصر
محمد على باشا

وفى غربى هذا السور سور آخر أوسع محيطا منه ، وهذا السور يحيط
بالدور الواقعة فى خارج السور الأول فى غربِ بيته وجنوبِ بيته ، ومبتدؤه من البقيع
فى الجنوبى الغربى ، ومنتهاه عند القلعة التى أنشأها السلطان سليمان ، ولهذا
السور خمسة أبواب : باب يسمى باب العوالى لأنه يخرج منه إليها ، وباب
يعرف بباب الكوفة ، وهذان البابان عند البقيع ، وثالثها باب يسمى
باب العنبرية ، ويسمى أيضاً الباب الحميدى ؛ لأن السلطان عبد الحميد جدّه
فى سنة ١٣٠٥ من الهجرة ، ورابعها باب يسمى باب الكومة وهو يقابل
سلعاً ، وخامسها باب يسمى باب السد ، وقد يقال له باب قباء لأنه يخرج
منه إلى قباء .

وفى المدينة المنورة - غير مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم - عدة
مساجد ، ونرى أن نذكر لك شيئاً يسيراً عن أشهر هذه المساجد .

فأولها « مسجد القبلتين » وهو واقع فى شمالى المدينة الغربى على رابية
فى شفير وادى العقيق الصغير ، وإنما سمي بهذا الاسم لما روى أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى فيه الظهر متجهاً إلى بيت المقدس ، فنزل
عليه وهو فى الصلاة آية التوجه إلى الكعبة ، فاستدار هو وصحبه فى أثناء
الصلاة وتوجهوا إلى الكعبة وتحول النساء اللاتى كنّ فى أواخر الصفوف

إلى مكان الرجال الذين كانوا في أوائل الصفوف ، وتحول الرجال مكان النساء ، فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المسجد صلاة واحدة إلى قبلتين سمى « مسجد القبلتين » وَيُرْوَى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن في هذا المسجد وقتئذ ، ولكن رجلا من أصحابه صلى معه في مسجده فتوجه صلى الله عليه وسلم في صلاته إلى الكعبة ، فلما أتموا صلاتهم انطلق هذا الرجل فمر بهذا المسجد ونفر من بني سَكَمَةَ يصلون الظهر متوجهين إلى بيت المقدس ، فقال : أشهد لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة ، فاستداروا إلى الكعبة وهم في صلاتهم .

وثانيها « مسجد الفتح » وهو في شمالي المدينة الغربي على قطعة من جبل سَلْع ، في المكان الذي قام فيه النبي صلى الله عليه وسلم يوم غزوة الخندق يدْعُو على الأحزاب من أهل مكة ومن انضم إليهم من العرب ، فاستجاب الله تعالى دعاءه وأرسل عليهم ريحا أ كفأت قدورهم واقتلعت خيامهم ويسمى أيضاً « مسجد الأحزاب » و « المسجد الأعلى » .

وثالثها « مسجد الإجابة » وهو واقع في شمالي البقيع على يسار السالك إلى العريض ، وإنما سمي بهذا الاسم لما رواه مسلم في صحيحه من حديث عامر بن سعد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل ذات يوم من العالية حتى إذا مر بهذا المسجد دخل فركع ركعتين ، وصلينا معه ، ودعا ربه طويلا ، ثم انصرف إلينا فقال « سألت ربي ثلاثا ، فأعطاني اثنتين ،

ومنعني واحدة، سألته ألا يهلك أمتي بالسنة^(١) فأعطاني ، وسألته ألا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها ، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها .

ورابعها « مسجد الراية » وهو على يسار الداخل إلى المدينة من طريق الشام فوق جبل يقال له ذباب ، ويروى أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على هذا الجبل ، ويروى أنه صلوات الله وسلامه عليه ضرب قبته فوق هذا الجبل في غزوة الخندق ، وإنما سمي مسجد الراية لما روى أن يزيد بن هرمز كان يقاتل على ظهر ذباب ومعه الموالى وكان هو رئيسهم يحمل الراية لهم ، وربما سموا هذا المسجد « مسجد ذباب » .

وخامسها « مسجد الشقيآ » وهو واقع عند بئر تسمى السقيا وهي في حرّة المدينة الغربية ، ويروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في هذا الموضع عند خروجه لغزوة بدر ، فأقيم المسجد في موضع صلواته ، ومكانه الآن قبة تسمى بقبة الروس عند باب العنبرية .

وسادسها « مسجد الفضيخ » وهو واقع شرقي مسجد قباء على شفير الوادي فوق مرتفع من الأرض ، ويروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حاصر بني النضير ضرب قبته في موضع هذا المسجد وصلى هناك ستّ ليالٍ ، وأن الخمر حرمت على المسلمين وقتذاك ، فخرج تحريمها إلى

(١) السنة : الجذب والقحط ، سأل صلى الله عليه وسلم ربه ألا يسقط على أمته

الجذب والقحط فيموتوا بسبب ذلك ، وصدق من سماه الرؤوف الرحيم .

أبي أيوب الأنصاري وهو يشرب فضيخاً^(١) ومعه نفر من الأنصار ، فلما بلغهم التحريم أراقوا الفضيخ هناك ، وربما سموا هذا المسجد «مسجد الشمس» لأنه في مكان عالٍ شرقي مسجد قباء ، فأول ما يبرز قرن الشمس تظهر فيه . وسابعا «مسجد بني قريظة» وهو واقع في شرقي مسجد الفضيخ بعيداً منه قريباً من الحرة الشرقية .

وثامنها «مسجد بني ظفر» وهو واقع في شرقي البقيع بطرف الحرة الغربية ، وربما سمي هذا المسجد «مسجد البغاة» وعند هذا المسجد في الحرة من جهة القبلة آثار يزعمون أن بعضها أثر حافر بغاة النبي صلى الله عليه وسلم . وتاسعها «مسجد أبي بن كعب» وهو واقع في غربي مشهد عقيل وأمّهات المؤمنين ، على يمين الخارج من درب البقيع ، وربما سمي هذا المسجد «مسجد بني جديلة» .

وعاشرها «مسجد المائدة» وهو واقع في شرقي المدينة ، على مسافة ثلث ساعة منها .

وحادي عشرها «مسجد الجمعة» وهو واقع في وادي بمكان يقال له الغيب ، وهو الذي صلى في موضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم أول جمعة بالمدينة أثناء تحوله من قباء إلى المدينة .

وثاني عشرها «مصلى العيد» ويقول له الناس «مسجد الغمامة»

(١) الفضيخ : شراب مسكر يتخذ من البسر من غير أن تمسه النار

وهو خطأ؛ لأن مسجد الغمامة واقع عند بَدْرِ الموضع الذي كانت فيه « غزوة بدر » ومُصَلَّى العيد هذا غربى المدينة فى الموضع الذى يقال له المناخة ، وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم منذ شرعت صلاة العيد فى السنة الثانية من الهجرة يخرج لصلاتها فى الفضاء ، ولم يتقيد بموضع معين ، لكنه - عليه الصلاة والسلام! - فى سِنِيهِ الأخرى دأبَ على صلاة العيد فى الموضع الذى يُعرف اليوم بمصلى العيد الذى ذكرنا أنه واقع فى الجهة الغربية من المدينة عند الموضع الذى يقال له المناخة .

وفى المدينة المنورة مساجد غير هذه المساجد الذى ذكرناها ، منها مسجد حمزة ، ومسجد قباء ، ومسجد عروة ، ومسجد أبى بكر ، ومسجد على .
وليس من شأننا الآن أن نتحدث عن كل هذه المساجد ، اجتناباً للاطالة ، ورغبةً فى الإيجاز والأختصار ؛ إذ كان من غرضنا أن نشير إلى ما قد تحتاج إلى معرفته إذا حدثتك نفسك أن تتبَّع الآثار والمشاهد التى ألمَّ بها سيدُ الأولين والآخرين رسولُ الله سيدنا محمدُ بن عبد الله ، صلى الله عليه وسلم !

مَسْجِدُ الرَّسُولِ

صلى الله عليه وسلم !

في الجهة الشرقية من المدينة المنورة يقع المسجد النبوي - على صاحبه أفضل الصلاة وأزكى السلام! - وهو مستطيل الشكل تقريباً ، طوله من الشمال إلى الجنوب مائة متر وستة عشر متراً وربع متر (١١٦½) وعرضه من الجهة الجنوبية (القبليّة) ستة وثمانون متراً وربع متر (٨٦½) وعرضه من الجهة الشمالية (البحرية) ستة وستون متراً (٦٦ متراً) وهو مسجد شامخ البناء ، يتكون سقفه من قبابٍ أُقيمت على عُقُودٍ تحملها أعمدةٌ ، وعددُ أعمدة المسجد بما فيها المُلصَقُ منها بالجدران ثلاثمائة عمود وسبعة وعشرون عموداً ، وفي وسط المسجد إلى الشمال صحنٌ غير مستقوف ، ويسمى بالحصوة ، وفي غربيّه ثلاثة أروقة ، وفي شرقيّه رواقان ، وفي شماليّه ثلاثة أروقة ، وفي جنوبيّه اثنا عشر رِوِاقاً ، وبين كل عمودين ثلاثُ رُيَّاتٍ توضع فيها مصابيحٌ علّقت في عوارض بين الأعمدة بسلاسل من فضة .

وللمسجد النبوي الآن خمسة أبواب :

الباب الأول : في أول الجدار الغربي من جهة الجنوب ، ويسمى « باب

السلام » .

والباب الثاني : في ثلث الجدار الغربي من جهة الجنوب أيضاً ، ويسمى

« باب الرحمة » .

والباب الثالث : فى الجهة الشمالية ، ويقال له « باب التوسل » وقد يسمى « الباب المجيدى » وهو قريب من زاوية المسجد الشمالية الشرقية .
والباب الرابع : فى الجهة الشرقية مُقَابِلَ باب الرحمة ، ويسمى « باب النساء » .

والباب الخامس : فى الجهة الشرقية أيضاً جنوبى باب النساء ، ويسمى « باب جبريل » .

وسندكر هذه الأبواب مرة أخرى (ص ١١٠) ونذكر أسماءها القديمة والداخل من باب النساء يرى على يمينه محرابا ، وعلى يساره صُفَّةٌ ، وهذه الصفة هى « دكة الأغوات » وترتفع عن الأرضين أقل من نصف متر ، وطولها اثنا عشر مترا ، وعرضها ثمانية أمتار .

وللمسجد خمسُ مآذن ، فى كل ركن من أركانها الأربعة مئذنة ، والخامسة أمام باب الرحمة ، فأما المئذنة التى فى الزاوية الغربية الجنوبية فتسمى مئذنة باب السلام ، وأما التى فى الزاوية الشرقية الجنوبية فتسمى المئذنة الرئيسية ، وعليها يؤذن شيخُ المؤذنين ، وأما التى فى الزاوية الشمالية الشرقية فتسمى المئذنة السلمانية ، وأما التى عند الزاوية الشمالية الغربية فتسمى المئذنة المجيدية ، والمئذنة الخامسة تسمى «مئذنة باب الرحمة» .

ومنبر المسجد واقع فى الرواق الثالث من الجهة القبلىة ، وعلى يساره تجده الحراب النبوى ، وعلى يمينه تجده محرابا آخر يسمى «الحراب السلماىى» ، وثمة محراب ثالث يسمى «الحراب العثمانى» وهو واقع فى جدار المسجد القبلى

في آخر الزيادة التي زادها أمير المؤمنين ذو النورين عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه ! .

وقد أقيم حول الأروقة الواقعة في شرق الصحن شبكة من الخشب الرفيع ، وجعل مادارت حوله هذه الشبكة مُصَلَّى للنساء خاصة ، ومدخلهن من « باب النساء » الواقع جنوبي هذه الحظيرة .

وفي زاوية المسجد الجنوبية الشرقية جزء فصل من المسجد بسور من النحاس الأصفر طول كُـلِّ من ضلعيه الشمالية والجنوبية ستة عشر مترا ، وطول كل من ضلعيه الشرقية والغربية خمسة عشر مترا ، ويسمى هذا السور « المقصورة الشريفة » وفي داخل هذا السور بناء ذو خمسة أضلاع ارتفاعه نحو ستة أمتار ، وفي هذا البناء قبر سيد الأولين والآخرين رسول الله صلى الله عليه وسلم ! وقبر صاحبيه وخليبيه : أبي بكر الصديق ، وعمر الفاروق ، رضي الله تعالى عنهما ! يقع قبر الرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم في الجهة القبلية ، وفي شماليه إلى الشرق قليلا قبر خليفته أبي بكر ، وفي شمالي قبر أبي بكر إلى الشرق قليلا قبر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب .

وفي شمالي هذا السور نحاس مقصورة أخرى طول ضلعها الشمالية أربعة عشر مترا ونصف متر ، وطول ضلعها الجنوبية أربعة عشر مترا ، وطول كل من ضلعيها الشرقية والغربية سبعة أمتار ، وفي هذه المقصورة ضريح يزعم الناس أنه أقيم على قبر فاطمة الزهراء بنت سيدنا رسول الله

صلى الله عليه وسلم ، والصحيح أن قبرها بالبقيع .
وللمقصورة الكبرى باب غربى يفتح فى الروضة ويسمى « باب الرحمة »
أو « باب الوفود » وفى جنوبى هذا الباب « شباك التوبة » ولها باب فى
الجهة الشمالية يدخل منه الأغوات لإيقاد الحجر الشريفة ، ولها باب فى كل
من الجهة الجنوبية والشرقية .

وبين منبر المسجد وقبر الرسول صلى الله عليه وسلم مكان طوله اثنان
وعشرون مترا وعرضه خمسة عشر مترا ، وهذا المكان هو « الروضة
الشريفة » التى روى فيها قوله صلى الله عليه وسلم « مَا بَيْنَ قَبْرِى وَمِنْبَرِى
رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » .

عمارة المسجد النبوي

على صاحبه أفضل الصلاة والسلام !

لما أذن الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم في الهجرة من مكة إلى المدينة خرج هو وخليه وصفيه أبو بكر الصديق - على ما هو معروف مشهور - فكان أول نزوله بقاء - وهي قرية تبعد عن المدينة المنورة مسافة ميلين ، وتكون على يمينك حين تذهب من مكة إلى المدينة - وقد بنى بقاء مسجداً عُرف بمسجد بقاء وبمسجد التقوى ؛ لأنه هو الذي نزل فيه قوله تعالى : (مسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه) في رأى جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويذهب آخرون إلى أن هذه الآية نزلت في المسجد النبوي ، ثم تهباً الرسول - صلوات الله وسلامه عليه ! - للذهاب إلى المدينة فكان كل جماعة من أهل المدينة يتمنون أن ينزل عندهم ، ويعرضون ذلك عليه ، وربما أخذ بعضهم بزمام ناقته يريد أن يحولها إلى داره ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لمن يفعل ذلك منهم « دَعُوها فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ » وما زالت الناقة تسير حتى وصلت موضع المسجد النبوي الآن ، فبركت ، ثم قامت من تلقاء نفسها فسارت غير بعيد ، ثم بركت ، وكانت دار أبي أيوب الأنصارى - رضى الله تعالى عنه ! - تُجاء مبركها الثانى ، فنزل صلى الله عليه وسلم عند أبي أيوب ، وما تزال دار أبي أيوب قائمة في شرقى المسجد النبوي وفي

جدارها القبلي محرابٌ يقال : إن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّي إليه ، والناسُ يتبركون به ، وكان الموضع الذي بركت فيه الناقة أولاً ملكاً لغلامين يتيمين من الأنصار ، وكان وليهما سعد بن زرارة ، وأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشتري هذا الموضع ليجعله مسجداً ، فساوم فيه ، فقالوا : بل نهبه لك يا رسول الله ، فأبى صلى الله عليه وسلم إلا أن يشتريه ، وما زال بهم حتى اشتراه ، وكان فيه شجر ونخل وقيور المشركين ، فأمر صلى الله عليه وسلم أن تُنبَشَ القبورُ وأن يُقَطَعَ الشجرُ والنخلُ ، ثم أمر أن يُبْنَى هذا الموضع مسجداً ، فبنوا أساسه بالحجارة مقدار ثلاثة أذرع ، ثم بنوا جدرانَه باللبنِ - وهو الطوب النبيء - وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبني معهم وينقل الحجارة واللبن ، وهو يقول : « اللهم لا عيش إلا عيشُ الآخرة ، فاغفر للأنصار والمهاجرة » ، ولما أتموا بناء الجدران جعلوا له أعمدة من جذوع النخل ، وسقفوه بالجريد ، وجعلوا قبلته إلى بيت المقدس ، وبعد سبعِ عشرة شهراً من مقدّم الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة حَوَّ لُوهَا تِجَاهَ الكعبة ، وكان للمسجد يومذاك ثلاثة أبواب : باب في الجهة الجنوبية ، وعندما حولت القبلة إلى الكعبة أغلق هذا الباب وفتح بدله باب آخر في الجهة الشمالية ، وباب آخر كان يسمى «باب عاتكة» وموضعه الآن الباب الذي يسمى «باب الرحمة» وباب ثالث كان يسمى «باب آل عثمان» وموضعه الآن الباب الذي يسمى «باب جبريل»

و بعد مدة يسيرة بى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتا فى شرقى المسجد ،
وموضع هذا البيت اليوم الحجرة التى فيها جدُّه الطاهر ، وفى هذا البيت
بنى^(١) بعائشة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها ، وبنى بيتاً آخر لسودة بنت
زمنة أم المؤمنين ، ثم بنى فى أوقات متفرقة فى جنوبى المسجد بيوتاً أخرى لزوجاته
الطاهرات ، وكان يفصل هذه البيوت من المسجد طريق عرضة خمسة أذرع .

وفى سنة سبع من الهجرة - و بعد عودته صلى الله عليه وسلم من غزوة
خيبر - زاد فى المسجد من جهة الشرق والغرب والشمال حتى صار مربعاً
طول كل ضلع من أضلاعه خمسون متراً تقريباً .

فلما كان عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضى الله تعالى عنه ! -
زاد فى المسجد من الجهة الجنوبية خمسة أمتار تقريباً ، ومن الجهة الغربية
عشرة أمتار ، ومن الجهة الشمالية خمسة عشر متراً ، وأدخل فى هذه الزيادة
دار العباس بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم ، وجعل له ستة
أبواب : بايين فى الجهة الغربية ، وبايين فى الجهة الشرقية ، وبايين فى
الجهة الشمالية .

وفى عهد عثمان بن عفان - رضى الله تعالى عنه ! - أعيد بناء المسجد ،
وزيد فيه رواق فى كل جهة من جهاته الأربع ، وتَنَوَّقَ - رضى الله عنه ! - فى
البناء ؛ فجعله بالحجارة المنقوشة والجص ، وجعل عمده من حجارة منقورة

(١) بنى بها : أى دخل عليها . وكان قد عقد عليها بمكة

وأدخل فيها عمُدَ الحديد وصَبَّ فيها الرصاص، وسَقَّقَه بخشب الساج، واتخذ لنفسه مقصورة صغيرة بناها بالطوب النىء، وجعل فيها كُوَّةً^(١) ينظر الناسُ منها إلى الإمام في الصلاة ليعرفوا انتقالاته من ركن إلى ركن .

فلما كان عهد الوليد بن عبد الملك بن مروان - وكان والى المدينة من قبله الرجلُ العادلُ عمرُ بن عبد العزيز بن مروان - جدد بناء المسجد، وأدخل فيه أرض حَجَرَ أزواج النبي صلى الله عليه وسلم التي كانت لا تزال قائمة في جنوبي المسجد وشماليه، واقتطع جزء من حجرة عائشة رضى الله تعالى عنها من جهة الروضة الشريفة، وأقام على الحجرة الشريفة بناء، وجعل هذا البناء خماسيَّ الشكل لثلايظنه جهلةُ المسلمين كعبةً أخرى فيتخذونها قبلة، ونقش حيطان المسجد بالمرمر والفسيفساء، وحلاه بماء الذهب، ونقش رءوس العمُدِ والأعتاب بالذهب .

وفي عهد أمير المؤمنين المهدي العباسي، وذلك في سنة ١٦١ من الهجرة زادوا في المسجد من جهته الشمالية زيادةً استقر عليها جدارُ المسجد من هذه الجهة إلى اليوم، وتم ذلك في سنة ١٦٥ من الهجرة

ولم يزل ملوك المسلمين وسلاطينهم - وعلى الأخص ملوك مصر وسلاطينها - يتعاهدون المسجد النبويَّ الشريف بالتجديد والعمارة، ويبدلون في ذلك الأموال، إلى أن انتقلت الخلافة إلى آل عثمان، وصاروا هم

(١) الكوة : الطاقه (النافذة الصغيرة) وإعابى لنفسه هذه المقصورة دفعا لاعتداء الأشرار على الإمام، كما فعل أبواؤلؤة الجوسى غلام المفيرة بن شعبة، فإنه قتل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضى الله تعالى عنه ! - وهو مقبل على الصلاة .

أصحاب السلطان على بلاد الحجاز ، فقام هؤلاء مقام سلاطين المصريين في عمارة المسجد والقيام بما عسى أن يحتاجه من تجديد ، ففي سنة ٩٨٠ من الهجرة عمره السلطان سليم الثاني ، وبنى به قبلة جميلة على حد المسجد الأصلي ، وأنت تراها الآن في غربي المنبر النبوي ، وفي سنة ١٢٣٣ بنى السلطان محمود القبلة الشريفة ، وفي سنة ١٣٥٥ أمر بترميمها ودهانها باللون الأخضر ، وفي سنة ١٢٦٥ قام السلطان عبد المجيد بعمارة كبيرة في المسجد تناولت المسجد كله ، إلا المقصورة وما بداخلها ، وإلا الحراب العثماني ، وإلا الجدار الشمالي وأكثر الجدار الغربي .

وبالمسجد اليوم ستة محاريب^(١) : أولها الحراب المعمول في الموضع الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي فيه أو قريباً منه ، ويسمون هذا « الحراب النبوي » . والثاني الحراب الذي عمل في الموضع الذي كان أمير المؤمنين عثمان بن عفان يصلي فيه ، وهو في حائط المسجد القبلي ، ويسمون هذا « الحراب العثماني » . والثالث محراب يسمى اليوم « الحراب السليمانى » وهو واقع غربي المنبر على الحد القديم للمسجد من جهة القبلة ، وقد بنى هذا الحراب بعد منتصف القرن التاسع الهجرى طوغان شيخ ، وجعله خاصاً بإمام حنفى يصلى بالناس . والرابع محراب واقع خلف حجرة فاطمة خارج عن المقصورة المحيطة بها ، ويسمى هذا « محراب التهجد » ويقال : إنه قائم في الموضع الذي كان يتهدد فيه رسول الله صلى الله

(١) المحاريب : جمع محراب ، وهو مكان الإمام في صلاة الجماعة

عليه وسلم ، وقد جدد هذا المحراب في العمارة التي حدثت في عهد السلطان عبدالمجيد ، وكتب فيه آية التهجد ، وهي قوله تعالى : (وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ ، عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا) . والخامس محراب فاطمة ، وهو واقع في جنوبي محراب التهجد في داخل المقصورة المحيطة بحجرة فاطمة . والسادس محراب يقع في شمالي دكة الأغوات ، ويصلى به شيخ الحرم الآن صلاة التراويح .

وأما المنبر الموجود في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم الآن فهو مما أرسله السلطان مرادالعثماني إلى المسجد ، وهو متخذ من الرخام له ثنتا عشرة درجة ثلاث منها تقع خارج بابه والتسعة الباقية في داخل الباب ، ويتحدث أهل الخبرة بأن هذا المنبر من عجائب الدنيا ، وأنه لا يكاد يكون له نظير . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أول الأمر يخطب قائماً على الأرض غير مستندٍ إلى شيء ، ثم رأى أن القيام يطول به أحياناً ، وأنه قد يجد تعباً فاتخذ لنفسه جذعاً من جذوع النخل يستند إليه إذا طال به القيام ، ثم صنعوا له منبراً من خشب الأثل ، وجعلوه ذا ثلاث درجات ، فلما كان أول مرة خطب فيها على هذا المنبر سمع للجذع الذي يستند إليه حنين ، فزل من المنبر فوضع يده الشريفة عليه ، فسكن حنينه ، ويروى أنه صلى الله عليه وسلم قال حينذاك : « لولا هذا لبقى يحنُّ إلى يوم القيامة » ويذكر العلماء أن هذا الجذع دُفِنَ بعد ذلك في أرض المسجد بين المنبر والمصلى . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقف على الدرجة الثالثة من درجات

منبره ، فلما ولي أبو بكر - رضى الله تعالى عنه ! - أ كَبَرَ أن يقف في موقف الرسول ؛ فصار يقف على الدرجة الوسطى ، فلما ولي عمر أ كبر صاحبيه أن يقف موقف أحدهما ؛ فصار يقف على الدرجة الأولى ، فلما ولي عثمان بن عفان - رضى الله تعالى عنه ! - وقف على الدرجة الأولى ست سنين ، ثم صار يقف على الدرجة الثالثة حيث كان يقف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، وقد انتقده أصحاب الرسول يومئذ على هذا .

فلما كان عهدُ معاوية بن أبي سفيان جدّد هذا المنبر مروان بن الحكم عاملُ معاوية على المدينة ، وجعل له تسعَ درجاتٍ ، وجعل الدرجات الست التي زادها تحت الدرجات الثلاث الأصلية .

وفي سنة ٦٥٤ احترق هذا المنبرُ فصنع الملك المظفر منبرا من خشب الصندل ، ووضعهُ في موضع المنبر الأول .

وبعد سنتين غيرَ هذا المنبر بمنبر أرسله الظاهر بيبرس من مصر .
وفي سنة ٧٩٧ من الهجرة أرسل السلطان رقوق منبرا آخر فوضع مكان منبر بيبرس .

وفي سنة ٨٢٠ من الهجرة أرسل الملك المؤيد منبرا وضع بدل منبر رقوق .
وبقى هذا المنبر إلى سنة ٨٨٦ من الهجرة ، وفي هذه السنة احترق ، فأقام أهل المدينة منبرا من الآجر ، وبقي إلى سنة ٨٨٨ من الهجرة ، وفيها بعث الأشرف قايتباي منبرا من الرخام ووضِع في مكان منبر أهل المدينة ، وما زال هذا المنبر

حقاً إلى أن صنع السلطان مراد المنبر الذي لا يزال إلى يوم الناس هذا .
وجملة الأبواب الموجودة اليوم في المسجد النبوي خمسة أبواب :
الباب الأول : في جهة الغرب ، وكان أولاً يعرف بباب مروان ؛ لأنه
ملاصق لدار مروان ، ويعرف اليوم باسم « باب السلام » .

الباب الثاني : في جهة الغرب ، وكان يعرف بباب عاتكة ، وهي
عاتكة بنت عبد الله بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان ؛ لأنه واقع قبالة
دارها ، كما كان يعرف بباب السوق ؛ لأن السوق كان في وقت من
الأوقات في جهة هذا الباب ، وهو الآن معروف باسم « باب الرحمة » .

الباب الثالث : في الجهة الشمالية للمسجد ، وهو مما أنشأه السلطان
عبد المجيد العثماني ، وكان يعرف باسم « باب التوسل » وهو الآن معروف
باسم « الباب المجيدي » .

الباب الرابع : باب في شرقي المسجد ، أحدثه أول الأمر أمير المؤمنين
عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه ! - وقال حين صنعه : لو تركناه
للنساء ! فتركوه لهن ، ولهذا يسمى « باب النساء » .

الباب الخامس : باب في شرقي المسجد أيضاً جنوبي باب النساء
السابق ، وكان يعرف باسم « باب عثمان » ؛ لأنه كان في قبالة دار آل عثمان
ويسمى اليوم باسم « باب جبريل » .

وإلى هنا انتهى بنا القول بإيجاز في وصف المشاهد الطاهرة المقدسة ،
زادها الله تعالى رفعة وشرفاً إلى يوم الدين !

الحج وأعماله

ونرى أن نتحدث لك في الحج وأعماله — بعد أن وصفنا لك المشاهد الطاهرة التي لا بد أن تذهب إليها في أعمال الحج وصفا دقيقا مع الاختصار والإيجاز ، وبعد أن ذكرنا لك في وصف كل مشهد منها نبذة مما مرَّ عليها منذ فرض الله تعالى على خلقه الحج إلى يوم الناس هذا ، حتى تكون على بصيرة تامة ، وتعرف كم من الأنبياء والصالحين سلكوا هذه الطريق من قبلك ، وكم من أهل الخير الذين بذلوا من مالهم وجهدهم لتيسير الأمر عليك ، ودفع ما عسى أن يعرض لك من الجهد والمشقة ؛ فلعلك تنتفع بعمل من أعمالهم فيدفعك ذلك إلى أن تقتدى بهم في عمل الخير لقصد بيت الله الحرام ، ومدينة رسوله عليه الصلاة والسلام ، فإن كنت ممن لم يؤتهم الله بسطة من الرزق تستطيع بها أن تعمل الخير ، أو كنت ممن لا تشرح صدورهم لعمل الخير ، وأعوذ بالله أن تكون من أولئك ، فلا أقل من أن تدعوا لهؤلاء الذين سبقوك إلى بذل المال والمجهود بأن يؤتهم الله عند مقاعد الصدق ، وأن يُجزل لهم المثوبة ، ويتغمدهم بوسع رحمته — نرى أن نتحدث إليك عن الحج وأعماله ، واحدا فواحدا ، ونذكر لك آراء علماء الشريعة الإسلامية في كل عمل من هذه الأعمال ؛ لتأخذ من أقوالهم بما تراه

أَوْفَقَ لِحَالِكَ وَأَرْفَقَ بِهَا ، وَلْتَوَدَى عَمَلِكَ كُلَّهُ صَاحِبًا مُوَافِقًا لِمَا كَلَّفَكَ اللَّهُ .
ونريد أن ننبهك ههنا — قبل أن نتحدث إليك هذا الحديث —
إلى أمرين هامين :

الأمر الأول : أن الحج ليس من الأمور التي يتيسر لك أن تقوم بها
في كل يوم ، ولا في كل شهر ، ولا في كل عام ، وربما لا يتيسر لك أن
تقوم به غير مرة واحدة في عمرك كله ، فلا بد أن توقعه صحيحاً موافقاً لما أراد الله
تعالى من عباده ، ولهذا أنصح لك بأن تقرأ ما ذكرته لك عن كل واحد من
هذه الأعمال قبل أن تفعله ، وتفهمه جيداً ، وتعرف حكم الشرع فيه معرفة دقيقة
ثم تأتي به على الوجه المشروع ، مع الإخلاص لله تعالى في شرك وجَهْرِكَ ،
وقد جَهَدْتَ جَهْدِي أَنْ أَبِينَ لَكَ ؛ ولهذا فإني أسألك بالله الذي يَسِّرُ لَكَ الْحَجَّ
وأمكنك منه ، وأقدرك عليه ، أن تدعوني بظهور الغيب دعوةً صالحةً ،
وأن تسأله — سبحانه ! — لي ولوالديَّ وللمسلمين الثوبةَ والمغفرةَ .

والأمر الثاني الذي نريد أن ننبهك إليه — وأنت حقيق بأن تعتقده
عقيدةً ثابتةً لا تقبل التردد أبداً — أن اختلاف علماء المسلمين في مسائل
الأحكام الشرعية ليس من الاختلاف المذموم المنهي عنه والذي يُحَاوِلُ قَوْمٌ
أَنْ يُطَبِّقُوا عَلَيْهِ أَحْكَامَ اللَّهِ تَعَالَى فِي اخْتِلَافِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ ، وَأَنْ يَجْعَلُوهُ
تفريقاً للدين ، وذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم — وهو صاحب
هذه الشريعة المطهرة ، وهو الذي بَلَّغْنَا أَحْكَامَهَا ، وهو الذي أمرنا الله تعالى

بِاتِّبَاعِهِ ، وَالْأَخْذِ بِمَا أَمَرْنَا بِهِ ، وَالْكَفِّ عَمَّا نَهَانَا عَنْهُ - يَقُولُ « اِخْتِلَافُ
أُمَّتِي رَحْمَةٌ » وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - وَهُمْ الَّذِينَ شَهِدُوا أَنْزُولَ
الْوَحْيِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، وَهُمْ الَّذِينَ أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ وَرَضِيَ عَنْهُمْ وَرَضُوا
عَنْهُ ، وَهُمْ الَّذِينَ شَدُّوا أَرْزَ الرَّسُولِ ، وَهُمْ الَّذِينَ جَعَلَهُمُ رَسُولَ اللَّهِ كَالنَّجْمِ
وَذَكَرَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا اقْتَدَى بِأَيِّهِمْ فَقَدْ اهْتَدَى - كَانَ هَؤُلَاءِ يَخْتَلِفُونَ فِي
الْأَحْكَامِ ، وَيَسْتَنْدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِلَى مَا يَرَوِيهِ أَوْ يُرَوِي لَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدُهُمْ يَرَى بَأْسًا بِهَذَا الْاِخْتِلَافِ
وَأَنَا أَعْتَقِدُ اعْتِقَادًا جَازِمًا أَنَّ هَذَا الْاِخْتِلَافَ فِي فُرُوعِ الْأَحْكَامِ أَحَدُ
الْأَسْبَابِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى دَلِيلًا عَلَى يُسْرِ هَذَا الدِّينِ الْعَظِيمِ ، وَعَلَى
صَلَاحِيَّتِهِ لِلْبَقَاءِ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَهُوَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ .
وَعَرَضْنَا مِنْ هَذَا الْكَلَامِ أَلَّا تَنْظَنَ فِي أَحَدٍ مِنْ إِخْوَانِكَ الْمُسْلِمِينَ يَعْمَلُ
عَمَلًا يَخَالِفُ مَا تَعْمَلُهُ ظَنًّا سَيِّئًا مَا دَامَ عَمَلُهُ يُوَافِقُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ وَاحِدٌ مِنْ
أُمَّةِ الْإِسْلَامِ الَّذِينَ بَدَّلُوا أَقْصَى وَسُوءَهُمْ فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مِنْ
كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ، وَمَنْ
سَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ رِضْوَانُ اللَّهِ
تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ! .

وَنَعُودُ - بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ - إِلَى الْأَخْذِ فِي مَا نُرِيدُ مِنْ بَيَانِ أَعْمَالِ الْحَجِّ ؛ فَنَقُولُ :
الْحَجُّ - بَفَتْحِ الْحَاءِ ، وَقَدْ تَكْسَرُ - فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مَعْنَاهُ الْقَصْدُ ،

تقول : حَجَّجْتُ فلانا ، وَحَجَّجْتُ الأمر الفلاني ، تريد أنك قصدته ، وقالوا « فلان مَحْجُوج » يريدون أنه مقصود من الناس لقضاء حوائجهم . ويطلق الحج في الشريعة الإسلامية على معنى خاص ، وهو « قَصْدُ مكة وما حولها في زمان مخصوص من السَّنَةِ لأداء أعمال مخصوصة » أما الزمان المخصوص فابتدأؤه أول شهر شوال واتبأؤه يوم التاسع من شهر ذى الحجة ، فلو ذهب إنسان إلى مكة قبل شهر شوال أو بعد اليوم التاسع من ذى الحجة الذى هو يوم الوقوف بعرفة ، لم يكن ذهابه هذا حَجًّا ، وأما الأعمال المخصوصة التى يؤدِّيها فهى ماسنينها فيما يلى : من الطواف بالبيت ، والسعى بين الصفا والمروة ، والوقوف بعرفة ، وغير ذلك من أعمال الحج ، فلو أن إنسانا ذهب إلى مكة - ولو فى زمان الحج - لكن لا لأداء هذه الأعمال بل لكسب من تجارة أو نحو ذلك لم يكن ذهابه هذا حجا .

والحجُّ فرضٌ عَيْنٍ على كل مسلم^(١) ، بالغ ، عاقل ، قادرٍ عليه ، فغيرُ المسلم لا يجب عليه الحج ، بل هو ممنوع من دخول الحرم ، وواجب على المسلمين أن يَحْوُلُوا بينه وبين دخول الحرم ، والصبيُّ من المسلمين لا يجب عليه الحج ، والعبد المملوك من المسلمين لا يجب عليه الحج ، وغيرُ العاقل من المسلمين لا يجب عليه الحج ، وغير القادر - كالمرضى الذى لا يستطيع الحركة ، وكالفقير الذى لا يجد النفقة اللازمة له فى سفره ذهاباً وإياباً وفى

(١) النساء فى ذلك مثل الرجال ، غير أنه يشترط فى وجوب الحج على المرأة - غير ما ذكر - أن يكون معارجل محرم منها ، أو زوج ، أو جماعة من النساء المأمونات

مدة إقامته هناك وما يلزم من النفقة لمن يتركهم في بلده ممن يجب عليه شرعاً أن ينفق عليهم - كل هؤلاء لا يجب عليهم الحج .

والدليل على أن الحج فرضٌ على كل مسلم اجتمعت فيه هذه الشروط آيات من كتاب الله تعالى ، وجملة من الأحاديث الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أما الآيات فمنها قوله تعالى : (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) ومنها قوله تعالى لإبراهيم خليله : (وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ) ومنها قوله جل شأنه : (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ)

وأما الأحاديث فمنها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » ومنها قوله صلوات الله وسلامه عليه : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، اعْبُدُوا رَبَّكُمْ ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ ، وَحُجُّوا بَيْتَ رَبِّكُمْ ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ طَيِّبَةً بِهَا أَنْفُسُكُمْ ؛ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ »

ومنها قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحْجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْنَعَهُ سُلْطَانٌ جَائِرٌ أَوْ مَرَضٌ حَائِسٌ أَوْ عَدُوٌّ ظَاهِرٌ فَلَيْمَتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا ، وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا ، وَإِنْ شَاءَ مَجُوسِيًّا »

ومنها قوله عليه صلوات الله وسلامه « مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً تُبْلِغُهُ
إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ فَلَمْ يَحْجَّ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا »
ويروى أن عائشة رضی الله تعالى عنها سألت النبي صلى الله عليه
وسلم : هل على النساء من جهاد ؟ فقال « نَعَمْ ، عَلَيْنَّ جِهَادٌ لَأَقْتَالَ فِيهِ :
الْحَجُّ ، وَالْعُمْرَةُ » .

وقد فرض الله سبحانه وتعالى الحج على المسلمين في السنة التاسعة من
هجرة النبي صلى الله عليه وسلم ، بالمدينة .

وقد أجمع كل علماء المسلمين على أن الحج فرضٌ عينٍ على كل مسلم
اجتمعت فيه شروط وجوب الحج التي ذكرناها ، وأجمعوا كذلك على أنه
لا يجب إلا مرة واحدة في العمر كله ، إلا أن يَنْذِرَ إنسانُ الحج ، فيلزمه
الوفاء بنذره ، لقوله تعالى : (وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ) ولقوله تعالى في مدح
المؤمنين : (يُوْفُونَ بِالَّذِي نَذَرُوا وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا)

والدليل على أن الحج لا يجب إلا مرة واحدة في العمر ما رواه أصحابُ
السنن عن الأقرع بن حابس - رضی الله تعالى عنه ! - أنه سأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : هذا الحج لعامنا هذا أم للأبد ؟ فقال
عليه الصلاة والسلام : « لِلأَبَدِ ، وَلَوْ قُلْتُ فِي كُلِّ عَامٍ لَوَجِبَ ، وَلَوْ
وَجِبَ ثُمَّ تَرَكَتُمْ لَضَلَلْتُمْ » .

واختلفوا - رضی الله تعالى عنهم ! - هل يجب الحج على الفور أم يجب

على التراخي؟ ومعنى وجوبه على الفور أن أول عامٍ يجتمع فيه في المسلم شروطُ الحج التي سبق ذكرها يجب عليه أن يحج فيه ، ولو أخره إلى عامٍ آخر كان فعله كفعل الصلاة بعد خروج وقتها ، وعلى من أخره عن أول عامٍ إثمُ التأخير ، ومعنى وجوبه على التراخي أن فعله في أول عامٍ تستجمع فيه شروطُ التكليف ليس لازماً ، لكن الأفضل أن يُبادر بعمله ؛ لأن عمره بيد الله تعالى ، وهو لا يدري لعله لا يعيش إلى عامٍ آخر ، وكم من الناس يحترمهم الموتُ في سنِّ الصِّبَا ، فالتبكير بإخلاء الذمة من فعل الواجب خير من التعلُّل والانتظار

والمشهورُ من مذهب أحمد بن حنبل أنه واجب على الفور ، ويأثم إن أخره بلا عذر ، ودليله في ذلك ما رواه أحمد في مسنده من قوله عليه الصلاة والسلام « تعجلُّوا إلى الحج ؛ فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له » وهذا هو الراجح في مذهب المالكية ، وصرحوا بأن الذي يؤخره عن أول سنة يمكنه فيها الحج يعصِي بتأخيره وإلى هذا ذهب أبو يوسف صاحبُ أبي حنيفة وذهب الإمامُ الشافعي رضي الله تعالى عنه إلى أنه واجب على التراخي ، وهو قول محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة ، وهو قول في مذهب المالكية

ولأبي حنيفة - رضي الله عنه ! - في هذه المسألة قولان : أحدهما أنه

واجب على الفور كقول أبي يوسف ومالك وأحمد ، وثانيتها أنه واجب على التراخي كقول محمد والشافعي والقول الآخر في مذهب مالك .

وأما العمرة فهي في اللغة العربية تطلق على الزيارة مطلقا ، وهي في الشريعة الإسلامية عبارة عن «زيارة بيت الله الحرام خاصة» ، فلا يقال «اعتمر فلان» إلا إذا كان قد زار الحرمَ وفعل هناك أفعال العمرة .

والعلماء يختلفون في العمرة : أفرَضَ هي كالحج ، أم هي سُنَّة ؟ فذهب مالك وأبو حنيفة - رضی الله تعالى عنهما ! - إلى أن العمرة سنة ، وليست فرضاً ، ووجه ما ذهباً إليه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بين أعمال الإسلام وقواعده قال « بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً » ولم يذكر العمرة مع هذه الخمسة ، فدل على أن العمرة ليست مثلهن في الافتراض ، وما روى جابر - رضی الله عنه ! - أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة : أواجبة هي ؟ قال : « لا ، وَأَنْ تَعْتَمِرَ خَيْرٌ لَّكَ »

وذهب أحمد بن حنبل - رضی الله تعالى عنه ! - إلى أن العمرة فرض على كل من افترض عليه الحج ، ووجه ما ذهب إليه أن الله تعالى يقول : (وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ) وما رواه أحمد وابن ماجه من حديث عائشة -

رضى الله تعالى عنها ! - أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، هل على النساء من جهادٍ ؟ قال : نعم ، عليهن جهاد لا قتال فيه : الحج ، والعمرة» وللشافعي - رضى الله تعالى عنه ! - فى هذه المسألة قولان : أحدهما : أن العمرة فرض كما قال أحمد ، والثانى أن العمرة سنة كما قال مالك وأبو حنيفة ، رضى الله عنهم أجمعين ! والأول من هذين القولين هو الصحيح فى مذهب الشافعي ، وهو قوله فى المذهب الجديد .

ومَنْ قال من العلماء بأن العمرة فرض على مَنْ فرض الله عليه الحج يقول : لا تجب فى العمرة أكثر من مرة واحدة ، إلا أن يفرضها الإنسان على نفسه بالنذر ، والدليل على ذلك ما رواه سُرَاقَةُ بن مالك ، قال : قلت : يا رسول الله ، أَعْمَرْتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا أَمْ لِلْأَبَدِ ؟ قال : « لا ، بَلْ لِلْأَبَدِ ، دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

مواقيت الحج : وللحج مواقيت زمانية ، ومواقيت مكانية

أما المواقيت الزمانية فهى الزمن الذى لا يصح للانسان أن يبتدىء أعمال الحج قبله ولأن يؤخر أعمال الحج إلى ما بعده ، وذلك شهران وتسعة أيام ، فأما الشهران فهما شوال وذوالقعدة ، وأما تسعة الأيام فهى الأيام التسعة الأولى من شهر ذى الحجة ، والدليل على ذلك قولُ الله تعالى : (الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ) وقد فسّر العلماء هذه الآية الكريمة بما ذكرنا ، فمن قدّم عملاً من أعمال الحج على أول شوال كان كمن صَلَّى الظهر قبل دخول

وقتها ، ومن آخر أعمال الحج عن اليوم التاسع من شهر ذى الحجة لم يدرك الحج أصلا ، وذلك لأن الوقوف بعرفة الذى هو أهم أركان الحج له وقت محدود - وهو يوم التاسع من ذى الحجة - فلو لم يدرك الحاج الوقوف فى الوقت المحدود له شرعا فقد فاتته الحج ولو كان قد أتى بجميع الأعمال ماعداه .
وأما الميقات المسمى فهو عبارة عن أماكن حدّدها النبي صلى الله عليه وسلم ، كلّ واحد منها فى جهة من الجهات الموصلة إلى مكة ، ويبيّن أنه يجب على كل من قصد مكة لأداء الحج أو العمرة أن يبدأ إحرامه لما يريد من هذين المكانين الذى يمر به وهو ذاهب إلى مكة .

فأهل مصر والشام وشمال إفريقيا الغربى وبلاد الروم والتكرور يجب عليهم الإحرام من مكان يسمى «الجحفة» وهى قرية تقع بين مكة والمدينة وهى إلى مكة أقرب ، وهى الآن خراب ، وقد حدث لهم بدلها مكان يسمى الآن «رابعا» .

وأهل المدينة المنورة ومن يكون بلادهم وراءها يحرّمون من مكان اسمه «ذو الحليفة» وهو عند الموضع المعروف الآن باسم «أبار على»
وأهل اليمن والهند والسند وما كان من هذه الجهة يحرّمون من مكان يسمى «يلملم» .

وأهل العراق وما وراءها من خراسان وغيرها يحرّمون من مكان اسمه «ذات عرق» .

وأهل نجد والطائف يحرّمون من مكان اسمه «قرن» .

وأما أهل مكة أنفسهم ومَنْ كان مقياً بمكة من غير أهلها أو مَنْ دَخَلَ مكة قبل أشهر الحج لتجارة أو غيرها وبقى فيها حتى جاءت أشهر الحج وأراد أن يَحُجَّ فَإِنَّهُ يَحْرَمُ من داره التي بمكة للحج إن شاء ، وَيُسَنُّ أن يَحْرَمُ من وسط المسجد ، فأما العمرة فالأفضل لهم أن يَحْرَمُوا لها من التنعيم حيث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن أبي بكر أن يأخذ أخته عائشة أم المؤمنين لتحرم للعمرة منه .

والعبرة في ذلك بالطريق الذي يسلكه الإنسان ، فلو أن الإنسان خرج من بلده يريد مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم خرج من مدينة الرسول يريد مكة لأداء الحج أو العمرة فإن مكان إحرامه هو موضع إحرام أهل المدينة وهو ذو الحليفة الذي عند آبار على .

ونريد أن نبين لك قبل بيان أعمال الحج - أن الإحرام على ثلاثة أنواع : النوع الأول : أن تحرم من عند الميقات بالحج والعمرة جميعاً ، وعند التلبية تقول « لبيك بحج وعمرة » ويسمى هذا النوع من الإحرام « قَرَاناً » ويسمى المحرّم بهذا النوع « قَارِئاً » وهذا يستلزم أن يبقى المحرّم على صفة الإحرام إلى أن تنتهي جميع أعمال الحج .

النوع الثاني : أن تحرم من عند الميقات بالعمرة وحدها وعند التلبية تقول « لبيك بعمرة » وهذا النوع يستدعى أن تبقى على صفة الإحرام منذ نويت عند الميقات حتى تصل مكة فتطوف بالبيت وتسعى بين الصفا والمروة

وحيثُ تكون قد انتهيت من أعمال العمرة ، فلك أن تخلع ثياب الإحرام ، وتلبس ثيابك المعتادة ، وتترفه بما شئت ، إلى أن يجيء يوم التروية - وهو اليوم الثامن من ذى الحجة - وأنت في مكة - فتنوى الحج كأنك من أهل مكة ، فتحرم من أى مكان أردت ، ولكن من وسط المسجد أفضل ، وهذا النوع يسمى « تمتعا » ويسمى المحرمُ به « متمتعا » .

والنوع الثالث : أن تحرم عند الميقات بالحج وحده وتقول فى التلبية « لبيك بحج » وهذا النوع من الإحرام يستدعى أن تبقى على صفة الإحرام منذ أحرمتَ عند الميقات إلى أن تنتهى أعمال الحج كلها كما فى النوع الأول ، وهذا النوع يسمى « الأفراد » ويسمى المحرمُ به « مفرداً » .

ولا خلاف بين أحد من علماء هذه الأمة فى أن كل واحد من هذه الأنواع الثلاثة جائز لا كراهة فيه ، ولكنهم يختلفون فى الأفضل من بين هذه الثلاثة ، فذهب أبو حنيفة - رضى الله تعالى عنه! - إلى أن القرآن أفضل الثلاثة ، وأن التمتع أفضل من الأفراد ، وذهب مالك - رضى الله تعالى عنه! - إلى أن الأفراد أفضل الثلاثة ، وذهب أحمد بن حنبل - رضى الله تعالى عنه! - إلى أن التمتع أفضل الثلاثة ، ويروى عن الشافعى - رضى الله تعالى عنه! - قولان فى هذه المسألة : أحدهما أن التمتع أفضل الثلاثة كما ذهب إليه أحمد ابن حنبل ، وثانيهما أن الأفراد أفضلها كما ذهب إليه مالك رضى الله عنه !

والذى نرى لك أن تحرم على وجه التمتع ، وذلك بأن تحرم عند الميقات المكانى بالعمرة وحدها ، وتبقى على صفة الإحرام مسافة الطريق ، حتى تدخل مكة فتؤدى أعمال العمرة فى وقت قصير جداً قد لا يتجاوز ساعتين ، ثم تمنع عنك ثياب الإحرام ، وتبقى مترفهاً بما شئت من أنواع الترفه حتى يحىء اليوم الثامن من ذى الحجة ، فإذا حل هذا اليوم أحرمت بالحج من وسط المسجد الحرام

وقد علمت أن هذا النوع من الإحرام أفضل الأنواع الثلاثة عند إمام أهل السنة أحمد بن حنبل - رضى الله تعالى عنه ! - وعلمت أن الشافعى - رضى الله تعالى عنه ! - قولاً بأنه أفضل الأنواع الثلاثة أيضاً ، وعلمت بأن أبا حنيفة - رضى الله تعالى عنه ! - يراه أفضل من الأفراد .

ثم إن هذا النوع من الإحرام - فوق ما ذكرنا من آراء الأئمة فيه - يُيسر عليك أمر هذه العبادة ، ويمكنك من أن تقوم بأعمالها طيب النفس ، منشرح الصدر ، غير منهوك الجسم ولا منحل القوى ، ومن أعظم ما ميز الله تعالى به دين الإسلام أن جعله يسراً سهلاً لا عُسرَ فيه ولا جهداً ولا مشقة ، وأن أوصى أهله بأن يأخذوا بالرفق والسهولة فى أمورهم ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ رَجُلٌ إِلَّا غَلَبَهُ » .

وفى هذا النوع من الإحرام ميزة عظيمة - وهى أنه يجب على من

أحرم به دَمٌ يسمى « دم التمتع » وهو شاة يقدمها لله سبحانه وتعالى ، ينتفع بلحمها الفقراء والمجاويج

ومن مميزات هذا النوع من الإحرام - أيضا - أنك حين تصل مكة سيكون أول أعمالك طواف العمرة ، وهو ركن من أركانها ، وأما إذا كنت مُفرداً فسيكون أول عملك الطواف بالبيت تحية لهذا البيت الحرام ، وهو سنة ، ولا شك أن الركن أفضل من السنة .

وسنعتقد فيما بعد فصلاً نبين لك فيه الخطوات التي تسلكها خطوة خطوة على أساس أنك ستهل من الميقات المكاني لبلدك بالعمرة ، فإذا انتهيت من عملها ترفهت إلى يوم التروية ، ثم تهل من وسط المسجد الحرام في ذلك اليوم بالحج ، والآن لنشرع في بيان أعمال الحج واحداً فواحداً ؛ إذ كان الفصل معقوداً لبيانها .

الإحرام بالحج : لا تنس أن الإحرام لا يصح أن يتأخر عن المكان الذي حدده رسول الله صلى الله عليه وسلم للبلد الذي تخرج منه إلى أداء النسك ، وهو المسمى بالميقات المكاني ، ولكنه يجوز أن يتقدم عليه ، بل يجوز أن تحرم من بلدك نفسه ، وتقديم الإحرام عن ميقاته المكاني أفضل ، ولكنه ليس بلازم .

فإذا دنوت من ميقات بلدك المكاني فخذ في الاستعداد والتهيؤ
للاحرام ، قائم أظافرك ، وقص شعرك ، واغتسل ، فإذا لم يتيسر لك أن
تغتسل فتوضأ ، وأباح الشافعي وأحمد بن حنبل - رضي الله تعالى عنهما ! - لمن
لا يستطيع أن يستعمل الماء أن يتيمم

وأفضل هذه الأمور الثلاثة الغسل ؛ لأن هذا هو الذي فعله رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، وأنت حقيق بأن تأتسى برسول الله صلى الله عليه وسلم
في كل ما فعله ، وأيضاً فإن المراد بالتنظيف ، والغسل أبلغ في أداء هذا المراد
فإذا أنت أتممت تقليم أظافرك وقص شعرك واغتسلت فالبس إزار اورداء ،
أما الإزار فإنه يسترنصف بدنك الأعلى ، وأما الرداء فإنه يسترنصف بدنك الأسفل
والسنة في هذا الإزار وهذا الرداء أن يكونا جديدين ، وأن يكونا أبيضين ،
وقد ثبت في صحيح الأحاديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « اتزر
وارتدى عند إحرامه » وروى أحمد بن حنبل - رضي الله تعالى عنه ! -
في مسنده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « وَلْيُحْرَمِ أَحَدُكُمْ فِي
إِزَارٍ وَرِدَاءٍ وَنَعْلَيْنِ » ولا شك أن الجديد أقرب إلى النظافة ، غير أنه
إذا لم يتيسر لك إزار ورداء جديدان فلا بأس بإزار ورداء غسيلين ، كما أنه
إذا لم يتيسر لك إزار ورداء فلا مانع من الاكتفاء بالرداء الذي تستر به
عورتك ، وأما أن الأفضل فيهما هو الأبيض فذلك لما ورد أنه صلى الله
عليه وسلم قد قال « خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيْضُ » .

ومن سنن الإحرام أن تتطيب قبل أن تحرم ، لأنه قد ورد في حديث عائشة رضی الله تعالى عنها أنها قالت « كنت أطيّبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم » وقد اختلف العلماء في نوع الطيب الذي يُسنُّ للمحرم أن يتطيب به قبل أن يحرم ؛ فذهب أبو حنيفة وأبو يوسف ومالك والشافعي وأحمد رضی الله عنهم إلى أنه يجوز له أن يتطيب بكل نوع من أنواع الطيب ، سواء أكان له لون أو جِرمٌ يبقى بعد الإحرام أم لم يكن له لون ، وقال محمد بن الحسن الشيباني : يجوز له أن يتطيب بما ليس له لون يظهر بعد الإحرام ، ولا يجوز له أن يتطيب بما له لون يبقى بعد الإحرام ؛ لأنه لو تطيب بما له لون يبقى بعد الإحرام يكون كما لو تطيب بعد الإحرام ، والتطيب بعد الإحرام ممنوع ، فكذا بما يكون له لون يبقى ، والصحيح هو الأول ، وأنه يجوز له أن يتطيب بأى نوع أراد من أنواع الطيب ؛ لأنه قد ثبت من حديث عائشة رضی الله تعالى عنها أنها قالت : « فكأنى أنظر إلى وَبِصِ الطيب ^(١) من مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاثة من إحرامه » وهذا نص في أن الطيب الذي تَطَيَّبَ به رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قبل الإحرام كان ذا لونٍ ، وأن لونه بقي بعد إحرامه ثلاثة أيام .

ونحبُّ أن نُنَبِّهَكَ هنا إلى أن النساءَ يخالفنَ الرجالَ في اللباس

وفي الطيب :

(١) الوبيص : البريق والمعان والتلاؤ ، ولا يكون ذلك إلا إذا كان للطيب أثر باق

فأما مخالفتهم في اللباس فإنهن لا يلبسن الإزار والرداء ، ولكن يلبسن ثيابهن المعتادة ، ولا يكشفن رؤوسهن كما يكشف الرجال رؤوسهم والأفضل أن يلبسن ثيابا بيضا تستر كل جسدهن ويضعن فوق رؤوسهن راء أبيض يسترن به ما عدا الوجه ، كما يفعلن في الصلاة .

وأما مخالفتهم في الطيب للرجال فإن السنة في حقهن أن يجعلن الطيب في جسدهن ، لا في ثيابهن ، لأن ذلك أحشم لهن وأبعد عن الفتنة بهن .

ومن سنن الإحرام أيضاً : أن تصلى ركعتين قبل الإحرام .

فإذا أنت فعلت ذلك كله : قلمت أظافرك ، وقصصت شعرك ، واغتسلت ، ولبست الإزار والرداء ، وأمست شعرك وجسدك ما تيسر لك من الطيب ، وصليت ركعتين ، فانو بقلبك الحج ، وقل بلسانك « اللهم إني أريد الحج فيسره لي ، وتقبله مني » ثم اشرع في التلبية ، وصورة التلبية أن تقول : لبيك اللهم لبيك ، لأشريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لأشريك لك » وارفع صوتك بهذه الكلمات ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع بهن صوته ، ولأنه عليه أفضل الصلاة والسلام قال : « أفضل الحج العجج والشجج » أما العجج فهو : رفع الصوت بالتلبية ، وأما الشجج فهو : إراقة دم الذبأح يوم النحر ، على ما سيأتي بيانه .

والألفاظ التي ذكرناها للتلبية هي التي رويت عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم ، وهي التي نقل أن إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام قد قالها ،

وليس عليك أن تزيد على هذه الألفاظ شيئاً ، ولكن إذا شئت أن تزيد شيئاً على هذه الألفاظ فزِدْ ما شئت مما فعله أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بعضهم ؛ فمن ذلك ما روى أن بعضهم كان يزيد «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَانْخِرْ كُلَّهُ فِي يَدَيْكَ ، لَبَّيْكَ إِلَهَ الْخَلْقِ غَفَّارَ الذُّنُوبِ»

ولابدَّ من أن تأتي بهذه التلبية مرة واحدة ، لكن الأفضل أن تأتي من هذه التلبية ، ويتأكد عليك الإتيانُ بها كلما علوتَ نَشْرَأَ^(١) ، أو هبطت وادياً ، أو صلَّيتَ صلاةً من الصَّلَوَاتِ المفروضة ، وكلما أقبل الليلُ ، وكلما طلع النهار ، وكلما لقيت رُقَّةً ، وكلما سمعت مُلَبِّياً ، وكلما ركبت ، وكلما نزلت ، وكلما رأيت البيت

وَيُسْنُ فِي حَقِّ النِّسَاءِ أَنْ يُخْفِينَ أَصْوَاتَهُنَّ بِالتَّلْبِيَةِ ، وَحَدُّ الْإِخْفَاءِ : أَنْ تَسْمَعَ جَارَتُهَا ، فَإِنْ رَفَعَتْ إِحْدَاهُنَّ صَوْتَهَا فَوْقَ ذَلِكَ كُرْهٌ لَهَا

فأما حكمة تقليم الأظفار وقص الشعر والاعتسال ومسّ الطيب فإن المحرم ممنوع من أن يفعل شيئاً من ذلك مادام إجماعه ، فسُنَّ له أن يفعل ذلك كله متصلاً بأول وقتٍ يمتنع عليه فعله حتى لا يصيبه حَرَجٌ أو يَشُقَّ عَلَيْهِ وهذا الغُسْلُ سُنَّةٌ للأحرام ، والمقصود به النظافة كما قلنا ، وليس المقصودُ به الطَّهَّارَةُ الشرعية^(٢) .

(١) النَشْرُ — بفتح النون والشين جميعاً — المرفوع من الأرض
(٢) لكن الظاهر أن الشافعية والحنابلة يقولون : إن المراد بالغسل الطهارة الشرعية ؛
بدليل أنهما أباحا لمن لا يقدر عليه ولا على الوضوء أن يتيمم ، والتيمم لا يقصد به النظافة

ومن آيات ذلك أن الاغتسال سنة في حق المرأة ، ولو كانت حائضاً
أو نفّساء ، وقد ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أسماء
بنت عميس — وهي نفّساء — أن تغتسل ، روى ذلك مسلم ، وثبت أنه
عليه أفضل الصلاة والسلام أمر عائشة به وهي حائض .

والسنة أن تقدم تقليم أظفارك وقصّ شعرك وشاربك وإزالة شعر
الإبط والعانة على الغسل بكل حال ، نغني سواهاً أ كنت جنباً قبل ذلك
أم لم تكن ، هذا عند الأئمة الثلاثة أبي حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل ،
فأما الشافعي فالسنة عنده أن تقدم هذه الأشياء إذا لم تكن جنباً ، فأما إذا
كنت جنباً فالسنة عنده أن تقدم الغسل على هذه الأشياء حتى تكون هذه
الأشياء طاهرة عند انفصالها من الجسد .

فإذا أنت نويت ولبيت على ما ذكرناه لك فقد صرت محرماً وحرماً
عليك أن تفعل شيئاً مما سذكركه لك فيما بعد .

ما يحرم على المحرم : قد نهى الشارع الحكيم المحرم بالحج أو العمرة
عن أشياء ، وبعض هذه الأشياء التي نهى الشارع عنها حرام لا يجوز للمحرم
أن يفعله ، وبعضها مكروه الأحسن له ألا يفعله ، وفي بعض هذه الأشياء
خلاف بين أهل المذاهب الأربعة ، وسندكر ذلك تفصيلاً ، وذلك يقتضى أن
نبين هذه الأشياء واحداً فواحداً ثم نذكر حكم كل واحد منها في المذاهب الأربعة :

فأول هذه الأشياء : عَقْدُ الزَّوْجِ ، وقد ذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى أنه لا يجوز للمحرم أن يعقد زواجه في أثناء إحرامه ، وأنه لو عقده وقع باطلاً ، وأما الحنفية فقالوا : يجوز للمحرم أن يعقد عقد الزواج لنفسه أو لغيره ، لأن الإحرام لا يمنع صلاحية المرأة للعقد عليها .

وأجمع الأئمة الأربعة على أن وطء الرجل زوجته في أثناء الإحرام حرام ، وكذا دواعي الجماع كالتقبلة ونحوها .

الثاني : الخروج عن طاعة الله تعالى بفعل محرم ، وهذا متفق عليه في المذاهب الأربعة ، وهو مُحَرَّمٌ في غير الحج ، ولكن حرمة في الحج تتأكد وتشتد .

الثالث : المحاصمة مع الرققاء والخدم وغيرهم .

والدليل على حرمة هذه الأشياء قولُ الله تعالى : (فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ) وقد اختلف العلماء في تفسير الرفث ؛ فقيل : هو الجماع ، وقيل : هو دواعي الجماع كالتقبلة ، وقيل : هو ذِكْرُ الجماع في حضرة النساء ، وقيل : هو الكلام القبيح ، فتحرم كل هذه الأشياء احتياطاً ، والفسوق : المعاصي كلها ، والجدال : هو المحاصمة مع الرفيق والجَمَال وغيرهما .

والرابع : التعرض لصيد البر بقتلٍ أو ذَبْحٍ ، أو الإشارة إليه إن كان

حَرْمِيًّا ، أو الدلالة على موضعه إن كان غائباً ، ويدخل تحت هذا إفساد بَيْضِهِ ؛ لأن البيض هو أصله الذي ينشأ عنه .

والدليل على حرمة هذا قول الله تعالى : (وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا) وقوله سبحانه : (لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ) وما روى أن أبا قتادة رضی الله تعالى عنه صادَ حمارَ وَحْشٍ وهو حلالٌ وأصحابه محرمون ، فسألوا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن أكله ، فقال : هل أشرتُم ؟ هل دلتُم ؟ قالوا : لا ، قال : إذا فُكُّوا .

وقد اختلف العلماء من ذلك في مسألتين : الأولى تحديد الصيد البري ، فذهب المالكية والحنفية والحنابلة إلى أن البري شو : ما يكون توأده وتناسله في الماء ، وقال الشافعية : البري هو ما يعيش في البر وحده أو يعيش في البر والبحر جميعاً ، والمسألة الثانية : هل يحرم التعرض لصيد البر سواء أ كان ما كولا أم لم يكن ؟ فذهب المالكية والحنفية إلى أنه يحرم التعرض لصيد البر مطلقاً ، أى سواء أ كان مما يؤكل أم كان مما لا يؤكل ، وذهب الشافعية والحنابلة إلى أنه لا يحرم التعرض لصيد البر إلا إذا كان ما كولا ، أما إذا لم يكن ما كولا كالسبع والذئب فإنه لا يحرم التعرض له .

وأما صَيْدُ الْبَحْرِ فإنه لا يحرم التعرض له إجماعاً ، والدليل على ذلك قول الله تعالى : (أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ) والخامس مما يحرم على المحرم : استعمالُ الْمُحْرِمِ الطَّيِّبِ في ثوبه أو بدنه .

والسادس : تقليم الأظفار .

والسابع ، وهو خاص بالرجال ، أن يلبس ثوباً مَخِيْطاً كالقميص
والسراويل والجبّة ، أو مَخِيْطاً وإن لم يكن مَخِيْطاً كالطربوش والعمامة واللّبدة
ونجوهن .

والثامن ، وهو خاص بالرجال أيضاً ، أن يغطى رأسه أو وجهه أو بعضهما
بساترٍ أيّ ساترٍ ، وخالف في هذا الحنابلة فقالوا : لا يحرم على الرجل
تغطية وجهه .

أما المرأة فيجوز لها أن تستر وجهها ويديها وهي محرمة إذا قصدت
الستر عن الأجانب ، غير أن الحنفية والشافعية قالوا : إذا أرادت المرأة ستر
وجهها وَجَبَ أن تجعل الساتر بعيداً بحيث لا يَمَسُّ وجهها ، وقال الحنابلة :
لا يضر التصاقُ الساتر بوجهها ، وقال المالكية : إذا أرادت المرأة أن تستر
يديها ووجهها عن أعين الناس جاز لها ذلك بشرط أن تتأكد من أن
هناك مَنْ ينظر إليها ، أو أن تكون بارعة الجمال ، وبشرط أن يكون الساتر
لا غَرَزَ فيه ولا رَبَط ، فإن لم يتحقق هذان الشرطان حرم عليها ستر وجهها ،
ويجوز لها ستر يديها بإدخالهما في كمها .

والتاسع مما يحرم على المحرم : لبس ثوب مصبوغ بما له رائحة طيبة ،
واتفق علماء المذاهب الأربعة على أن المصبوغ بالزعفران والورس حرام ،
إلا أن يُغَسَّلَ بحيث لا تظهر له رائحة ، والورس : نبت أحمر يكون ببلاد

اليمين ، تصبغ به الثياب ، واختلفوا في المصبوغ بالعصفر ؛ فقال الحنفية : هو كالمصبوغ بالزعفران حرام ، وقال المالكية : إن كان صبغهُ قويا حرم لبسه ما لم يغسل حتى تذهب رائحته ، وإن كان صبغه ضعيفا لم يحرم لبسه إلا أن يكون مَنْ يريد لبسه ممن يُقْتَدَى به فإنه يكره له لبسه ، وقال الشافعية : المصبوغ بالورس ونحوه مما يقصد لونه دون رائحته كالحناء لا يحرم لبسه ، وقال الحنابلة : لا يحرم لبس المصبوغ بالعصفر مطلقا ، أى سواء أكان صبغه قويا أم كان صبغه ضعيفا .

والعاشر مما يحرم على المحرم : أن يزيل شعر رأسه بالخلق أو القص أو غيرها ، وكذا شعر غير الرأس ولو كان نابئا في العين ، ويستثنى من ذلك ما إذا كان يتأذى ببقائه ، فإن كان يتأذى ببقائه جازله أن يزيله ، ثم إن كان يتأذى ببقائه فأزاله فإن كان الذى أزاله شعر العين فلا فدية عليه ، وإن كان شعر الرأس أو غيرها فعليه الفدية ، وقال علماء المالكية : عليه الفدية مطلقاً : أى سواء أكان المزال بسبب التأذى هو شعر العين أم كان شعر غير العين ، وسنبين الفدية فيما يأتى إن شاء الله تعالى .

والحادى عشر مما يحرم على المحرم : الاختضاب بالحناء ، سواء أكان فى اليدين أم كان فى الرأس أم كان فى غير اليدين والرأس ، ويستوى فى هذا الرجل والمرأة عند المالكية والحنفية ، أما الشافعية فقالوا : إنَّ الخضابَ للمرأة بالحناء بحال الإحرام مكروهٌ ، وليس بجرام ، إلا إذا

كانت المرأة معتدة لوفاة زوجها فإن الاختضاب حرام عليها ، هذا إذا كان الخضاب غير نقشٍ ، أما إذا كان نقشاً فإنه حرام عليها سواء أكانت معتدة أم لم تكن ، وأما الرجل فليس حراما عليه ولا مكروها له الاختضاب بالحناء في حال الإحرام إلا إذا كان الاختضاب في اليدين أو الرجلين فإنه يحرم عليه خضبهما لغير حاجة ماسّة ، وأما الحنابلة فقالوا : لا يحرم على المحرم الاختضاب بالحناء في أى جزء من البدن ، رجلا كان المحرم أو امرأة ، إلا أن الرجل يحرم عليه أن يخضب رأسه .

والثاني عشر مما يحرم على المحرم : الاكتحال بما فيه طيب ، فإن اکتحل بما فيه الطيب فعليه الفدية ، أما الاكتحال بما ليس فيه طيب فجائز عند الحنفية والشافعية والحنابلة ، وقال المالكية : يحرم الاكتحال بما ليس فيه طيب كالاكتحال بما فيه طيب ، غير أنه لو اکتحل بما ليس فيه طيب لعذر فلا فدية عليه .

الثالث عشر مما يحرم على المحرم : أن يأكل أو يشرب طيباً أو شيئاً مخلوطاً بطيب كماء الورد والزعفران ، سواء أكان الطيب قليلاً أم كثيراً ، إلا أن يستهلك الطيب فلا يحرم حينئذ ، واختلف العلماء من ذلك في مسألتين : المسألة الأولى : في معنى استهلاك الطيب ؛ فقال الحنفية والشافعية والحنابلة : معنى استهلاك الطيب ألا يبقى له طعم ولا رائحة ، وقال المالكية : معنى استهلاك الطيب ذهاب عينه بالطبخ ، ومتى ذهبت عين الطيب بالطبخ لم يحرم ولو بقيت

رائحته كالمسك أولونه كالزعفران ، أما ما لم يطبخ فيحرم تناوله على المحرم ،
والمسألة الثانية : هل يستوى في التحريم أن يكون ما يضاف إليه الطيب مطبوخا
أو غير مطبوخ ؟ قال الشافعية والحنابلة : يستوى الأمران ، وقال الحنفية :
إذا تغير الطيبُ بالطبخ فلا شيء على المحرم في أكله ، أما إذا خالط الطيب
مائي كل بغير طبخ فإنه ينظر : إن كان الطيب مغلوبا فلا شيء فيه ، إلا أنه
إن بقيت رائحة الطيب غالباً ففيه الجزاء ، هذا إذا خلط بمائي كل ، أما إن
خالط بماء يشرب فإنه ينظر : إن كان الطيب غالباً ففيه دم ، وإن كان
الطيب مغلوبا فإن شرب مرة واحدة ففيه صدقة ، وإن شرب مراراً ففيه
دم ، وأما إذا أكل عين الطيب فإن كان كثيراً ففيه دم ، وإن كان
قليلاً فلا شيء فيه .

الرابع عشر مما يحرم على المحرم : دهن شعره أو بدنه ، ولعلماء المذاهب
الأربعة خلاف في ذلك .

أما الحنفية فقالوا : الأشياء التي تستعمل في البدن تنقسم إلى ثلاثة
أنواع : النوع الأول : شيء هو طيب في نفسه ، متى أعدَّ استعمالاً للتطيب به
كالمسك والكافور والعنبر ، وهذا النوع لا يجوز للمحرم أن يستعمله في
ادهان ولا غيره بأي وجه كان ، والنوع الثاني : ما ليس طيباً بنفسه ،
وليس فيه معنى الطيب ، ولا يصير طيباً بوجه من الوجوه كالشحم ، وهذا
النوع يجوز للمحرم استعماله في الادهان ونحوه ، ولا شيء عليه في استعماله ،

والنوع الثالث : ما ليس طيبا في نفسه ، ولكنه أصل للطيب كالزيت ، وهذا النوع يستعمل أحيانا على وجه التطيب والادهان ، ويستعمل أحيانا أخرى على وجه التداوى ، فإن استعمله المحرم استعمال التطيب والادهان كأن رجلا به شعر رأسه فهو في حكم الطيب يحرم على المحرم استعماله ، وإن استعمله على وجه التداوى كأن دهن به دُملاً في جسده كان ذلك جائزا لا شيء فيه .

وقال المالكية : الدهن إما أن يكون خاليا من الطيب وإما أن يكون ذا طيب ، والادهان بكل منهما إما أن يكون لعذر وإما أن يكون لغير عذر ، فإن لم يكن للمحرم عذر في الادهان حرم عليه الادهان مطلقا ، سواء أكان بما فيه طيب أم كان بما لا طيب فيه ، فإن فعل فعله الفدية ، وإن كان به عذر كمرض جاز له أن يدّهن بما لا طيب فيه ولا فدية عليه ، سواء أكان المرض في باطن كفيه أم في الرجلين أم في غير اليدين والرجلين .

وقال الشافعية : يحرم الادهان بما له رائحة طيبة مطلقا ، ويجوز الادهان بما ليس له رائحة طيبة في جميع البدن ، إلا شعر الرأس والوجه فإنه لا يجوز إلا لعذر .

وقال الحنابلة : ماله رائحة طيبة يحرم على المحرم الادهان به في سائر بدنه أو في جزء منه ، وما ليس له رائحة طيبة كالزيت لا يحرم الادهان به في أي جزء ، حتى شعر الرأس والوجه .

الخامس عشر مما لا يجوز للمحرم أن يفعله : التعرض لشجر الحرم
بِقَطْعِ أَوْ قَلْعِ أَوْ إِتْلَافٍ ، أَوْ لِعَصْنٍ مِنْ أَغْصَانِ الشَّجَرِ وَلَوْ كَانَ الْعَصْنُ
وَاصِلًا إِلَى الْحِلِّ ، وَذَلِكَ بَأَنْ يَكُونَ أَصْلُ الشَّجَرَةِ فِي حُدُودِ الْحَرَمِ وَأَغْصَانُهَا
مُتْرَامِيَةً إِلَى مَا بَعْدَ حُدُودِ الْحَرَمِ ، أَمَّا الشَّجَرُ الْمَغْرُوسُ فِي الْحِلِّ فَإِنْ كَانَ
مَمْلُوكًا لِأَحَدِ النَّاسِ حَرَّمَ التَّعَرُّضَ لَهُ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَمْلُوكًا
لِأَحَدٍ جَازَ التَّعَرُّضَ لَهُ وَالِاتِّفَاعَ بِهِ وَلَوْ وَصَلَتْ أَغْصَانُهُ إِلَى الْحَرَمِ ، فَالْعَبْرَةُ
فِي الْمَوْضِعِينَ بِأَصْلِ الشَّجَرَةِ . وَمِثْلُ الشَّجَرِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ حَشِيشُ الْحَرَمِ ،
إِلَّا الْإِذْخِرَ ، وَهُوَ نَبْتُ طَيْبِ الرَّائِحَةِ ، وَإِلَّا السَّنَا ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ
بِالسَّنَامِكِيِّ ، فَإِنَّهُ يُبَاحُ التَّعَرُّضُ لَهَا بِالْقَطْعِ وَغَيْرِهِ : أَمَّا الْأَوَّلُ فَلَرَعَى الْإِبِلَ
وَغَيْرَهَا ، وَأَمَّا الْآخِرُ فَلِلتَّداوِي بِهِ .

ما يكره للمحرم : ويكره للمحرم أن يَشُمَّ الطَّيْبَ أَوْ يَحْمِلَهُ ، بِالِاتِّفَاقِ
بَيْنَ عُلَمَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ ، أَمَّا الْمَكْتَبُ فِي مَكَانٍ فِيهِ رِوَاحٌ عَطْرِيَّةٌ فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ
عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنْفِيَّةِ مُطْلَقًا ، أَيْ سِوَاءِ أَقْصَدَ شَمَّ الرِّوَاحِ الْعَطْرِيَّةَ أَمْ لَمْ يَقْصُدْ ،
وَقَالَ الْحَنَابِلَةُ وَالشَّافِعِيَّةُ : إِنْ قَصَدَ شَمَّ الطَّيْبَ بَأَنْ وَضَعَ وَرْدَةً عَلَى أَنْفِهِ بِقَصْدِ
شَمِّهَا حَرَّمَ عَلَيْهِ ذَلِكَ ، سِوَاءِ أَكَانَتِ الْوَرْدَةُ مَعَهُ أَمْ كَانَ هُوَ بِمَكَانٍ فِيهِ
وُودٌ ، وَإِنْ لَمْ يَقْصُدْ شَمَّهُ فَلَا حَرْمَةَ عَلَيْهِ .

ما يُبَاحُ لِلْمَحْرَمِ : وَبُيَاحُ لِلْمَحْرَمِ الْفَصْدُ وَالْحِجَامَةُ مِنْ غَيْرِ حَلْقِ شَعْرٍ ،
وَخَالَفَ فِي هَذَا الْمَالِكِيَّةُ فَقَالُوا : يَكْرَهُ لِلْمَحْرَمِ أَنْ يَفْتَصِدَ أَوْ يَحْتَجِمَ لِغَيْرِ

حاجة ، فإن كانت به حاجة إلى أن يفتصد أو يحتجم جاز له ذلك ، ثم إن افتصد أو احتجم لحاجة فإن وضع على موضع الفصد أو الحجامة عصابة فعليه الفدية ، وإن لم يضع على موضعها عصابة فلا فدية عليه .

ويباح للمحرم أيضاً أن يحكَّ جلده وشعره ، بشرط ألا يترتب على ذلك سقوط شعره أو هوامِّ رأسه ، وخالف في هذا الشافعية فقالوا : يكره للمحرم حك جلده أو شعره ، وإن ترتب على حك شعره سقوط الشعر كان حراماً .

ويباح للمحرم أيضاً أن يغسل رأسه وبدنه بالماء لإزالة الأوساخ عنه بشرط ألا يغتسل بما يقتل الهوام ؛ فيجوز له أن يغتسل بالصابون وغيره من المنظفات التي لا تقتل الهوام ، وخالف في هذا المالكية فقالوا : لا يجوز للمحرم إزالة الوسخ بالغسل ، ويستثنى من ذلك غسل اليدين فيجوز بما يزيل الوسخ كالصابون وغيره مما ليس بطيب ، فأما غسل اليدين بماله طيب تبقى رائحته في اليد فلا يجوز ، والذين أجازوا إزالة الوسخ عن البدن بالاعتسال بما لا يقتل الهوام اختلفوا : هل يجوز أن يغتسل بماله رائحة ؟ فقال الشافعية والحنابلة : نعم يجوز له أن يغتسل بصابون له رائحة ، وقال الحنفية : لا يجوز له ذلك .

العمل الثاني من أعمال الحج : الطواف - اعلم أولاً أن الطواف على أربعة أنواع ، النوع الأول : الطواف الذي هو ركن من أركان الحج ،

ويسمى « طواف الإفاضة » وقد يسمى « طواف الزيارة » والنوع الثانى : طواف الحاج بالبيت إذا أراد أن يرجع إلى بلده بعد أن يكون قد أدى النسك ، ويسمى « طواف الصَّدر » وقد يسمى « طواف الوداع » والنوع الثالث: طواف الحاج بالبيت أولَ قدومه مكة إن كان مُفْرِدًا أو قارِنًا، ويسمى « طواف القدوم » والنوع الرابع: طواف الحاج بالبيت فى أى وقت من أوقات إقامته بمكة إذا دخل البيت الحرام ، وهو تحية لهذا البيت العتيق ، ويسمى « طواف التحية » أو « طواف النفل » .

أما طواف الإفاضة فقد أجمع علماء المذاهب الأربعة على أنه ركن من أركان الحج ، إذ لم يفعل الحاج بطل حجِّه ، كما أجمعوا على أنه سبعة أشواط يُؤتى بها بكيفية خاصة ، غير أن الحنفية قالوا : ركن الحج من ذلك أربعة أشواط ، وهى التى لو تركها الحاج بطل حججه ، وأما ثلاثة الأشواط الأخرى فإنها واجبة وليست بركن ، ولو ترك الحاج هذه الثلاثة لم يبطل حججه .

واختلف علماء المذاهب الأربعة فى وقت طواف الإفاضة هذا :

فقال الحنفية : يبدأ وقت طواف الإفاضة من فجر يوم النحر بعد الوقوف بعرفة ، فإن لم يقف الحاج بعرفة فإن طواف الإفاضة لا يصح منه ، ويبطل حججه ، ولا نهاية لوقته عندهم ، غير أنه يشترط أن يأتى به فى أشهر الحج المعلومة وهى شوال وذو القعدة وذو الحجة ، فلو وقف بعرفة يوم التاسع ساغ له أن يأتى بطواف الإفاضة فى أى وقت من الأيام الباقية من ذى الحجة

فإذا انقضى شهر ذى الحجة كله ولم يطف طواف الإفاضة كان عليه أن يطفوه في هذه الأشهر من سنة أخرى ويبقى مُحْرَمًا حتى يطفوه ، والأفضل عندهم أن يطفوه أول أيام النحر ؛ لأنه عليه الصلاة والسلام « لما رمى جمرة العقبة ذبح وحلق ومشى إلى مكة فطاف للزيارة ، ثم عاد إلى منى فصلى بها الظهر » ويجوز فعله في كل أيام النحر ، ولو أخره عن أيام النحر لزمه شاة عند أبي حنيفة ، وقال أبو يوسف ومحمد : لا يلزمه شيء لأنه استدرك ما فاته .

وقال المالكية : إن طواف الإفاضة يبدأ وقته من يوم عيد النحر وينتهي بآخر ذى الحجة ، فإذا أخره الحاج عن ذلك الوقت لزمه دم وضح حجه ، ولا يصح الإتيان به قبل يوم النحر ، ولا يجزئ طواف القدوم عن طواف الإفاضة ، هذا كله هو المشهور في مذهبهم ، وعندهم قول بأن تأخير طواف الإفاضة عن اليوم العاشر من ذى الحجة يلزم به دم ، كما أن عندهم قولاً بأن طواف القدوم يجزئ عن طواف الإفاضة ويقوم مقامه .

وقال الشافعية : أول وقت طواف الإفاضة الذي هو ركن من أركان الحج باعد نصف الليل من ليلة النحر وهي ليلة العاشر من ذى الحجة ، ولا حدًّا لنهايتها ، بل للحاج أن يؤخره إلى أي وقت شاء ، ولكن لا يحل له النساء إلى أن يطف ، وأفضل وقته يوم النحر .

وقال الحنابلة : يتبدى وقت طواف الإفاضة بمنتصف ليلة العاشر من ذى الحجة ، بشرط أن يكون قد وقف بعرفة ، فلو طاف طواف الإفاضة

قبل الوقوف بعرفة بَطَل حَجُّهُ ، ولا نهايه لوقته ، فعليه الإتيان به ما دام حيا ، ومذهبهم كذهب الحنفية إلا في تحديد بداية الوقت .

شروط الطواف : وللطواف بجميع أنواعه شروط لا يصح إلا بها ، ويختلف علماء المذاهب الأربعة في عدِّ هذه الشروط ، لذلك نرى أن نذكر لك الشروط التي اعتبرها علماء كل مذهب على حدة :

أما الحنفية فقالوا: يشترط لصحة الطواف أمران : أحدهما : أن يكون في داخل المسجد الحرام ، ومعنى هذا أنه لو طاف حول الكعبة من وراء زمزم أو من وراء العمدة جاز ما دام في داخل المسجد الحرام ، أما إن طاف حول المسجد من خارجه فإنه لا يجوز ، والأمر الثاني : أن يكون في وقت الطواف ، وهذا يختلف باختلاف نوع الطواف الذي يطوفه ؛ فإن كان يطوف طواف الإفاضة أو طواف الوداع فيشترط أن يكون بعد طلوع فجر يوم النحر ، بحيث لا يبدأ به قبله ، ولا حد لنهاية وقته ، وإن كان يطوف طواف القدوم فإن وقته يبدأ من حين دخول الحاج مكة ، وينتهي بوقوفه بعرفة ، فيجوز له أن يطوف طواف القدوم ما لم يأت وقت الوقوف بعرفة ويقف بها ، فإن جاء وقت الوقوف بعرفة ولم يقف بها امتد وقت طواف القدوم إلى فجر النحر ، ولكن الحج يكون قد فاته .

وقال المالكية : يشترط لصحة الطواف ثمانية شروط : الأول : أن يكون سبعة أشواط ، والثاني : أن يكون متطهراً من الحدث الأصغر والحدث

الأكبر ومن النَّجَسِ ، والثالث : ستر العورة كما في الصلاة ، والرابع : أن يجعل الكعبة عن يساره ، والخامس : أن يكون خارج الحجر والشاذروان ، والسادس : الموالاة ، فلو فرَّق بين أشواطه تفريقاً كثيراً بطل الطواف ، والسابع : أن يكون داخل المسجد ، فلا يصح على سطحه ولا خارجه ، والثامن : أن يبدأ طوافه من الحجر الأسود ، فلو ابتدأ بعده لم يحسب له ما بين المكان الذي بدأ منه إلى الحجر ولزمه أن يتم سبعة أشواط يبدأ كل شوط من الحجر الأسود ، فإن لم يفعل وطال الفصل أو انتقض وضوؤه أعاده ، فإن رجع إلى بلده قبل أن يعيده بعث هدياً .

وقال الشافعية : يشترط لصحة الطواف ثمانية شروط ، الأول : ستر العورة التي يجب سترها في الصلاة ، فإن طاف مكشوف العورة أو جزء منها بطل طوافه ، والثاني : الطهارة من الحدث والخبث ، والثالث : أن يبدأ من الحجر الأسود محاذياً له أو لجزء منه بجميع بدنه من جهة شقه الأيسر ، بأن لا يتقدم جزء من بدنه على جزء من الحجر الأسود ، الرابع : أن يجعل البيت الحرام عن يساره وقت الطواف مع كونه خارجاً بكل بدنه عن جدار البيت وعن الشاذروان وعن الحجر ، فلو مشى على الشاذروان أو دخل في إحدى فتحتي الحجر وخرج من الأخرى لم يحسب له الشوط الذي فعل ذلك فيه ، كما لا يضح طواف من استقبل البيت في مشيه أو استدبره أو جعله على يمينه أو جعله على يساره ولكن سار القهقري (أي راجعاً

إلى وراء نفسه) ، الخامس : أن يكون سبعة أشواط يقينا ، فلو شك في عدد ما أتى به من الأشواط اعتبر الأقل وأتم سبعة الأشواط ، والسادس : أن يكون في المسجد ولو في هوائه أو على سطحه ، ولو مرتفعاً عن البيت ، ولو كان بينه وبين البيت حائل ، السابع : عَدَمُ صَرْفِهِ لِأَمْرٍ آخَرَ غَيْرِ الطَّوَافِ ، فإن صرفه لأمر آخر بأن كان يدور حول البيت لبحث عن بعض رفقته لم يعتبر ، الثامن : نية الطواف عند محاذاة الحَجَرِ الْأَسْوَدِ ، فلو نوى بعد ما ترك الحجر لم يحسب له ما طافه حتى ينتهي إليه .

ويزيد طوافُ القُدومِ خاصةً شرطاً تاسعاً ، وهو أن يكون قبل الوقوف بعرفة ؛ فمن دخل مكة بعد الوقوف بعرفة وبعد منتصف الليل لم يطلب منه طواف القُدوم .

وقال الحنابلة : يشترط لصحة الطواف عشرة شروط : الأول النية ، والثاني : دخول الوقت بالنسبة لطواف الزيارة وهو من نصف ليلة النحر لمن وقف بعرفة ، ولا يصح قبل الوقوف ، ولا نهاية لوقته ، على ما بينا من مذهبهم ، والثالث : ستر العورة كما في الصلاة ، والرابع : الطهارة من الحدث والخبث كما في الصلاة ، والخامس : كونه سبعة أشواطٍ يبتدىء كل واحد منها من الحَجَرِ الْأَسْوَدِ ، والسادس : المشى إذا كان قادراً عليه ، والسابع : الموالاة بين الأشواط ، والثامن : أن يكون بالمسجد لا خارجه ، ويصح على سطحه ، والتاسع : جعل البيت عن يساره ، والعاشر : أن يكون خارجاً عن جميع الحَجَرِ وَالشَّاذِرْوَانَ .

سنن الطواف وواجباته : وللطواف سنن وواجبات ، ويختلف علماء المذاهب الأربعة في عدها ، فترى أن نذكر لك كل مذهب على حدته .
قال الحنفية : واجبات الطواف سبعة أمور : أولها أن يبدأ طوافه من الحجر الأسود ، فلو لم يفعل ذلك وجب عليه أن يعيد الطواف مادام بمكة ، فإن لم يعده حتى رجع وجب عليه دم ، والأفضل عندهم ألا يترك شيئاً من الحجر الأسود ، بل يقابله بجميع بدنه^(١) ، والأمر الثاني : التيامن ، وذلك بأن يطوف عن يمينه مما يلي الباب ، ويجعل الكعبة على يساره ، فلو نكس الطواف - بأن جعل الكعبة عن يمينه - وجب عليه أن يعيد الطواف فإن لم يعده وجب عليه دم ، والأمر الثالث : ستر العورة الواجب سترها في الصلاة ، فلو انكشف ربع عضو مما يجب ستره وجبت عليه الإعادة ، فإن لم يعد فعليه دم ، والأمر الرابع : المشى فيه للقادر على المشى ، والأمر الخامس : أن يكون طوافه وراء الحطيم - وهو الحجر - لأن بعضه من البيت بغير شك ، والسادس : أن يكون سبعة أشواط يبدأ كل شوط من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود ، والسابع : أن يصلي ركعتين بعد كل سبعة أشواط ، سواء أكان طوافه فرضاً أم واجباً أم سنة أم نفلاً

ويستحب أداء هاتين الركعتين خلف المقام ، ثم في الكعبة ، ثم في الحجر تحت الميزاب ، ثم في كل ما يقرب من الحجر ، ثم في المسجد ، ثم في الحرم ،

(١) في البحر : لما كان الابتداء من الحجر واجباً كان ابتداء الطواف من الجهة التي فيها الركن اليماني قريباً من الحجر الأسود متعيناً ؛ ليكون ماراً بجميع بدنه على جميع الحجر الأسود

فإن صلاحها خارج الحرم أساء، ويقرأ في الركعة الأولى الفاتحة و (قل يا أيها الكافرون) وفي الثانية الفاتحة وسورة الإخلاص (قل هو الله أحد). وكل واحد من هذه الواجبات لو تركه وجبت إعادة الطواف ، فإن لم يعده فعليه دم .

وأما سنن الطواف عندهم فأربعة أشياء . الأول : طهارة الثوب والبدن والمكان عن الخبث ، حتى لو طاف وعليه ثوب كله نجس فلا جزاء عليه ، لكنه خالف السنة ، والثاني : أن يجعل قبل شروعه في الطواف طرفاً رداً تحت إبطه الأيمن ويُبقي طرفه الآخر على كتفه الأيسر ، ويسمى هذا العمل اضطباعاً ، ويصنع ذلك في كل طوافٍ بعده سَعْيٌ كطواف القدوم ، وطواف العمرة ، والثالث : أن يسرع في مشيه مع جعل خطاه متقاربة ويهز كتفيه ، ويسمى هذا العمل رَمَلًا ، ويفعل ذلك في الأشواط الثلاثة الأولى فقط ، فإن رأى شيئاً يعوقه في أثناء رَمَلِهِ وقف حتى يتمكن من الرمل ، والرابع : أن يستلم الحجر الأسود ويقبله عند نهاية كل شوط ، فإن لم يستطع استلامه بيده استلمه بعصاً ونحوها ، فإن لم يستطع ذلك استقبال الحجر بوجهه ورفع يديه ووجهه بطونها إلى الحجر ، ويكبر ، ويهلل ، ويمجد الله تعالى ، ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم

وهذا الاستقبال مستحب ؛ واستلام الركن اليماني مستحب أيضاً ؛ ومما يستحب أيضاً : أن يدعو عقب ركعتي الطواف خلف المقام بما يحتاج إليه

من أمور الدنيا والآخرة ؛ وَأَنْ يَأْتِيَ بِرُزْمِزِمٍ بَعْدَ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ وَقَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى الصَّفَا فَيَشْرَبُ مِنْهَا وَيَتَضَلَّعُ ، وَيُفْرِغُ الْبَاقِيَّ فِي الْبُئْرِ وَيَقُولُ :
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رِزْقًا وَاسِعًا ، وَعِلْمًا نَافِعًا ، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : وَاجِبَاتُ الطَّوْفِ أَرْبَعَةٌ : أَنْ يَصُونَ نَفْسَهُ عَنْ كُلِّ مَخَالَفَةٍ فِي وَقْتِ الطَّوْفِ ، وَأَنْ يَصُونَ قَلْبَهُ عَنْ احْتِقَارِ أَحَدٍ مِنْ يَرَاهُ ، وَأَنْ يَلْتَزِمَ الْأَدَبَ ، وَأَنْ يَحْفَظَ يَدَهُ وَبَصْرَهُ عَنْ كُلِّ مَعْصِيَةٍ .

وسننه عندهم ثمانية أشياء : الأول : أن يستقبل البيت في أول طوافه ويقف بجانب الحجر إلى جهة الركن اليماني بحيث يصير جميع الحجر عن يمينه ومنكبه الأيمن عند طرفه ، وحينئذ ينوي الطواف ، ثم يمشى مستقبلاً الحجر ماراً إلى جهة الباب ، فإذا جاوزه رجع وجعل يساره إلى البيت ، وهذا الأمر خاص بالشوط الأول من الطواف ، الثاني : المشى مع القدرة ، ويستوى في ذلك الرجل والمرأة ؛ فإن عجز عن المشى فلا بأس أن يطوف محمولاً ، ويكره له أن يطوف راكباً على دابة صيانةً للمسجد عن الدابة ، ثم الأفضل أن يطوف حافياً إلا أن يتأذى بذلك ، ويندب أن يضيق خطواته ، وأن يلمس الحجر الأسود بيده في أول طوافه ، ويقبله ، وتقيل الحجر ليس بمندوب في حق المرأة إلا عند خلو المطاف ، فإن عجز الرجل عن الاستلام بيده استلمه بعضاً ونحوها ويقبل ما أصابه به ، فإن عجز عن ذلك أيضاً أشار إليه بيده ، والإشارة إليه باليد اليمنى أفضل ، ويفعل ذلك في كل

شَوْطٍ من أشواط الطواف ، الثالث : أن يدعو بالدعاء المأثور ، وذلك بأن يقول عند ابتداء كل شوط : بِسْمِ اللَّهِ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ - ويرفع يديه كما يرفعهما عند التكبير في الصلاة - اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ ، وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ ، وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الرابع : أن يمشى مُسْرِعًا من غير عَدْوٍ وَلَا وَثْبٍ في ثلاثة الأشواط الأولى ويمشى في الأربعة الباقية على هينة ، وهذا خاصٌّ بالرجل ، فأما المرأة فالسنة في حقها أن تمشى على عادتها في المشى ، الخامس : أن يضطبع ، وذلك بأن يَضَعَ وسط رداءه تحت منكبه الأيمن وظرفيه في منكبه الأيسر ، وهذا أيضاً خاص بالرجل ، والسادس : أن يكون قريباً من البيت عند عدم الزَّحَام ، وهذا أيضاً خاص بالرجل ، فأما المرأة فالسنة في حقها ألا تقرب من البيت صيانةً لها ، والسابع : الموالاة في الأشواط ، والثامن : أن يصلى بعده ركعتين ، ويندب له أن يجعل هاتين الركعتين عقب الطواف مباشرة وأن يستلم الحَجَرَ الأسود بعدهما ، والأفضل أن يصليهما خلف المقام ، ثم في الحَجَر ، ثم فيما قرب من البيت .

وقال المالكية : للطواف واجبان : أحدهما المشى فيه مع القدرة ، وثانيهما صلاة ركعتين بعده .

وله خمس سنن : الأولى : تقبيل الحجر الأسود في الشوط الأول ، ويكبر عند ذلك ، فإن لم يتمكن من تقبيله لمسه بيده ، فإن لم يستطع لمسه بعودٍ مثلاً ، ثم يضع يده أو العود الذي لمس به الحَجَرَ على فمه ويكبر ،

فإن لم يستطع استلام الحجر بيده ولا لمسه بعود اكتفى بالتكبير عند محاذاة الحجر ، السنة الثانية : استلام الركن اليماني بيده في الشوط الأول ، والسنة الثالثة : الدعاء في الطواف ، وليس للدعاء صيغة مخصوصة ، بل يدعو بما شاء ، والرابعة : الرمل ، وهو : أن يمشى في ثلاثة الأشواط الأولى مَسِيًّا أَسْرَعَ من مشيه المعتاد ، وهذه السنة خاصة بالرجال ، أما النساء فيسن في حقهن أن يَسِرْنَ على عادتھن ، والخامسة : أن يكون قريباً من الكعبة ، وهذا خاص بالرجال أيضاً ، أما النساء فالسنة في حقهن أن يَطْفَنَ خلف الرجال كما في الصلاة .

وليس للطواف واجبات عند الحنابلة ، وله عندهم ثمان سنن : الأولى : استلام الحجر الأسود وتقبيله في كل شوط إن تيسر له ذلك ، والثانية : استلام الركن اليماني بيده اليماني في كل شوطٍ أيضاً ، والثالثة : الاضطباع في طواف القدوم ، والاضطباع : أن يجعل وسط رداءه تحت إبطه الأيمن وطرفيه على كتفه الأيسر ، والرابعة : الرمل ، وهو : أن يسرع في مشيه مع مقاربة الخطى وذلك في ثلاثة الأشواط الأولى من طواف القدوم لغير الراكب والمعدور والمحرم من مكة أو من مكان قريب منها ، وهذا خاص بالرجل ، الخامسة : الدعاء ، وذلك بأن يقول عند استقباله الحجر الأسود : بسم الله ، الله أكبر ، اللهم إيماناً بك ، وتصديقاً بكتابك ، ووفاء بعهدك ، واتباعاً لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم ، ويقول بين الركن اليماني والحجر

الأسود : ربنا آتينا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ،
ويقول في بقية طوافه : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا ، وَسَعْيًا مَشْكُورًا ،
وَذَنْبًا مَغْفُورًا ، رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ ، وَاهْدِنِي السَّبِيلَ الْأَقْوَمَ ، وَتَجَاوَزْ عَمَّا
تعلم ، وَأَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ ، السادسة : أن يكون طَوَافُهُ قَرِيبًا مِنَ الْكَعْبَةِ ،
السابعة : أن يصلى ركعتين بعد الطواف يقرأ في الركعة الأولى فاتحة
الكتاب وسورة الكافرين ، وفي الركعة الثانية فاتحة الكتاب وسورة
الإخلاص ، ويجوز له أن يصليهما في أي مكان ، لكن الأفضل أن
يصليهما خلف مقام إبراهيم .

كيفية الطواف : وإذ قد عرفت الأحكام الشرعية المتعلقة بالطواف
في مذاهب الأئمة الأربعة ، فإننا نرى أن نصف لك كيفية الطواف المطابقة
لما بيناه لك ، فإذا أنت أتيت بالطواف على الوجه الذي نشرحه لك وقع
طوافك مُجْزِئًا صحيحًا عند الأئمة كلهم ، فنقول :

(١) إذا أنت دنوت من مكة المكرمة فإن السنة أن تدخلها من أعلاها ،
وأعلاها هو الجهة المعروفة بباب المعلى ، وقل عند دخولك مكة : اللَّهُمَّ هَذَا
حَرَمُكَ وَأَمْنُكَ ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ (وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا)
اللَّهُمَّ فَحَرِّمْ لِحِمِّي وَدَمِي عَلَى النَّارِ ، وَفِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَبَعْتُ عِبَادَكَ .

(٢) ثم اذهب وأنت متطهر وثيابك وبدنك طاهران ، إلى البيت الحرام
فادخله من الباب المسمى « باب بني شيبه » ولتدخل المسجد حافياً إن لم

يكن في ذلك ضرر عليك . وقل عند دخولك : بسم الله ، وباللله ، ومن الله ،
وإلى الله ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، بِسْمِ اللَّهِ ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ،
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَلَّغَنِي بَيْتَهُ الْحَرَامَ ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ
وَمَغْفِرَتِكَ وَأَدْخِلْنِي فِيهَا ، وَأَغْلِقْ عَنِّي أَبْوَابَ مَعْصِيَتِكَ وَجَنِّبْنِي الْعَمَلَ بِهَا
(٣) فإذا أنت رأيت البيت الحرام - وهو الكعبة - فارفع يديك كما

ترفعهما عند التكبير في الصلاة ثم قل : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ،
حِينًا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ ، وَأَدْخِلْنَا الْجَنَّةَ دَارَ السَّلَامِ ، اللَّهُمَّ زِدْ بَيْتَكَ
هَذَا تَشْرِيفًا وَمَهَابَةً وَتَعْظِيمًا ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي ، وَأَقْلِبْ
عَثْرَتِي ، وَاغْفِرْ خَطِيئَتِي ، يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ . اللَّهُمَّ زِدْ مَنْ عَظَّمَ بَيْتَكَ
وَشَرَّفَهُ مِمَّنْ حَجَّهُ وَاعْتَمَرَهُ تَعْظِيمًا وَتَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَمَهَابَةً وَبِرًّا ،
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا كَثِيرًا كَمَا هُوَ أَهْلُهُ وَكَمَا يَنْبَغِي لَوَجْهِهِ
الْكَرِيمِ عَزَّ جَلَّالَهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَلَّغَنِي بَيْتَهُ وَرَأَى أَهْلًا لِذَلِكَ ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ دَعَوْتَ إِلَى حَجِّ بَيْتِكَ الْحَرَامِ ،
وَقَدْ جِئْتُكَ لِذَلِكَ ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي ، وَاعْفُ عَنِّي ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ
(٤) ثم اذهب فحاذِ الحجرَ الأسودَ بيدك كله ، وَقَبِّلهُ إن استطعت ،

فإن شق عليك أن تستلمه وتقبله بضمك فمدَّ يَدَكَ إِلَيْهِ وَضَعْ يَدَكَ عَلَيْهِ وَقَبْلِ
يَدَكَ ، فَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ هَذَا أَيْضًا فامدُدْ عَصًا إِنْ كَانَتْ مَعَكَ وَضَعْهَا عَلَيْهِ

ثم قَبِلَ العصا ، فإن شق ذلك عليك أيضاً أو لم يكن معك عصا فأشرْ إلى الحجر الأسود بيدك اليمنى ولا تقبل يدك حينئذ

واعلم أن كل حالة من هذه الحالات مجزئة عنك ، وقد ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كل واحدة منها ، ثم اعلم أن المزاحمة ودَفَعَ إخوانك الطائفين بالبيت مكروهان فاجتنبهما

(٥) وقل عنداستقبالك الحجر الأسود : بسم الله ، والله أكبر ، اللهم إيماناً بك ، وتصديقاً بكتابك ، ووفاء بعهدك ، واتباعاً لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم

(٦) ثم اجعل الكعبة عن يسارك وطُفْ حَوْلَهَا ، فإذا كنت من غير أهل مكة فأسرع السير في ثلاثة الأسواط الأوتى إن استطعت ذلك ، ولا تَنَسَّ أن تستلم الحجر الأسود والركن اليماني في كل شوط من أسواط الطواف إن استطعت ، ولا تستلم الركن الشامي ولا الركن الغربي لأنهما واقعان في وسط الكعبة على ما هو بناء إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام كما بيناه لك في مبحث بناء الكعبة

(٧) فإذا كنت بين الحجر الأسود والركن اليماني فقل : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ

(٨) فإذا جازوت الركن اليماني فقل : اللهم اجعله حجاً مبروراً ، وسعيّاً مشكوراً ، وذنباً مغفوراً ، رب اغفر وارحم ، وأهدني السبيل الأقوم ، وتجاوز عما تعلم ، وأنت الأعز الأكرم

(٩) واحذر أن تطوف على الشاذروان أو تطوف من داخل الحجر؛ لأن شاذروان الكعبة وحجر إسماعيل جزءان من الكعبة ، فإذا فعلت ذلك لم تكن طفت بالبيت كله وكنت كمن طاف في داخل الكعبة ، وذلك غير مجزئ ولا كافٍ

(١٠) فإذا أتممت الأشواط السبعة كلها على الوجه الذي بيناه لك فإذهب إلى مقام إبراهيم فصل خلفه ركعتين ، واقرأ في الركعة الأولى فاتحة الكتاب وسورة (قل يا أيها الكافرون) واقرأ في الركعة الثانية فاتحة الكتاب وسورة (قل هو الله أحد) فإن لم تستطع أن تصلى هاتين الركعتين خلف مقام إبراهيم فصلهما حيث قدرت

(١١) ثم قل عقيب الفراغ من هاتين الركعتين : اللهم هذا مقام العائذ بك من النار ، فاغفر لي ذنوبي إنك أنت الغفور الرحيم .

(١٢) فإذا أنت أتممت الركعتين فارجع إلى الركعة واستلم الحجر الأسود كما كنت تستلمه في أشواط الطواف ، فإذا فعلت ذلك كله فقد تم طوافك

السعي بين الصفا والمروة : ذهب الأئمة مالك والشافعي وأحمد بن حنبل

إلى أن السعي بين الصفا والمروة ركن من أركان الحج ، بحيث لو ترك الحاج السعي بينهما بطل حجّه ، وذهب أبو حنيفة إلى أن السعي بين الصفا والمروة واجبٌ من واجبات الحج ، وليس بركن ، ومعنى هذا أنه لو تركه الحاج لم يبطل حجّه ، ولكن تجب عليه فدية .

شروطُ السعي وواجباته وسننه ومكروهاته : وللسعي بين الصفا والمروة

شروط وواجبات وسنن ، وعلماء المذاهب يختلفون في عدِّ هذه الأشياء ، لذلك نجد الأفضل أن نبين لك كل مذهب من المذاهب الأربعة على حدة ، ثم نبين لك كيفية السعي موافقة لما عليه المذاهب الأربعة ، على نحو ما فعلناه في الكلام على الطواف بالبيت الحرام ، فنقول :

قال الحنفية : إن للسعي بين الصفا والمروة واجبات ، وشرطا واحدا ، وسننا :

فأما واجباته فتلاثة : الأول : أن يسعي سبعة أشواط ، وكل شوطٍ

من الأشواط السبعة واجب على حدته ، والثاني : أن يكون ما شيا إن قدر

على المشي ، والثالث : أن يبدأ سعيه بالصفا ويحتّمه بالمروة ، فإن بدأ بالمروة

لم يحسب الشوط الذي بدأه بالمروة ، والسعي من الصفا إلى المروة شوطاً ،

والعود من المروة إلى الصفا شوطاً آخر ، وقال الطحاوي : العود من

المروة إلى الصفا ليس بشوط ، ويشتَرط عنده البُداءة في كل شوط من

الصفا والختم به ، والأول هو الأصح ، لأنه المنقول المتوارث ، ولثلاثا يتخلل

بين كل شوطين مالا يُعتد به ، والأصل في العبادات الاتصال كأشواط

الطواف وركعات الصلاة .

وأما شرطه فهو أن يكون السعي بعد الطواف بالبيت ، فلو سعى أولاً

ثم طاف بعد ذلك لم يعتدّ بسعيه ويجب عليه أن يعيد السعي مادام يمكنه .

وأما سنن السعي فستة : الأولى : أن يُوالى بين الطواف والسعي ،

فلو فصل بين الطواف والسعي كان تاركاً للسنة ، وليس عليه جزاء ،

الثانية : أن يكون متطهرا ، فيصح السعى بين الصفا والمروة للحائض والنفساء ولا كراهة عليهما في ذلك ، والثالثة : أن يصعد على الصفا وعلى المروة ويستقبل البيت الحرام متى صعد على كل منهما ، والرابعة : أن يهرّول بين الميئين الأخضرين — وهما عمودان قد أقما في الطريق بين الصفا والمروة : أحدهما تحت المنارة التي عند باب علي ، والثاني قبالة رباط العباس ، وقد ذكرنا لك شأنهما في مبحث الصفا والمروة — والخامسة : أن يكبر ويهلل ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو ، والسادسة : أن يستلم الحجر الأسود بيده إن استطاع قبل الذهاب إلى السعى ، وقد ذكرنا لك هذا في بيان كيفية الطواف .

وأما ما يندب في السعى فهو أن يرفع يديه إلى جهة السماء عند الدعاء .
وأما ما يكره في السعى بين الصفا والمروة فهو الحديث في البيع والشراء ونحوها في أثناء السعى .

وقال المالكية : للسعى بين الصفا والمروة واجب واحد ، وله شروط صحة ، وسنن ، ومندوبات :

أما واجبه عندهم فهو : أن يكون الساعي ماشيا إن قدر على المشى .
وأما شروط صحته عندهم فأربعة : الأول : أن يكون سبعة أشواط ، فإن سعى أقل من ذلك لم يجزئه ، وعليه أن يكمل سبعة الأشواط ما لم يُطَلِ الفَصْلُ ، فإن طال الفصل عرفا ابتداء السعى من جديد ، والثاني : أن يبدأ السعى بالصفا ، فإن بدأ بالمروة لم يحسب ذلك الشوط ، وعندهم أن

الذهاب من الصفا إلى المروة شوط ، والعود من المروة إلى الصفا شوط آخر ، والثالث : الموالاة بين أشواط السعي ، والرابع : أن يكون السعي بعد طَوَافٍ ، سواء أكان الطواف ركناً أم لم يكن .

وأما سننه فخمسة : الأولى : تقبيل الحجر الأسود قبل أن يخرج إلى السعي بعد تمام الطواف وصلاة الركعتين ، والثانية : اتصاله بالطواف بأن يفعله عقب الفراغ منه ومن صلاة ركعتيه ، والثالثة : الصعود على كل من الصفا والمروة عند الوصول إليه في كل شوط ، ويسن للنساء إذا كان على الصفا أو المروة زحمة رجال ألا يَصْعَدْنَ فوقها ، والرابعة : أن يدعو فوق الصفا والمروة بما أحب ، والخامسة : أن يسرع السير بين الميلين الأخضرين في حال ذهابه من الصفا إلى المروة ، أما في حال عَوْدِهِ من المروة إلى الصفا فلا يسرع ، وهذا خاص بالرجال .

وأما مندوبات السعي بين الصفا والمروة فأن يكون على طهارة تامة ، وأن يكون ثوبه وبدنه طاهرين ، وكل ما كان شرطاً في صحة الصلاة وأمکن في السعي كسُتْرِ العَوْرَةِ فهو من مندوبات السعي ، أما ما لم يمكن في السعي من شروط صحة الصلاة كاستقبال القبلة فليس مندوباً في السعي .

وقال الشافعية : للسعي شروط صحة ، وسنن ، ومكروهات :

فأما شروط صحته فتلاثة : الأول : البدء بالصفا ، ويعتبر الذهاب من الصفا إلى المروة شوطاً ، والعود من المروة إلى الصفا شوطاً آخر ، والثاني :

أن يكون سبعة أشواط يقينا ، والثالث : أن يقع بعد طواف الإفاضة أو القدوم بشرط ألا يتخلل بين الطواف والسعي الوقوف بعرفة ، فلو طاف للقدوم ثم ذهب إلى عرفات فإنه ينبغي له أن يؤخر السعي بين الصفا والمروة حتى يطوف طواف الإفاضة ، وقد عرفت فيما مضى أن طواف القدوم هو الطواف الذي يفعله المحرم بالحج أول قدومه على مكة ، وأن طواف الإفاضة هو الطواف الذي يفعله الحاج بعد نزوله من عرفات ووقوفه بالمزدلفة وذهابه إلى منى .

وأما سنن السعي عندهم فسبعة : الأولى : أن يخرج إليه من باب الصفا ، والثانية : أن يصعد على الصفا حتى يرى الكعبة ، وهذا خاص بالرجال ، فأما النساء فلا يسنُّ لهن الصعود إلا إذا كان المكان خاليا من الرجال الأجانب ، والثالثة : أن يذكر الله تعالى عند الصفا وعند المروة بالذكر المأثور ، وسنذكره لك عند بيان كيفية السعي ، والرابعة : أن يكون على طهارة كاملة وأن يكون ثوبه وبدنه طاهرين وأن يكون مستورا العورة ، والخامسة : ألا يركب إلا من عذر ، والسادسة : أن يهرول بين الميلين في الذهاب وفي الإياب إلا لعذر ، وهذا خاص بالرجال ، والسابعة : اتصال السعي بالطواف واتصال بعض أشواطه ببعض .

وقال الحنابلة : للسعي بين الصفا والمروة شروط صحة ، وسنن : أما شروط صحته فثمانية ، الأول : النية ، والثاني : العقل ، والثالث :

الموالاة بين أشواطه ، والرابع : المشى فيه للقادر على المشى ، والخامس : أن يكون السعى بعد الطواف ولو كان الطواف مندوباً ، والسادس : أن يكون السعى سبعة أشواط كاملة ، والسابع : أن يقطع المسافة التي بين الصفا والمروة كلها ، ويتحقق ذلك بأن يلصق عَقَبَ رِجْلَيْهِ بِأَسْفَلِ الصَّفَا ثم يسير إلى المروة حتى يلصق أطراف أصابع رجليه بأَسْفَلِ المروة ، ويفعل مثل ذلك في العَوْدَةَ مِنَ المروة إلى الصفا ، والثامن : أن يبدأ بالصفا ويحتم بالمروة ، فإن بدأ بالمروة لم تحسب له تلك المرة .

وأما سننه فتلاثة : الأولى : أن يكون على طهارة كاملة وأن يكون ثوبه وبدنه طاهرين ، والثانية : أن يكون مستور العورة ، والثالثة : أن يُؤَالَىَ بَيْنَ الطَّوَّافِ وَالسَّعَى .

كيفية السعى بين الصفا والمروة : إذا أنت طُفَّتَ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ سَبْعَةَ
أَشْوَاطٍ ، ثم صليت ركعتين خلف مقام إبراهيم أو في المكان الذي تيسر لك الصلاة فيه ، ثم استلمت الحجر الأسود بعد الصلاة ؛ فإذهب إلى السعى بين الصفا والمروة ، وأنت متطهر وثيابك طاهرة ، ويجوز لك أن تخرج من أى باب من أبواب المسجد شئت ، ولكن الأفضل أن تخرج من الباب الذي كان يسمى فيامضى باب بنى مخزوم ، وهو الآن يسمى « باب الصفا » وإنما كان الأفضل أن تخرج من هذا الباب لأن النبي صلى الله عليه وسلم خرج للسعى بين الصفا والمروة منه ، ولأن هذا الباب أقربُ أبواب المسجد إلى الصفا

(١) فإذا خرجت من هذا الباب فخذ في طريقك إلى الصفا ، فإذا بلغتَهُ
فاصعد عليه حتى تستطيع رؤية البيت الحرام ، فإذا رأيت البيت الحرام فأدرِ
وَجْهَكَ نحوه ، وكبر الله تعالى ، وارفع يديك كما ترفعهما في الصلاة ، وهلل ،
وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك بأن تقول : الله أكبر ، الله
أكبر ، الله أكبر والله الحمد ، الحمد لله على ما هدانا ، والحمد لله على ما أولانا ،
لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، يحيي ويميت ،
بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده ، أنجز وعده ،
ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، لا إله إلا الله ، ولا نعبد إلا إياه ،
مخلصين له الدين ولو كره الكافرون .

ثم ادعُ الله تعالى بما شئت من الدعاء ، والأفضل أن تدعو بدعاء ابن عمر
— رضى الله تعالى عنه وعن أبيه! — وهو : اللَّهُمَّ اغصمني بدينك وطواعيتك
وطواعية رسولك ، اللَّهُمَّ اجعلني ممن يحبُّك ويحبُّ ملائكتك وعبادك
الصالحين ، اللَّهُمَّ يسرني لليسر ، وجنبي للعسر ، واغفر لي في
الآخرة والأولى ، واجعلني من أئمة المتقين ، واجعلني من ورثة جنة
النعيم ، اللَّهُمَّ إنك قلت (ادعوني أستجب لكم) وإنك لا تخلف الميعاد ،
اللَّهُمَّ إذ هديتني للإسلام فلا تنزعني منه ولا تنزعني مني حتى تتوفاني
على الإسلام ، اللَّهُمَّ لا تقدمني للعذاب ولا تؤخرني لسوء الفتن

وكان ابن مسعودٍ إذا سعى بين الصفا والمروة قال: رَبِّ اغْفِرْ وَأَرْحَمْ ،
وَاعْفُ عَمَّا تَعَلَّمَ ، وَأَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ .

(٢) فإذا أنت قلت ذلك فوق الصفا فانزل ، ثم ضَعَّ عقب قدميك حتى
تلتصقهما بأسفل الصفا . ثم سِرَّ ماشياً على عادتك في المشى إلى أن تبلغ الميلَ
الأخضر فاسعَ سَعِيًّا شديداً حتى تبلغ الميل الأخضر الثاني . فإذا بلغت فِسْرَ على
عادتك في السَّيْرِ إلى أن تبلغ المروة . فإذا بلغت المروة فضَعَّ أطراف أصابع
رجليك حتى تلتصقها بأسفله .

(٣) ثم اصعد المروة حتى تُعَايِنَ البيت الحرام ، فإذا عاينته فاتجه إليه ثم قل
مثل ما قلت فوق المروة . فإذا فعلت هذا فقد تم لك شوط من أشواط السعى .

(٤) ثم انزل من فوق المروة وألصق عقب قدميك بأسفله . وسِرَّ على
عادتك إلى أن تبلغ الميل الأخضر . فإذا أنت بلغت فاشْتَدَّ في سيرك حتى
تبلغ الميلَ الأخضر الآخر ، فإذا بلغت فسر على عادتك حتى تبلغ الصفا .

ثم اصعد فوق الصفا وقلْ كما قلت أولاً . وهكذا في الأشواط السبعة كلها
وذهابك من الصفا إلى المروة شوط . وعودك من المروة إلى الصفا
شوط آخر ، بإجماع المذاهب الأربعة . إلا رأياً للطحاوي في مذهب
أبي حنيفة . فإنه يُعَدُّ الذهاب من الصفا إلى المروة شوطاً ، ولا يعد العود
من المروة إلى الصفا شوطاً آخر . ويشترط في كل شوط أن يُبتدأ من
الصفا ؛ فيترتب عليه أن يتخلل بين أجزاء السعى ما ليس منها ؛ وهو خلاف

المألوف في العبادات . هذا فوق أن المتوارث من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضی الله تعالى عنهم هو ما ذكرناه أولاً .

الوقوف بعرفة : والوقوف بعرفة ركن الحج الأعظم ، حتى إن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الوقوف بعرفة هو الحج في قوله « الْحَجُّ عَرَفَةٌ » ولا يختلف في كونه ركناً أحداً من علماء الإسلام ، والمراد من الوقوف بعرفة الحضور بأرض عرفة على أى حالٍ من الأحوال ؛ نعى سواء أ كنت نائماً أم كنت يقظان ؛ وسواء أ قعدت أم قمت ؛ وسواء أ كنت ماشياً أم واقفاً ؛ وللوقوف بعرفة شروط وواجبات وسنن ؛ وعلماء المذاهب يختلفون في عدده هذه الأمور فترى الأفضل والأقرب إلى الوضوح أن نبين لك كل مذهب على حدة ؛ فنقول .

قال علماء الحنفية : للحضور بعرفة شرط واحد ، وواجب واحد وله سنن :

أما شرطه فهو : أن يكون حضور الحاج عرفة في وقته الذي حدده الشرع ، وهو ما بعد زوال الشمس في اليوم التاسع من شهر ذى الحجة إلى طلوع فجر اليوم العاشر منه ؛ فلو جاء عرفة قبل زوال الشمس من اليوم التاسع ثم غادرها أو جاء بعد طلوع فجر اليوم العاشر فقد فاتته الحج ولم يعتد

بمضوره ، قالوا : ولا يشترط لصحة الوقوف بعرفة نية ولا علم بأن هذا المكان عرفة ولا أن يكون الحاضر بها عاقلاً .

وأما واجبه فهو أن يتمهل وينتظر بعرفة إلى أن تغرب الشمس من يوم التاسع ؛ هذا إذا جاء عرفة نهاراً ؛ أما إذا جاءها بعد غروب الشمس فلا يجب عليه شيء ، ولو حضر عرفة بعد زوال الشمس من يوم التاسع ثم دَفَعَ منها قبل غروب الشمس فقد صَحَّ وقوفه لكن يجب عليه دم .
وأما سنن الوقوف بعرفة فأحدى عشرة خَصْلَةً : الأولى : أن يغتسل له ،
والثانية : أن يخطب الإمام خطبتين ، والثالثة : أن يجمع بين صلاتي الظهر والعصر ، والرابعة : أن يعجل الوقوف بعد الصلاة ، والخامسة : أن يكون مفطراً ، والسادسة : أن يكون على طهارة كاملة ، والسابعة : أن يكون راكباً راحلة ، والثامنة : أن يكون وراء الإمام قريباً منه على قدر إمكانه ، والتاسعة : أن يكون حاضر القلب متفرغاً للدعاء ، والعاشرة : أن يقف عند الصخرات السود أو قريباً منها على قدر إمكانه ، والحادية عشرة : أن يرفع يديه مبسوطتين ويحمد الله ويهله ويكبره ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو الله تعالى ويلبى ويكثر من الاستغفار لنفسه ولوالديه وللمؤمنين والمؤمنات ، وليس للدعاء عندهم صيغة مخصوصة .

وقال المالكية : ركن الحج هو الحضور بعرفة في أى جزء منها على أى حال كان لحظة واحدة فيما بين غروب شمس اليوم التاسع من ذى الحجة

إلى طلوع فجر اليوم العاشر ، غير أن الذى يحضر عرفة إما أن يكون ماراً بها وإما أن يكون واقفاً ، فإن كان ماراً فقد أدى ركن الوقوف إذا اجتمع فيه شرطان : أحدهما أن يكون عالماً بأن هذا المكان هو عرفة ، وثانيهما أن ينوى بمروره هذا أداء ركن الحج ، فإن مر بها غير عالم بأنها عرفة أو لم ينو بهذا المرور أداء ركن الوقوف بعرفة لم يكفه ذلك ولم يتم حجه ، فأما غير المار - وهو اللابث بعرفة - فلا يشترط فيه العلم ولا النية ، فلو مكث بها وهو نائم أو مغشى عليه تم وقوفه .

وللوقوف بعرفة عندهم واجبات ومندوبات وسنن :

أما واجباته عندهم فشيان : الأول : أن يطمئن فى حضوره أى يتمهل ويتأنى ، فإن لم يفعل ذلك لزمه دمٌ ، والثانى : أن يكون وقوفه بعد زوال شمس اليوم التاسع إلى ما بعد الغروب ، فإذا ترك ذلك بغير عذر لزمه دم .

ويندب للوقوف بعرفة خمسة أمور : الأول أن يسير إليها بعد طلوع شمس اليوم التاسع ، والثانى : أن ينزل متى وصل عرفة بالموضع الذى يسمى « تَمْرَة » وقد ذكرناه وذكرونا مسجد نمرة عند الكلام على عرفات ومشاهدها ، والثالث أن يغتسل للوقوف بعرفة ، والرابع : أن يطيل التضرع والابتهاج إلى الله تعالى ودعاءه سبحانه ، والخامس : أن يكون قائماً لاقاعداً راكباً لاراجلاً ، إلا أن يكون به عذر يمنعه من ذلك ، وهذا خاص بالرجال ، فأما النساء فلا يندب لهن القيام .

وسنن الوقوف بعرفة أمران : الأول : أن يجمع بين صلاتي الظهر والعصر في وقت الظهر بعرفة ، والثاني : أن يخطب الإمام خطبتين يُعَلِّمُ فِيهِمَا النَّاسَ مَا يَفْعَلُونَهُ بِعَرْفَةَ وَمَا بَقِيَ عَلَيْهِمْ مِنْ مَنَاسِكِ الْحَجِّ ، وَيَبْدَأُ الْخُطْبَةَ مُبْعَيْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ مِنْ يَوْمِ التَّاسِعِ ، فَإِذَا انْتَهَى مِنْ خُطْبَتِهِ أَخَذَ الْمُؤَذِّنُونَ فِي الْأَذَانِ لصلَاةِ الظُّهْرِ وَالْإِقَامَةَ لَهَا ، فَإِذَا انْتَهَوْا مِنْهُمَا نَزَلَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ الظُّهْرَ ، ثُمَّ يُؤَذِّنُونَ وَيَقِيمُونَ لِلْعَصْرِ ، ثُمَّ يَصَلِّيَهَا بِهِمْ ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ وَلَوْ كَانَ الْيَوْمُ يَوْمَ جُمُعَةٍ ، وَعَلَى هَذَا لَا جُمُعَةَ عَلَى النَّاسِ فِي يَوْمِ عَرْفَةَ ، وَإِنَّمَا عَلَيْهِمُ الظُّهْرُ ، فَإِذَا تَمَّ ذَلِكَ كَلَهُ انصَرَفَ النَّاسُ لِلوقُوفِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَتَمَّتْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَدَخَلَ اللَّيْلُ وَهُمْ بِعَرْفَةَ فَقَدْ حَصَلَ لِلنَّاسِ رُكْنُ الْوقُوفِ بِعَرْفَةَ كَمَا حَصَلَ الْوَاجِبُ بِحُضُورِهِمْ نَهَارًا .

وقال الشافعية : للوقوف بعرفة شروط وسنن :

أما شروطه فأمران : الأول : أن يكون الحضور إلى عرفة في الوقت الذي عينه الشارع ، ووقت الوقوف يبتدىء من زوال الشمس من يوم التاسع إلى طلوع فجر اليوم العاشر ، ويكفي الحضور من هذا الوقت ولو لحظة ، والثاني : أن يكون الحاضر أهلا للعبادة ، وذلك بأن يكون عاقلا غير زائل العقل بسكرو ونحوه .

أما سننه فثمانية أمور : الأول : أن يكون وقوفه في المكان الذي وقف فيه النبي صلى الله عليه وسلم إن تيسر له ذلك ، فإن لم يتيسر له ذلك

وقف قريباً منه بقدر ما يمكنه ، وهذا خاص بالرجال ، فأما النساء فالسنة في حقهن أن يقفن في أخريات الموقف ما لم يكن لهن هودج فالأفضل لهن أن يركبن فيه ، الأمر الثاني : الإكثار من الدعاء والذكر والتهليل ، ومن الأدعية والأذكار أن يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، اللهم اجعل في قلبي نوراً ، وفي بصري نوراً ، اللهم اشرح لي صدري ، ويسر لي أمري ، اللهم لك الحمد كما تقول وخيراً مما تقول ، والأمر الثالث : أن يحرص على أكل الحلال وخصوص النية والزيادة في إظهار الخضوع والانكسار ، والرابع : أن يكون متطهراً طاهر الثوب والبدن مستور العورة مستقبل القبلة ، والخامس : أن يكون ركباً إن أمكنه ، والسادس : أن يُحَسِّنَ خُلُقَهُ فلا ينهر سائلاً ولا يحتقر أحداً من خلق الله ولا يخاصم ولا يشاتم ، والسابع : أن يكون بارزاً للشمس إلا أن يكون ثمة عذر يمنعه من ذلك ، والثامن : أن يطيل وقوفه إلى أن تغرب الشمس حتى يجمع بين الليل والنهار .

وقال الحنابلة : للوقوف بعرفة واجب واحد ، ولو شروط ، وله سنن :

أما واجبه فهو أن يبقى بعرفة إلى أن يدخل الليل إن كان قد حضر نهاراً ، أما إن كان لم يحضر إلا بعد غروب الشمس فإنه يجزئه الوقوف في هذا الوقت ولا شيء عليه .

وأما شروطه فتلاثة أمور : الأمر الأول : أن يكون قد حضر عرفة

باختياره ، فلو حضره آخر كرههاً عنه لم يجزئه الحضور ، والثانى : أن يكون أهلاً للعبادة ، فلا يصح وقوف المجنون ولا المنعمى عليه ولا السكران .
والثالث : أن يكون حضوره فى وقته المحدد له شرعاً ، ووقته المحدد له شرعاً
يبتدىء من فجر يوم التاسع من ذى الحجة إلى طلوع فجر يوم العاشر ، ولا يشترط
للقوف نية ولا علم بأن هذا المكان هو عرفة ولا بأن هذا الزمن هو
زمن الوقوف ، بل متى صادف مكان الوقوف وزمانه فقد صح وقوفه .

وأما سننه فخمسة أمور : الأول : أن يكون راكباً على راحلته ،
والثانى : أن يكون وقوفه عند الصخرات وجبل الرحمة ، وهو المكان
الذى وقف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والثالث : أن يرفع يديه عند
الدعاء ، والرابع : أن يكون مستقبل القبلة فى وقوفه ، والخامس : أن يكثر
من الدعاء والاستغفار والتضرع وإظهار الضعف والمسكنة والافتقار .

المسير إلى عرفة وكيفية الوقوف : إذا أتت انتهى من السعى بين الصفا
والمروة على الوجه الذى شرحناه لك فابق مقيماً بمكة على صفة الإحرام ،
وأكثر فى هذا الوقت الذى يلي السعى بين الصفا والمروة من الطواف ببيت
الله الحرام ؛ لأن الطواف بالبيت عبادة ، وهو لمن ليس من أهل مكة أفضل
من صلاة النافلة ، وصل لكل طواف تطوفه ركعتين ، لكن لا تسع
بين الصفا والمروة غير سعيك الذى سبق .

(١) فإذا جاء يوم الثامن من ذى الحجة — ويسمى هذا اليوم «يوم

التَّروِيَّةِ » — فاستعدَّ للذهابِ إلى عرفاتٍ ، واعلم أنك ستتمر في طريقك إليها بمنى ، ولكنك لن تؤدى في منى حالَ الذهابِ عملاً من أعمال الحج .
(٢) فإذا أخذت في طريقك ذاهباً إلى عرفات فترقّب أن يكون وصولك إلى منى في وقت صلاة الظهر ، فإذا أنت بلغت منى فانزل بها ، وليكن نزولك بمنى قريبا من مسجد أخيف ، وقلْ عند نزولك منى : اللَّهُمَّ هَذِهِ مِنِّي ، وَهِيَ مِمَّا مَنَنْتَ بِهَا عَلَيْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ ، فَأَمُنْ عَلَىِّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَى عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ؛ وصل بمنى ظهر يوم الثامن من ذى الحجة ، وأبق بها حتى تصلى العصر والمغرب والعشاء ، وتمّ فيها ، ثم استيقظ فصلى فجر يوم التاسع من ذى الحجة ، ثم خذ في الاستعداد لمواصلة السير إلى عرفات ، وَلْيَكُنْ بَدْءُ سِيرِكَ مِنْ مِنَّى إِلَى عَرَفَاتٍ بَعْدَ طُلُوعِ نَهَارِ يَوْمِ التَّاسِعِ .

واعلم أن هذا الذى وصفناه لك من الذهاب إلى منى والبيات بها وصلاة خمسة الأوقات فيها هو المنقول من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو المروى أن إبراهيم خليل الله فعله ، وهو سنة ، على معنى أنك لو بت ليلة التاسع بمكة وصليت فيها الصلوات الخمس جاز غير أنك تكون مسيئاً لأنك خالفت سنة سيد الأولين والآخرين محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم .
(٣) فإذا أنت وصلت إلى عرفات فانزل بها ، ثم إن قدرت على أن يكون نزولك عند جبل الرحمة فافعل ، وإن لم تقدر على ذلك فانزل حيث تيسر لك ، وتذكر أن إيذاء إخوانك بالمزاحمة والسباب حرام ، وأن ترك ذلك واجب عليك .

(٤) فإذا جاء وقت زوال الشمس فتوضأ واغتسل ثم صل مع الإمام صلاة الظهر وصلاة العصر في وقت صلاة الظهر ، نعى أنك تجمع الصلاتين جمع تقديم في وقت الأولى منهما وهي الظهر .

واعلم أن النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم قد تواتر بأنه فعل ذلك ، ثم اعلم أن الحكمة في الجمع بين الصلاتين هي أن تتفرغ للوقوف بعرفة والدعاء والابتهاال إلى الله تعالى ، ولهذا لا يُسن أن تصلى بين صلاة الظهر وصلاة العصر نافلةً لامن الرواتب التي تصليها عادةً بعد صلاة الظهر ولا من غيرها ، ثم اعلم أنه ليس بحتم عليك أن تصلى هاتين الصلاتين خلف الإمام ، بل يجوز لك أن تصليهما منفرداً .

(٥) فإذا أنت أتممت صلاة الظهر وصلاة العصر فخذ في الوقوف بعرفة ، والأفضل لك أن تكون راكباً حينئذ إن كنت قادراً على الركوب ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم « راح عقيب صلاة العصر إلى الموقف ، ووقف على راحلته مستقبل القبلة باسطاً يديه كالمستطعم المسكين » وحينئذ ينبغي لك أن تحمد الله تعالى ، وتثنى عليه بما هو أهله ، وتصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، وتسال الله تعالى حاجتك ، وتلبي التلبية التي ذكرناها لك ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم « مازال يُلبي حتى أتى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ » .

واعلم أن القيام والركوب ليسا بحتم عليك ، بل يجوز أن تكون قاعداً

أو مضطجعا أو على أى حالٍ ، لكن الأفضل هو ما ذكرنا أولا .
ثم اعلم أن عرفات كلها موقف ، يعنى أنه يتم فرضُ الوقوف بعرفة
إذا كنت فى أى مكان منها ، إلا مكاناً يسمى « بطن عُرَنة » فإنه يجب
عليك أن تتحاشى الوقوف فيه ، وقد بيناه لك فى الكلام على عرفات
(ص ٨٧) .

(٦) والمستحبُّ أن تقرأ فاتحة الكتاب ، ثم تقرأ سورة الإخلاص عشر
مرات ، ثم تقول : لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ ، لا شريك له ، له الملك وله الحمد ،
يُحْيِي وَيُمِيت وهو حَيٌّ لا يَمُوت ، بيده الخير وهو على كل شىء قدير ،
سبحان الله ، والحمدُ لله ، ولا إلهَ إلا اللهُ ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة
إلا بالله العليُّ العظيم ، يارفع الدرجات ، يامنزل البركات ، يافاطر الأرضين
والسموات ، ضجبت لك الأصوات بضموف اللغات ، تسألك الحاجات ،
وحاجتي أن ترهمني فى دار البلاء إذا نسيت أهل الدنيا ، أسألك أن توقفتنى
لما افترضت على ، وتعيننى على طاعتك وأداء حَقِّك وقضاء المناسك التى
أريتها خليلك إبراهيم ودلت عليها محمداً حبيبك ، اللهم إن لكل متضرع
إليك إجابةً ، ولكل مسكين لديك رافة ، وقد جئتك متضرعاً إليك
مسكيناً لديك ، فاقض حاجتى ، واغفر ذنوبى ، ولا تجعلنى من أخيب
وفدك ، اللهم إنك قلت وأنت لا تخلف الميعاد (ادعوني أستجب لكم)
وقد دعوتك متضرعاً سائلاً ، فأجب دعائى ، وأغثنى من النار ، واغفر لى

ولوالدَيَّ ولجميع المسلمين والمسلمات برحمتك يا أرحم الراحمين .
(٧) فإذا غربت الشمس فقل: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ بِهَذَا الْمَوْقِفِ ،
وَأَرْزُقْنِيهِ مَا أَبْقَيْتَنِي وَأَجْعَلْنِي الْيَوْمَ مُفْلِحًا مَرَحُومًا مُسْتَجَابًا دُعَائِي ،
مَغْفُورًا ذَنْبِي ، وَأَكْثَرَ مِنَ الْاسْتِغْفَارِ

(٨) ثم خذ في التَّاهِبِ لِلنُّزُولِ إِلَى الْمَزْدَلِفَةِ ؛ هَكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ، وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « إِنْ أَهْلَ الشَّرْكِ كَانُوا يَدْفَعُونَ مِنْ عَرَفَةَ
إِذَا صَارَتِ الشَّمْسُ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ مِثْلَ عَمَائِمِ الرَّجَالِ ، وَأَنَا أَدْفَعُ
بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ مُخَالَفَةً لَهُمْ »

وينبغي لك ألا تنزل من عرفة قبل أن ينزل الإمام ، إلا إذا تأخر
الإمام بعد الغروب ، فإن تأخر فانت وما ترى من مصلحة نفسك : إن شئت
أن تتقدم فتقدم ، وإن شئت أن تتريث حتى يهدأ الزحام فافعل .

الوقوف بالمزدلفة : ومن أعمال الحج الوقوف بالمزدلفة ، وليس الوقوف
بالمزدلفة ركنا من أركان الحج كالطواف وكالوقوف بعرفة ، ولكنه واجب
لا يفوت الحج بفواته . والمراد من الوقوف بالمزدلفة الحضور بها على أي
حالة ، نعى سواء أكنت واقفا أم قاعدا أم سائرا ، وقد اختلف علماء
المذاهب الأربعة في بيان ما يجب فيه .

فقال الحنفية : الواجب هو الحضور بالمزدلفة قبل فجر اليوم العاشر

الذى هو يومُ النحر ، فلو ترك الحضور قبل الفجر لزمه دمٌ ، إلا إذا كانت به علة أو كان مريضاً فإنه لا يلزمه الحضور ولا شيء عليه في تركه حينئذ .
وقال المالكية : الواجبُ هو النزول بالمزدلفة ليلاً قبلَ الفجر بمقدار ما يحط رحله وهو سائرٌ من عرفة إلى منى ، ما لم يكن معذوراً ، فإن كان معذوراً فلا يجب عليه النزول بها .

وقال الشافعية : الواجبُ هو الوجودُ بالمزدلفة في النصف الثاني من ليل اليوم العاشر من ذى الحجة بعد الوقوف بعرفة ، ولا يشترط المكثُ بها ولا العلم بأنها المزدلفة ، بل يكفي المرورُ بها سواء أعلم أن هذا المكان هو المزدلفة أم لم يعلم .

وقال الحنابلة : الواجبُ هو المبيتُ بالمزدلفة ليلة النحر ، وهذا واجب على غير الشقاة والرعاة ، أما هم فلا يجب عليهم المبيتُ بها ، لكن لمن نزل بها أن يرتحل عنها بشرط أن يكون ارتحاله بعد انتصاف الليل لما روى عن ابن عباس قال : كنتُ فيمنُ قدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ مِنْ مَزْدَلِفَةَ إِلَى مَنَى . وَمَنْ وَصَلَ إِلَى الْمَزْدَلِفَةِ بَعْدَ الْفَجْرِ أَوْ دَفَعَ مِنْهَا قَبْلَ انْتِصَافِ اللَّيْلِ مِمَّنْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْوُجُودُ بِهَا فَعَلِيهِ دَمٌ .

رمى الجمار : ومن أعمال الحج رمي الجمار ، والجمارُ : جمع جمرة ، وهي الحصاة الصغيرة ، ورمى الجمار واجبٌ من واجبات الحج مثل المبيت بالمزدلفة ،

وليس ركنايفوت الحج بفواته كالوقوف بعرفة ، ورَمَى الجمار يقع في أربعة أيام - وهى : يوم النحر ، والأيامُ الثلاثة التى بعده وتسمى أيام التشريق - غير أن رمى يوم النحر يكون عند جمره العقبة فقط ، ورمى الأيام الثلاثة التى تلى يوم النحر يكون عند ثلاث جمرات ، وكل مرة يكون الرمي سبع حصياتٍ ؛ فمجموع ما يرمى فيه الحاجُّ من الحصى هو سبعون حصاة : يرمى يوم النحر سبعاً ، ويرمى فى كل يوم من الأيام الثلاثة بعده إحدى وعشرين حصاة ولرمى الجمار شروط وسنن ومكروهات ، وعلماء المذاهب الأربعة يختلفون فى عدِّ هذه الأشياء فلنذكر لك كل مذهب على حدة كما صنعنا فى أعمال الحج التى ذكرناها فيما مضى :

قال الحنفية : لرمى الجمار شروط ، وسنن ، ومكروهات :

أما شروطه : فأمران : الأول : أن يكون ما يرمى به من جنس الأرض ، ولو كان حَفْنَةً من تُراب ، وتقومُ الحفنة من التراب مقامَ حصاة واحدة ، والمراد أنه لا يجوز الرمي بخشب ولا بعنبر ولا بلؤلؤ ولا بذهب ولا بفضة ولا بجوهر ولا ببعر وما أشبه ذلك مما لا يكون من جنس الأرض .
والثانى : أن تقع الحصاة عند الجمره أو قريباً منها : فإن رمى الحصاة فنزلت على رجل أو جمل فإنه ينظر : فإن وقعت بعد ذلك بنفسها عند الجمره أو قريبة منها جاز ، وإن وقعت بعيداً عن الجمره لم تجزئه ووجب عليه أن يرمى غيرها وحدُّ البعد عن الجمره أن يكون بين الحصاة والجره ثلاثة أذرع .

وأما سنن الرمي فخمسة أمور : الأول : أن يكون بين الرامي وبين
الجمرة خمسة أذرع ، والثاني : أن يمسكها براءوس أصابعه ، والثالث : أن
يكبر مع كل حصاة بأن يقول : بسم الله ، الله أكبر ، والرابع : الترتيب
في رمي أيام التشريق بأن يبدأ برمي الجمرة الأولى وهي التي تلى مسجد
الخيف ثم بالجمرة الوسطى ثم بجمرة العقبة ، فإن عكس صح لكن يُسن له
أن يعيد على هذا الترتيب ، والخامس : أن يقف قليلا بعد أن يتم الرمي
الذي يليه رمي بمقدار قراءة ستة أرباع من القرآن (أي ثلاثة أرباع جزء
من أجزاءه الثلاثين ، ويقدر ذلك بثلاث ساعة تقريبا) .

وأما مكروهات الرمي فأربعة أمور : الأول : أن يأخذ الحصى من
عند الجمرة ، والثاني : أن ينترها نترًا ، بل يرفع يده بها ثم يحذفها حذفًا ،
والثالث : أن يرمي بأكثر من سبع حصيات ، والرابع : أن يتخذ حجرا واحدا
ثم يكسره حصي صغارا يرمي بها ، بل يجمع الحصى من مكان بعيد ثم يرمي به .
وقال المالكية : لرمي الجمار شروط صحة ، ومندوبات :

أما شروط صحته فأربعة أمور : الأول : أن يبدأ في كل يوم من أيام
التشريق برمي الجمرة الكبرى وهي التي تلى مسجد منى ، ثم يرمي الجمرة
الوسطى وهي التي في السوق ، ثم يختم بجمرة العقبة ، أما في يوم النحر فإنه
لا يرمي إلا بجمرة العقبة ، والثاني : أن يكون ما يرمي به من جنس الحجر ،
فلورمي بطين لا يكفيه وعليه الإعادة ، والثالث : ألا تكون الحصاة صغيرة
كالقمحة ، فلورمي بحصي صغير جداً لم يكفه ، والرابع : أن يرميه بيده

فلورمى برجله لم يصح .

وأما مندوباته فثلاثة أمور : الأول : أن يكون الرمى فى كل يوم من أيام التشريق قبل أن يصلى الظهر ، والثانى : أن يكون الحصى طاهراً ، فلورمى بحصى متنجس أجزاءه لكن يندب له أن يُعيد الرمى بحصى طاهر ، والثالث : أن يكون الرمى بيده اليمنى إن كان يحسن الرمى بها .
وأما ما يكره فى الرمى فإن يكون الحصى كبيراً .

وقال الشافعية : للرمى شروط صحة ، وسنن ، ومكروهات :
فأما شروط صحته فتسعة أمور : الأول : أن يكون الرمى بعد الوقوف بعرفة ، والثانى : أن يتحقق معنى الرمى بأن يأخذ الحصى بيده ثم يرفع يده بها ويحذفها ، فلو وضع الحصى بيده فى موضع الرمى لم يكفه ذلك ، والثالث : أن يقصد المكان الذى ترمى فيه الجمار ، فلو حذفها فى الهواء غير قاصد إياه لم يكفه حتى ولو وقع فى مكان الرمى ، والرابع : أن يتحقق أن كل حصاة وقعت فى مكان الرمى ، والخامس : أن يكون الرمى بيده لا بنبيل وقوسٍ ونحوهما ، والسادس : أن يكون المرمىُّ به من جنس الحجارة ، فلا يجوز الرمى باللؤلؤ ولا بالملح ولا بالفول ونحو ذلك ، والسابع : أن يتأكد الرامى فى كل جمرة يرميها بأنه رمى سبع حصياتٍ ، فإن شك فى عدد ما رماه من الحصى اعتبر الأقلَّ وكمل السبع ، والثامن : أن يرمى كل جمرة سبع مرات ، فلو أخذ سبع حصيات ورمى بهن مرة واحدة حُسبت حصاة

واحدة ، والتاسع : الترتيب في رمي أيام التشريق بأن يبدأ برمي الجمرة التي تلى مسجد الخيف ، ثم بالجمرة الوسطى ، ثم بجمرة العقبة .

وأما سنن الرمي فتسعة أمور : الأول : أن يغتسل له في كل يوم ،

والثاني : أن يقدم رمي كل يوم من أيام التشريق على صلاة الظهر ، والثالث :

المواالة بين الجمرات الثلاث وبين كل حصاتين ، والرابع : أن يكون الرمي

باليد اليمنى إن سهل عليه ذلك ، والخامس : أن يغسل الحصى إن احتمل

نجاسته ، والسادس : أن يكون الجمر صغيراً أقل من الأئمة ، والسابع : أن

يكبر عند أول حصاة يرميها ، والثامن : أن يرمي راكباً إذا أتى راكباً ،

والتاسع : أن يكون الحصى جديداً لم يرم به لا هو ولا غيره من قبل .

وأما ما يكره في الرمي فهو أن يترك شيئاً من سننه .

وقال الحنابلة : يشترط في صحة الرمي سبعة أمور : الأول الترتيب بأن يبدأ

بالتى تلى المسجد ثم بالوسطى ثم بجمرة العقبة ، والثاني : ألا تكون الحصاة

صغيرة جداً ولا كبيرة ، والثالث : ألا تكون مما رمى به غيره ، والرابع : أن

تكون من جنس الحصى فلا يصح الرمي بالجواهر ولا بجبات الذهب أو الفضة

ولا بالفول ونحوه ، والخامس : أن يصدق اسم الرمي على فعله ، فلا يكفي

أن يضع الحصى في مكان الرمي ، والسادس : أن يرمي واحدة بعد واحدة

حتى يتم سبعا ، فإن رمى اثنتين معاً حسبتا واحدة ، والسابع : أن يعلم يقيناً

بوصول الحصى إلى المرعى ، فلا يكفي ظن الوصول إليه ، ولورمي حصاة

فوقعت خارج الرمي ثم تدرجت حتى وقعت في الرمي أجزأته .

وقت الرمي : وللرمي وقت ينبغي أن يقع فيه ، وهذا الوقت مختلف

بالنسبة للرمي الذي يكون في يوم النحر — وهو رمي جمره العقبة وحدها —
وبالنسبة للرمي الذي يكون في أيام التشريق .

فأما رمي يوم النحر فقال الحنفية : وقته يبتدىء من فجر يوم النحر وينتهي
بطولوع الفجر من اليوم التالي ، فإن قدّمه على فجر يوم النحر لم يجزئه وإن أخره
عن فجر اليوم التالي لزمه دم ، لكن المستحب أن يرميه فيما بين شروق شمس
يوم النحر وزوالها ، ويباح فعله بعد الزوال إلى غروب الشمس بغير كراهة ،
ويكره فعله فيما بين طلوع فجر يوم النحر إلى شروق شمس كما يكره فعله بعد غروب
شمس ذلك اليوم . وقال المالكية : يبدأ وقته بطولوع فجر يوم النحر ،
ويندب فعله فيما بين طلوع الشمس إلى الزوال ولو قبل الغروب ، وقال
الشافعية : يبتدىء وقت الرمي من منتصف ليلة النحر ، بشرط أن يكون قد
وقف قبله بعرفة ، لكن يندب أن يفعله بعد طلوع شمس يوم النحر ؛ لما رواه
جابر رضي الله تعالى عنه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يرمي الجمره ضحى يوم النَّحْرِ . ومذهب الحنابلة في هذه المسألة كذهب
الشافعية .

وأما الرمي في كل يوم من أيام التشريق فقال الحنفية : يبتدىء بعد
زوال الشمس كل يوم وينتهي بطولوع فجر اليوم التالي ، لكن يستحب

أن يفعله فيما بين زوال الشمس كل يوم وغروبها ، ويكره فعله فيما بين غروب الشمس وطلوع الفجر ، ولو قدّمه قبل الزوال لم يجزئه ولو أخره حتى طلع فجر اليوم التالي لزمه دم . وقال المالكية : يدخل وقت الرمي في كل يوم بزوال الشمس وينتهي بغروبها ، فلو قدم الرمي على الزوال لم يكفه وعليه أن يعيده بعد الزوال ، فإن لم يعده بعد الزوال فعليه دم ، وإن أخره حتى غربت الشمس فعليه دم أيضاً . وقال الشافعية : يتبدى وقته بزوال الشمس من أول أيام التشريق ولا ينتهي إلا بانتها أيام التشريق كلها ، ومعنى هذا أن تقديم هذا الرمي على زوال الشمس من أول أيام التشريق لا يصح ، وتجب إعادته بعد زوال الشمس ، لكن لو أخره إلى ثاني يوم أو ثالث يوم صح ، فإن أخره حتى مضى اليوم الثالث من أيام التشريق لم يُعدّ ينفعه أن يأتي به ، وعليه دم ، وعندهم أن أيام التشريق الثلاثة بالنسبة لرمي الجمار كالיום الواحد ، حتى إنه لو رمى الجمار كلها في اليوم الثالث من أيام التشريق صح ووقع أداءً ، وعليه أن يرتبه بالنية ، وذلك بأن ينوى أن هذا الرمي عن اليوم الأول ، ثم ينوى أن الرمي عن اليوم الثاني ، وهكذا ، ومذهبُ الحنابلة كذهب الشافعية في هذه المسألة على هذا التفصيل .

المبيت بمنى : ومن أعمال الحج المبيتُ بمنى ليالى أيام التشريق ، وهو من واجبات الحج ، والمراد من المبيت بمنى قضاء معظم الليل في كل ليلة

من ليالى أيام التشريق الثلاثة بمنى ، هذا لمن لم يتعجل ، أما من يتعجلُ
فله أن يخرج من منى إلى مكة في اليوم الثاني من أيام التشريق — وهو ثالث
أيام العيد — بشرط أن يكون خروجه من منى قبل غروب شمس اليوم الثاني
من أيام التشريق ، فلو أنه أخر الخروج حتى غربت شمسُه وجب عليه المبيت
بمنى ووجب عليه رمي جمار اليوم الثالث ، ولو خرج من منى إلى مكة قبل
غروب شمس اليوم الثاني — وبعد أن رمى جمار ذلك اليوم — سقط عنه
المبيت بمنى ليلة الثالث ، وسقط عنه رمي جمار اليوم الثالث

وإنما يجب المبيت بمنى على التفصيل المذكور على غير ذوى العذر ، أما
المعدورون — ومنهم رعاة الإبل ، وسقاة الحجيج ، ومن خاف على نفسه وأمواله —
فهؤلاء وأمثالهم لا يلزمهم المبيت بمنى ، ويجوز لهم أن يبيتوا بمكة ثم يأتوا منى
في كل يوم لرمي الجمار

وقد ذكرنا لك فيما شرحناه من حفر بئر زمزم أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أذن لعمه العباس أن يذهب كل ليلة للمبيت بمكة ويعود نهاراً لرمي الجمار .
وهذا المقدار متفق عليه في المذاهب الأربعة ، كلهم يوجبون على غير
ذوى الأعذار المبيت بمنى ثلاث ليالٍ إذا لم يتعجل الحاج ، وليلتين إذا
تعجل ، والأصل في هذا قول الله تبارك وتعالى : (واذكروا الله في
أيام معدوداتٍ ، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر
فلا إثم عليه ، لمن اتقى ، واتقوا الله ، واعلموا أنكم إليه تُحشرون) .

الحلق أو التقصير : ومن واجبات الحج الحلقُ أو التقصيرُ ، والمرادُ بالحلق أخذُ شعر الرأسِ بالموسى ، والمراد بالتقصير أن يأخذ من أطراف شعره جزءاً ، وأقله مقدار قدر الأتملة ، ولا خلاف بين أحد من العلماء في أنه يجوز له أن يفعل أيهما شاء ، ولا في أن الأفضل في حق الرجال الحلق ، وأن الواجب على النساء هو التقصير ، وإذا لم يكن على رأسه شعر أجرى الموسى على رأسه تشبيهاً^(١) بالحلق ، والسنة أن يحلق الجميع ، فإن نقص من ذلك شيئاً فقد أساء لمخالفة السنة ، ويستحب أن يقول عند الحلق : اللهم هذه ناصيتي بيدك ، فاجعل لي بكل شعرة نوراً يوم القيامة ، يا أرحم الراحمين .
الذبح : ومن أعمال الحج ذبح الهدى ، والهدى على ثلاثة أنواع :

الأول هدى واجب على الإنسان بسبب عملٍ فعله في الحج ، ومن هذه الأسباب أن يكون متمتعاً : أى قد أحرم بالعمرة في زمان الحج وبعد أن أدى عملها أحرم وهو في الحرم بالحج ، ومن الأسباب أن يكون قد جمع بين الحج والعمرة في إحرام واحد ، ومن الأسباب أن يكون قد ترك واجباً من واجبات الحج . والنوع الثانى : هدى أوجبته الإنسان على نفسه بالندب .

والنوع الثالث : هدى يتطوع الإنسان به لله تعالى من غير نذر . ويشترط في كل هدى يهديه المحرم أن يكون سليماً من العيوب بحيث لا تكون الشاة عوراء ولا عمياء ولا هزيلة ولا عرجاء ولا مريضة مرضاً ظاهراً ، وعلماء المذاهب الأربعة متفقون على أن ذبح الهدى بجميع أنواعه يسنُّ أن

(١) وفي مذهب الحنابلة قول أنه إذا لم يكن برأسه شعر أصلاً سقط عنه الحلق

يكون في يوم النحر بعد صلاة العيد ، بمنى إن كان حجاجاً ، وبمكة إن كان مُعْتَمِراً .

كيفية أداء هذه النسك : إذا غربت الشمس وأنت واقف بعرفات يوم

تاسع ذى الحجة فتبهاً للنزول مع الإمام أو مَنْ يُنْيِيهِ الإمام عنه ، ما لم تخف على نفسك من الزحام ، فإن خفت على نفسك من الزحام فتمهل وانتظر قليلاً حتى يخف الزحام ، ثم سرّ في طريقك إلى المزدلفة ، وليكن سيرك بسكينة فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لأصحابه في مثل هذا الوقت «أيتها الناسُ، السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ» يريد التزموا السكينة ، وليكن سيرك في طريق المأزَمَيْنِ ووادي مُحَسَّرٍ ، أما المأزمان فهما واقعان بين عرفة والمزدلفة وأما وادي مُحَسَّرٍ فهو واقع بين المزدلفة ومنى .

(١) ولا تُصَلِّ المغرب في عرفة ولا في الطريق ، ولكن انتظر حتى تصل إلى المزدلفة ، فإذا وصلت إلى المزدلفة فاجمع بين المغرب والعشاء جمع تأخير في وقت العشاء ، هذه هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا أنت صليت المغرب في الطريق أجزأتك صلاتك لكنك تكون مسيئاً لأنك خالفت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) فإذا صرت في المزدلفة وصليت بها الصلاتين فبِتْ بها حتى تصل إلى الصبح بغلس ، فإذا صليت الصبح فاذْهَبْ إلى المشعر الحرام — وهو جبل صغير بالمزدلفة — فإذا أتيت فاصعدْ عليه ، وقف فوقه ، واحمد الله تعالى وكبّرهُ

وهلله ، ثم اقرأ قول الله تعالى : (فَإِذَا أَفْضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ، وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ ، وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ، ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ، وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ؛ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

واستمر على الدعاء والاستغفار إلى أن يظهر ضوء النهار ظهوراً شديداً ، فإنه قد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « لم يزل واقفاً عند المشعر الحرام حتى أسفر جداً »

(٣) فإذا ظهر ضوء النهار ظهوراً شديداً فسر قبل طلوع الشمس نحو منى ، فإذا بلغت وادى محسر فأسرع السير إن كنت ماشياً ، وإن كنت راكباً فحرك دابتك لتشتد في سيرها ، وذلك لأنه روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « لما أتى بطن محسر حرك دابته قليلاً »

ويروى أن ابن عمر - رضي الله تعالى عنهما - لما أتى محسراً أسرع ثم قال :
إِلَيْكَ تَعْدُو قَلِقًا وَضِيئًا مُخَالِفًا دِينَ النَّصَارَى دِينَهَا
* مُعْتَرِضًا فِي بَطْنِهَا جَنِينًا *

(٤) فإذا تجاوزت وادى محسر فاجمع سبعين حصاةً ، كل حصاة منها بين الحصى والبندقة ، ويسن لك أن تغسل هذا الحصى حتى تطمئن إلى طهارته واجعله معك ، حتى إذا وصلت منى فاذهب إلى جمرة العقبة فارمها بسبع حصيات متعاقبات واحدة بعد واحدة ، وارفع يدك اليمنى بكل حصاة حتى يظهر إبطك ، وارمها ، وكبر الله تعالى عند الرمي ، قل : الله أكبر ، الله أكبر ،

اللهم اجعله حجاً مبروراً ، وسعيًا مشكوراً ، وذنباً مغفوراً . واجتهد أن تقع كل حصاة في الرمي ، وليكن وقوفك حين الرمي في بطن الوادي .

(٥) فإذا انتهيت من رمي جمرَةِ العقبة فأنحر مامعك من الهدى إن كان معك هدى ، وإن لم يكن معك هدى وكان عليك أن تذبح شاة بسبب من الأسباب التي توجب ذلك فأنحرها ، ومن الأسباب التي توجب الشاة أن تكون متمتعاً : أي نويت العمرة وحدها عند الميقات ، وأدّيت أعمالها ، ثم أحرمت بالحج يوم التروية ، فإن لم يكن معك هدى ، ولم يكن عليك دم فإنه يُسنُّ لك أن تذبح شاة وتفرق لحمها على مساكين الحرم .

(٦) فإذا انتهيت من ذلك فاحلق شعرك كله بالموسى ، أو قصره شعرك كله بمقص ، ويسن لك أن تستقبل القبلة حين الحلق أو التقصير ، وأن تبدأ بالجهة اليمنى من رأسك .

(٧) فإذا أنت رميت جمرَةَ العقبة وحلقت شعرك أو قصرته فقد حل لك كل شيء كان محظوراً عليك بسبب الإحرام ، إلا النساء فإنه لا يزال محرماً عليك مباشرتهن وتقبيلهن ولمسهن وعقد الزواج عليهن ، وقد روى من حديث عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذر ميثم وحلقتم فقد حل لكم الطيب والثياب ، وكل شيء إلا النساء » .

(٨) فإذا أنت فعلت ذلك فاذهب إلى مكة المكرمة لتطوف طواف الزيارة ، وهو المسمى طواف الإفاضة ، وقد بينا لك حكمه وما يتعلق به فيما مضى (ص ١٣٨ وما بعدها) . فإذا فعلت ذلك فقد حل لك كل شيء حتى النساء .

ومن هنا تعلم أنك ستؤدى فى يوم النحر أربعة أشياء كلها من أعمال الحج : الأول رمى جمرة العقبة ، والثانى : النحر ، والثالث : الحلق أو التقصير ، والرابع : طواف الإفاضة .

(٩) فإذا طفت طواف الإفاضة فارجع من مكة إلى منى لتبيت بها ثلاث ليالٍ إن كنت غير متعجل ، وليلتين إن كنت متعجلاً ، ولترمى الجمرات الثلاث فى كل يوم من أيام التشريق .

(١٠) فإذا كان أول أيام التشريق فإذهب إلى الجمرة الأولى التى تجاور مسجد الخيف ، وليكن ذهابك إليها بعد زوال الشمس وقبل أن تصلى ظهر هذا اليوم ، فإذا بلغت الجمرة فاجعلها إلى يسارك قليلاً وتأخر عنها ثم أرمها بسبع حصياتٍ متعاقبات .

(١١) فإذا انتهيت من رمى الجمرة الأولى فقف وادعُ الله تعالى وأنت رافع يديك ، ثم اذهب إلى الجمرة الوسطى فارمها بسبع حصياتٍ متعاقبات ، فإذا انتهيت منها فقف وادعُ الله تعالى رافعاً يديك ، ثم اذهب إلى جمرة العقبة فارمها بسبع حصياتٍ متعاقبات ، ولا تقف بعد ذلك كما كنت تقف بعد رمى الجمرة الأولى والثانية .

(١٢) وافعل مثل ذلك فى اليوم الثانى من أيام التشريق .

(١٣) ثم إذا كنت تريد أن تتعجل فسِرْ إلى مكة ، بشرط أن تخرج من منى قبل غروب الشمس ، وحينئذ يسقط عنك رمى الجمار فى اليوم الثالث من أيام التشريق ، فإذا لم تخرج من منى قبل أن تغرب الشمس من اليوم الثانى من أيام التشريق وجب عليك أن تبيت بها ليلة الثالث ، ثم تفعل

في اليوم الثالث كما فعلت في اليومين السابقين .

(١٤) فإذا ذهبت إلى مكة وفرغْتَ من جميع مشاغلِكَ فطُفْ بالبيت طواف الوداع ، وليكن هو آخر عهدك ببيت الله الحرام ، ومعنى هذا أنك إذا بعْتَ أو اشتريت بعد الطواف كان عليك أن تعيده متى فرغت من جميع أموركَ وعزمت على الخروج ؛ لأن المراد من طواف الوداع أن يكون هو آخر شيء يفعله الحاج إذا أراد الرجوع إلى أهله .

(١٥) فإذا أنت انتهيت من طواف الوداع فقف في المذمِّم - وهو المكان الواقع بين الحجر الأسود وباب الكعبة ، وألصق به وجهك وصدرك وذراعيك وكنيك مبسوطتين ثم ادعُ الله تعالى قائلاً : اللهم هذا بيتك ، وأنا عبدك وابنُ عبدك وابنُ أمِّتك ، حملتني على ما سخرت لي من خلقك ، وسيرتني في بلادك حتى بلغتني بنعمتك إلى بيتك ، وأعنتني على أداء نسكِي ، فإن كنت رضيت عني فازدِدْ عني رضاً ، وإلا فمن الآن قبل أن تنأى عن بيتك داري ، وهذا أوان انصرافي إن أذنت لي ، غير مستبدل بك ولا ببيتك ، ولا راغب عنك ولا عن بيتك ، اللهم فأصحبني العافية في بدني ، والصحة في جسمي ، والعصمة في ديني ، وأحسن مُنْقَلَبِي ، وارزقني طاعتك ما أبقيتني ، واجمع لي بين خيري الدنيا والآخرة ؛ إنك على كل شيء قدير .

(١٦) ثم اذهب إلى الحطيم فادعُ الله تعالى بما أحببت ، ثم اذهب إلى زمزم

فاشرب من مائها ، ثم ارجع إلى الحجر الأسود فاستلمه وقبَّله ، ثم اخرج
واذهب عائداً إلى أهلِكَ .

وإذا كانت المرأة حائضاً أو نفّساً فإنها تقف عند باب المسجد ،
وتدعو الله تعالى بالدعاء الذي ذكرناه ثم تنصرف .

أعمال العمرة : للعمرة أعمال بعضها ركن ، وبعضها واجب ، وبعضها
سنة ، وعلماء المذاهب الأربعة يختلفون في عدِّ هذه الأشياء ، فلنذكرها
لك مفصلة على نحو ما صنعنا في أعمال الحج

واعلم قبل كل شيء أن العمرة ليس لها ميقات زماني ، ومعنى هذا أنها
تصح في كل وقت من أوقات السنة كلها ، ولها ميقات مكاني هو نفس
ميقات الحج المكاني .

العمل الأول من أعمال العمرة : الإحرام ، ويجب كونه من الميقات المكاني
لها ، وقد بيناه فيما سبق (ص ١٢٠) وهذا العمل شرط من شروط صحة العمرة عند
الحنفية ، وهو عند علماء المذاهب الثلاثة ركن من أركان العمرة ، والنتيجة العمليّة
للمذاهب الأربعة واحدة ، والمراد أنه لا بد لمن يريد العمرة من الإحرام لها من
ميقاتها ، وأنه إذا لم يحرم لها أصلاً لم تقع له عمرة ، وإذا أحرم بعد ما جاوز
الميقات لزمه الرجوع إن أمكنه ، فإن لم يمكنه أحرم من حيث قدر وعليه دم .

العمل الثاني : الطواف بالبيت ، سبع مرات ، كما تقدم في الحج ،
وهو ركن عند المالكية والحنابلة والشافعية ، وقال الحنفية : الركن هو معظم

الطواف وهو أربعة أشواط ، والثلاثة الأخرى واجب ، ومعنى هذا أنه لوطاف أقل من أربعة لم تقعه عمره ، ولوطاف أربعة وترك ما عداها لزمه دم .

العمل الثالث : السعى بين الصفا والمروة ، وهو ركن عند المالكية

والشافعية والحنابلة ، وقال الحنفية : هو واجب لاتفوت العمرة بفواته ، ولكن يلزمه بتركه دم .

العمل الرابع : الخلق أو التقصير ، وهو ركن من أركان العمرة عند

الشافعية وحدثهم ، وقال الحنفية والحنابلة : هو واجب ، وليس بركن .

قال الشافعية وحدثهم : وللعمره ركن خامس ، وهو الترتيب بين الأعمال

السابقة : بأن يطوف أولاً ، ثم يسعى ، ثم يخلق أو يقصر .

وكل شيء ذكرنا فيما مضى أنه يجب على من أحرم بالحج أن يأتي به :

من التجرد عن لبس المخيط والمُحيط ومن التلبية ومن اجتناب النساء والصيد البري ونحو ذلك ؛ فإنه واجب على المحرم بالعمرة ما دام محرماً بها .

وكل شيء ذكرنا أنه سنة للحج فهو سنة للعمرة ، وبالجملة فهي كالحج

في الإحرام والفرائض والسنن والمحرمات والمكروهات والمفسدات ، ولكنها

تخالف الحج في أمور : أولها أنه ليس لها وقت معين ، وثانيها أنها لاتفوت

أصلاً كما يفوت الحج إذافات وقت الوقوف بعرفة ، وثالثها أنه ليس فيها وقوف

بعرفة ولا نزول بمزدلفة ولا رمي جمارٍ ولا طوافُ قدومٍ ولا خطبة ، ورابعها

أن ميقاتها المكاني لمن كان بمكة هو الحِلُّ فأما الحج فيمقاته المكاني لمن

كان بمكة الحرَّم كما قدمنا .

سنن الحج : قد ذكرنا لك أعمال الحج تفصيلاً فيما سبق ، وذكرنا لك ما هو ركن منها ، وما هو شرط صحة ، وما هو واجب ، وما هو سنة ، على اختلاف المذاهب في ذلك ، وذكرنا لك ما يسن في الطواف ، وما يسن في السعي بين الصفا والمروة ، وما يسن في رمي الجمار ، وفي الذبح ، وفي الحلق أو التقصير ، على اختلاف المذاهب في ذلك ، فتدبر ذلك كله وراجعهُ مراجعةً دقيقة حتى تكون على بصيرة في أمرك .

صفة التمتع : وقد ذكرنا لك فيما مضى أننا نحبُّ لك أن تحج وتعتمر على طريق التمتع ، وذلك بأن تنوى عند وصولك الميقات المكاني لبلدك العمرة وحدها ، ثم إذا انتهيت من أعمالها بعد وصولك مكة تبقى مترفهاً إلى يوم التروية - وهو اليوم الثامن من ذي الحجة - وحينئذ تحرم بالحج ونحبُّ هنا أن نبين لك ما تفعله بإيجاز؛ لأننا ذكرنا لك تفصيل الأعمال فيما سبق وقبل أن نبين لك صفة التمتع ننبهك إلى أن التمتع لا يتم لك إلا إذا كان إتيانك بأعمال العمرة في الميقات الزمني للحج ، وقد عرفت فيما سبق أن الميقات الزمني للحج يبدأ من أول أيام شوال ، فإذا أنت دخلت مكة في رمضان فأتيت بعمرة في أثناء رمضان ، ثم انتظرت حتى جاء شوال لم تكن متمتعاً ، ثم نقول :

(١) صفة التمتع أن تحرم في الميقات المكاني لبلدك — بعد أن يكون ذلك

في أشهر الحج — بعمره فقط وتعمل كل ما ذكرنا أنه ينبغي لمن يريد الإحرام أن يعمل من الاغتسال والتجرد والنية والتلبية وما معهن .

(٢) فإذا نوت من مكة فاغتسل ، ثم ادخلها من أعلاها ، ثم ابدأ حين دخولك بالبيت الحرام فطُفَ طواف العمرة سبع مراتٍ ، وأدع بما ذكرناه لك من أدعية الطواف (انظر ص ١٤٩) .

(٣) ثم اخرج إلى الصفا والمروة فاسعَ بينهما سعى العمرة على نحو ما ذكرنا لك في مبحث السعي بين الصفا والمروة (ص ١٥٢) .

(٤) ثم اخلق شعرك كله بالموسى أو قصّره كله ، على نحو ما ذكرناه لك في مبحث الخلق أو التقصير (ص ١٧٨) .

(٥) فإذا أنت فعلت ذلك كله فقد تمت عمرتك ، وحلّ لك كل شيء ، وساغ لك أن تترفّه بكل ما يصح الترفه به شرعاً .

(٦) وتقيم بمكة بعد ذلك حلالاً غير مُحْرِم ، تطوف بالبيت كلما بدا لك ، ويسن لك الإكثار من الطواف ، إلى أن يأتي يوم التروية — وهو ثامن أيام ذى الحجة — وفي هذا اليوم تحرم بالحج من وسط الحرم ، ثم تأخذ في التهيؤ للذهاب إلى عرفاتٍ ، وتفعل في طريقك إليها وفي عودتك منها كل ما ذكرناه لك فيما مضى .

(٧) وتختلف هذه الطريقة عن طريقة الأفراد — وهي أن تحرم في الميقات المكنى لبلدك بالحج وحده — فإنه يجب عليك في يوم النحر أن تدبح شاةً ، وهذه الشاة تسمى دم التمتع ، وقد وجب ذلك بقوله تعالى : (فَمَنْ تَمَتَّعَ

بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) فَإِنْ كُنْتَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَذْبَحَ شَاةَ
فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ آخِرَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ وَسَبْعَةَ أَيَّامٍ إِذَا فَرَغْتَ مِنْ أَعْمَالِ الْحَجِّ ، وَقَالَ
الشَّافِعِيُّ وَحَدَّثَهُمْ : يَصُومُ السَّبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى وَطَنِهِ بَعْدَ فِرَاقِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ كُلِّهَا .

(٨) فَإِذَا أَنْتَ أَفْضْتَ إِلَى مَكَّةَ فِي يَوْمِ النَّحْرِ بَعْدَ أَنْ تَكُونَ رَمَيْتَ جَمْرَةَ
العُقْبَةَ وَنَحَرْتَ الْهَدْيَ وَحَلَقْتَ أَوْ قَصَرْتَ فَطَفَ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ طَوَافَ الزِّيَارَةِ ،
وَهَذَا الطَّوَافُ هُوَ الْوَاجِبُ عَلَيْكَ لِلْحَجِّ ، لِأَنَّكَ حِينَ طَفْتَ بِالْبَيْتِ أَوَّلَ
قُدُومِكَ إِنَّمَا طَفْتَ لِلْعُمْرَةِ ، وَحِينَ كُنْتَ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ بَعْدَ انْتِهَاءِ أَيَّامِ
العُمْرَةِ وَقَبْلَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ كُنْتَ تَطُوفُ طَوَافَ تَحِيَّةِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ

(٩) فَإِذَا انْتَهَيْتَ مِنْ طَوَافِ الزِّيَارَةِ هَذَا فَاخْرُجْ إِلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَاسْمَعْ
بينهما ، وَهَذَا السَّعْيُ هُوَ الْوَاجِبُ عَلَيْكَ لِلْحَجِّ

(١٠) ثُمَّ إِذَا انْتَهَيْتَ مِنَ السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَارْجِعْ إِلَى مَنْى لِتَنْبِيتِ
فِيهَا لِيَالِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ كَمَا كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ لَوْ كُنْتَ قَدْ أَحْرَمْتَ بِالْحَجِّ مِنْ
مِنَقَاتِ بَلَدِكَ الْمَكَانِي .

وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ ذَكَرْنَا لَكَ أَنَّهُ رُكْنٌ فِي الْحَجِّ أَوْ فِي الْعُمْرَةِ فَإِنَّكَ
لَوْ تَرَكْتَهُ لَا يَصِحُّ حَجُّكَ وَلَا عُمْرَتُكَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَ بِهَذَا الرُّكْنِ الَّذِي تَرَكْتَهُ
إِنْ كَانَ يُمْكِنُ الْإِتْيَانُ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ تَأْتِ بِهَذَا الرُّكْنِ حَتَّى فَاتَ وَقْتُهُ إِنْ كَانَ لَهُ
وَقْتُ مَحْدُودٌ شَرْعاً وَجِبَ عَلَيْكَ قِضَاءُ النَّسْكِ .

وَكَلَّ شَيْءٍ ذَكَرْنَا لَكَ أَنَّهُ وَاجِبٌ فِي الْحَجِّ أَوْ فِي الْعُمْرَةِ فَإِنَّكَ لَوْ تَرَكْتَهُ

— ولو ساهياً — صحَّ حَجُّكَ أو عمرتك ، وعليك أن تأتي به إن كان يمكن الإتيان ، فإن لم تأت به وجب عليك دمٌ ، فإن لم تجد شاةً تذبحها ، أو كنت محتاجاً إلى ثمنها لنفقاتك الضرورية ؛ وجب عليك أن تصوم عشرة أيام ثلاثة قبل يوم النحر وسبعة إذا انتهيت من أعمال الحج .

وكل شيء ذكرنا لك أنه سنة في الحج أو في العمرة أو في عمل من أعمالها فإنك لو تركته صحَّ حجُّكَ ، ولا شيء عليك في تركه ، ولكنك تكون مسيئاً ؛ لخالفتك سنة سيد الأولين والآخرين سيدنا محمد بن عبد الله رسول الله وحبيبه صلى الله عليه وسلم .

ومن الشُّنن عند العَوْدَةِ إلى الوطن أن يُكَبَّرَ على كل شَرَفٍ^(١) من الأرض ، ويقول : آتِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللهُ وَعَدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّهُ . كلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ، لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ .

وإذا دنا من بلده قال ذلك أيضاً ، وأرسل إلى أهله مَنْ يخبرهم ولا يَبْغَتْهُمُ بِمَجِيئِهِ فإن ذلك مَنهِيٌّ عَنْهُ .

وإذا دخل بلده فالسنة أن يبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين ، إن لم يكن وقتُ وصوله من الأوقات التي يكره التنفُّلُ فيها .

(١) الشرف : المكان العالي ، نعى إذا طلع فوق شرف كبر

ثم يدخل منزله ، ويصلي فيه ركعتين ، ويحمد الله تعالى ويشكره على
ما أولاه من إتمام العبادة والرجوع بالسلامة .
ومن علامات الحج المبرور أن يعود الحاج وهو خير مما ذهب إقبالا
على الله تعالى ، وعلى عبادته وعلى الإخلاص له سبحانه في سرّه وعلايته .

والله سبحانه وتعالى يتقبّل مِنَّا أَعْمَالَنَا ، ويتجاوز لنا عن سيئاتنا ،
ويرحّمنا إذا عُدْنَا إِلَيْهِ ؛ إنه - سبحانه ! - أكرم مسؤل ، وصلى الله وسلم
على سيدنا محمد النبي الأميِّ وعلى آله وصحبه .

زِيَارَةُ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم

يُرْوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا ، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى» . وَيُرْوَى عَنْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ «مَنْ وَجَدَ سَعَةً وَلَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَّأَنِي» .

وَيُرْوَى عَنْهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَمَاتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي» رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ .

وَيُرْوَى عَنْهُ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ وَعَلَيْهِ ! - أَنَّهُ قَالَ « مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي » رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَزَارُ .

وَيُرْوَى عَنْهُ - صَلَوَاتُ اللَّهِ تَعَالَى وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ ! - أَنَّهُ قَالَ « مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تَعْمَلُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زِيَارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ أَيْضًا

وَيُرْوَى أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ! - قَالَ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي تَعْدِلُ أَلْفَ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ »

وَيَنْبَغِي لِمَنْ قَصَّدَ زِيَارَةَ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ! - أَنْ يَكْثُرَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ؛ فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ صَلَاةَ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ تَبَلَّغَهُ ، ثُمَّ إِذَا عَازَنَ الزَّائِرَ حَيْطَانَ الْمَدِينَةِ صَلَّى عَلَيْهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ! - ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا

حرّم نبيك فاجعله وقايةً لى من النار ، وأماناً من العذاب وسوء الحساب ،
ويغتسل قبل دخول المدينة إن أمكنه ، فإن لم يمكنه فليتوضأ أو يغتسل بعده ،
وليتطيب ويلبس خير لباسه ، ثم يدخل المدينة متواضعاً عليه السكينة والوقار ،
ثم يقول : بسم الله ، وعلى ملة رسول الله ، رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ
وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ ، وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا . اللهم صلِّ
على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ ، واغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك ،
وَارْزُقْنِي مِنْ زِيَارَةِ رَسُولِكَ - صلى الله عليه وسلم ! - مَا رَزَقْتَ أَوْلِيَاءَكَ
وَأَهْلَ طَاعَتِكَ ، واغفر لي وارحمني يا خيرَ مَسْئُولٍ .

ثم يدخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتجه إلى منبره صلى الله
عليه وسلم ويقف بحيث يكون عمود المنبر حذاء منكبه الأيمن ، ثم يصلي ركعتين ،
ثم يسجد شكراً لله تعالى على ما وفقه ، وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال « بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ^(١) » فإذا أتم صلاة الركعتين
وسجد شكراً لله دعاً بما أحبَّ

فإذا انتهى من ذلك ذهب إلى قبره صلى الله عليه وسلم ، ووقف عند رأسه
مستقبل القبلة ، ولا يضع يده على جدار القبر ولا يدنو منه دنواً شديداً فإن
ذلك أهيبٌ وأعظم للحرمة ، ثم يقول : السلام عليك يا رسول الله ، السلام
عليك يا نبي الله ، السلام عليك يا صفي الله ، السلام عليك يا حبيب الله ،

(١) رواه البخارى ومسلم ، وفي رواية « ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض
الجنة » وها سواها ؛ لأن قبره في حجرة عائشة أم المؤمنين ، وهي بيته صلى الله عليه وسلم

السلام عليك يا شفيع الأمة ، السلام عليك يا سيد المرسلين ، السلام عليك يا خاتم
النبيين ، السلام عليك وعلى آل بيتك الطيبين الطاهرين الذين أذهب الله عنهم
الرجس وطهرهم تطهيراً ، جزاك الله عنا أفضل ما جزى نبيا عن قومه ، أشهد أنك
قد بلغت الرسالة ، وأديت الأمانة ، ونصحت الأمة ، وأوضحت الحجّة ،
وجاهدت في سبيل الله ، وقاتلت على دين الله حتى أتاك اليقين ، فصلى الله عليك
صلاة دائمة إلى يوم الدين ، يا رسول الله ، نحن وفدك وزوار قبرك ، جنبناك من
بلاد شاسعة ونواح بعيدة ، قاصدين قضاء حَقِّك ، والنظر إلى ما ترك ، والقيام
بزيارتك ، والاستشفاع بك إلى ربنا ، فإن الخطايا قد قصمت ظهورنا ، والأوزار
قد أثقلت كواهلنا ، وأنت الشافع المشفع الموعود بالشفاعة والمقام المحمود ، وقد قال
الله تعالى : (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ
الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا) وقد جنبناك ظالمين لأنفسنا ، مستغفرين
لذنوبنا ، فاشفع لنا إلى ربك ، واسأله أن يميتنا على سنتك ، وأن يحشرنا في
زمرتك وأن يوردنا حوضك ، وأن يسقينا بكأسك غير خزايا ولا نادمين ، الشفاعة
الشفاعة الشفاعة يا رسول الله ، ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان
ثم يقف عند وجهه صلى الله عليه وسلم مستدبر القبلة ويصلى عليه ماشاء
وليبغ الزائر سلام من أوصاه بتبليغ سلامه ، فيقول : السلام عليك
يا رسول الله من فلان بن فلان ، أو يقول : فلان بن فلان يسلم عليك
يا رسول الله ؛ ويروى أن عمر بن عبد العزيز - رضى الله تعالى عنه ! - كان
يوصي بذلك ، وكان يرسل به البريد من الشام إلى المدينة .

ويتحوّل بعد ذلك كله قدر ذراع حتى يحاذى رأس خليفته أبي بكر
الصديق - رضی اللہ تعالیٰ عنہ ! - ويقول : السلام عليك يا خليفة رسول الله ،
السلام عليك يا صاحب رسول الله في الغار ، السلام عليك يا رفيقه في
الأسفار ، السلام عليك يا أمينه على الأسرار ، جزاك الله أفضل ما جازى
إماماً عن أمة نبيه ، لقد خلفته بأحسن خلف ، وسلكت طريقه ومنهاج
خير مسلك ، وفاتلت أهل الردة والبدع ، ومهدت الإسلام ، ووصلت
الأرحام ، ولم تنزل قائلاً الحق ناصراً لأهله حتى أتاك اليقين ، السلام عليك
ورحمة الله تعالى وبركاته ، اللهم أمتنا على حبه ، ولا تحيب سعينا في زيارته
برحمتك يا أرحم الراحمين .

ثم يتحول حتى يحاذى قبر عمر بن الخطاب - رضی اللہ تعالیٰ عنہ !
ويقول : السلام عليك يا أمير المؤمنين ، السلام عليك يا مظهر الإسلام
السلام عليك يا مكسر الأصنام ، جزاك الله عنا أفضل الجزاء ، ورضي
عن استخلفك ؛ فلقد نصرت الإسلام والمسلمين ، وكفلت الأيتام
ووصلت الأرحام ، وكنت للمسلمين إماماً مرضياً ، وهادياً مهدياً ، جمعت
شملهم ، وأغنيت فقيرهم ، وجبرت كسرهم ، فالسلام عليك ورحمة الله وبركاته
ثم يرجع قدر نصف ذراع ويقول : السلام عليكما يا ضحيجي رسول الله
ورفيقيه ووزيريّه ومُشيريه ، والمعاونين له على القيام في الدين ، والقائمين بعد
بمصلح المسلمين ، جزاكما الله أحسن الجزاء ! .

ثم يقف عند رأس النبي صلى الله عليه وسلم كما وقف أول مرة ويقول :
اللهم إنك قلت وقولك الحق (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا
الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً) وقد جئناك سامعين قولك ،
طائعين أمرك ، مستشفعين بنبيك إليك ، ربنا اغفر لنا ولآبائنا ولأمهاتنا
ولإخواننا الذين سبقتونا بالإيمان ، ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ، ربنا
آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ، سبحان ربك
رب العزة عما يصفون ، وسلام على المرسلين ، والحمد لله رب العالمين .
ويدعو الله تعالى بما يحضره من الدعاء .

ثم يأتي الروضة فيصلّي فيها ما تيسر له ، ويدعو الله تعالى ، ويكثر
من التسبيح والثناء على الله تعالى بما هو أهله ، ومن الاستغفار .
ويجتهد أن يحيى ليلالي مدة مُقامه بمدينة الرسول صلى الله عليه وسلم
بقراءة القرآن ، والدعاء عند المنبر والقبر وبينهما سراً وجهاً .

ويستحب أن يزور شهداء أحد ، ويقول عند قبورهم : سلام عليكم
بما صبرتم فنعم عقبى الدار ، سلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله
بكم لآحقون .

ويستحب أن يأتي مسجد قباء ، وليكن ذهابه إليه في يوم السبت ،
فإنه قد صحّح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتيه في كل سبت ، وهذا
المسجد أول مسجد بُني في الإسلام ، وكان أول مَنْ وضع في بنائه حجراً

هو سيد الأولين والآخرين سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم خليله
الصديق أبو بكر ، ثم الفاروق عمر بن الخطاب ، ثم ذو النورين عثمان
بن عفان - رضی الله تعالى عنهم أجمعين ! - وينبغي أن ينوى الإنسان
زيارة هذا المسجد والصلاة فيه ؛ فإنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
أن الصلاة في هذا المسجد تعدلُ عمرةً . فإذا جاءه دعا الله تعالى قائلاً :
يا صريح المستصرخين ، يا غياث المستغيثين ، يا مفرج كرب المكروبين ،
يا مجيب دعوة المضطرين ، صلِّ على محمدٍ وآله ، واكشف كربى وحزنى
كما كشفت عن رسولك حزنه وكربه في هذا المقام ، يا حنانَّ يا منانَّ ،
يا كثير المعروف ، يا دائم الإحسان ، يا أرحم الراحمين . اللهم آمين .

قال أسيرُ المساوى والأوزار ، أبو رجاء غفر الله تعالى بمنه وفضله له
ولوالديه ولأصحاب الحقوق عليه : قد تم - بتوفيق الله ومعونته - ما منَّ به الله
من كتابة شعائر الحج والعمرة وزيارة الرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم ،
والله - جلت قدرته ! - ينفع به مؤلفه وقارئه ، وهو - سبحانه ! -
ولى الإجابة .

السلام عليك يا شفيع الأمة ، السلام عليك يا سيد المرسلين ، السلام عليك يا خاتم النبيين ، السلام عليك وعلى آل بيتك الطيبين الطاهرين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، جزاك الله عنا أفضل ما جزى نبياً عن قومه ، أشهد أنك قد بلغت الرسالة ، وأديت الأمانة ، ونصحت الأمة ، وأوضحت الحجّة ، وجاهدت في سبيل الله ، وقاتلت على دين الله حتى أتاك اليقين ، فصلّى الله عليك صلاةً دائمةً إلى يوم الدين ، يا رسول الله ، نحن وفدك وزوار قبرك ، جئناك من بلاد شاسعة ونواحي بعيدة ، قاصدين قضاء حقك ، والنظر إلى ما ترك ، والقيام بزيارتك ، والاستشفاع بك إلى ربنا ، فإن الخطايا قد قصمت ظهورنا ، والأوزار قد أثقلت كواهلنا ، وأنت الشافع المشفع الموعود بالشفاعة والمقام المحمود ، وقد قال الله تعالى : (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً) وقد جئناك ظالمين لأنفسنا ، مستغفرين لذنوبنا ، فاشفع لنا إلى ربك ، واسأله أن يميتنا على سنتك ، وأن يحشرنا في زمرك وأن يوردنا حوضك ، وأن يسقينا بكأسك غير خزايا ولا نادمين ، الشفاعة الشفاعة الشفاعة يا رسول الله ، ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ثم يقف عند وجهه صلى الله عليه وسلم مستدبر القبلة ويصلي عليه ماشاء وليبلغ الزائر سلام من أوصاه بتبليغ سلامه ، فيقول : السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان ، أو يقول : فلان بن فلان يسلم عليك يا رسول الله ؛ ويروى أن عمر بن عبد العزيز - رضي الله تعالى عنه ! - كان يوصي بذلك ، وكان يرسل به البريد من الشام إلى المدينة .

ويتحوّل بعد ذلك كله قدر ذراع حتى يحاذى رأسَ خليفته أبي بكر الصديق - رضى الله تعالى عنه ! - ويقول : السلام عليك يا خليفة رسول الله ، السلام عليك يا صاحبَ رسول الله فى الغار ، السلام عليك يا رفيقه فى الأسفار ، السلام عليك يا أمينه على الأسرار ، جزاك الله أفضلَ ما جازى إماماً عن أمة نبيه ، لقد خلّفته بأحسن خلف ، وسلكت طريقه ومنهاجه خير مسلك ، وفاتلت أهل الردة والبدع ، ومهدت الإسلام ، ووصلت الأرحام ، ولم تزل قائلاً الحقّ ناصراً للأهله حتى أتاك اليقين ، السلام عليك ورحمة الله تعالى وبركاته ، اللهم أمّتنا على حبه ، ولا تحيب سعيانا فى زيارته برحمتك يا أرحم الراحمين .

ثم يتحول حتى يحاذى قبر عمر بن الخطاب - رضى الله تعالى عنه ! - ويقول : السلام عليك يا أمير المؤمنين ، السلام عليك يا مظهر الإسلام ، السلام عليك يا مكسّر الأصنام ، جزاك الله عنا أفضل الجزاء ، ورضى الله عن استخلفك ؛ فلقد نصرت الإسلام والمسلمين ، وكفّلت الأيتام ، ووصلت الأرحام ، وكنت للمسلمين إماماً مرّضياً ، وهادياً مهدياً ، جمعت شملهم ، وأغنيت فقيرهم ، وجبرت كسرهم ، فالسلامُ عليك ورحمة الله وبركاته ثم يرجع قدر نصف ذراع ويقول : السلام عليكما يا ضجيعي رسول الله ورفيقيه ووزيريّه ومُشيريه ، والمعاونين له على القيام فى الدين ، والقائمين بعده بمصالح المسلمين ، جزاكما الله أحسن الجزاء ! .